جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا
كلية الدراسات العليا

دور معيار العرض والإفصاح العام في رفع كفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي بالمصارف الإسلامية السودانية

(دراسة ميدانية على عينة من المصارف السودانية)

General Presentation and its Role, in Enhancing the Effectiveness and Efficiency of Accounting Disclosure in Islamic Sudanese Banks
(Afield study of sample on Sudan Banks)

بحث مقدم لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة والتمويل

أعداد الباحث:
الإمام أحمد يوسف محمد

إشراف الدكتور:
فتح الرحمن الحسن منصور
استاذ المحاسبة المشارك
كلية الدراسات التجارية

1436هـ -2015م

بسم الله الرحمن الرحيم

الإستهلال

قال الله تعالى:

﴿ وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ ﴿٤٧﴾ ﴾

صدق الله العظيم

سورة الأنبياء – الآية(47)

الإهــداء

إلى من منحتني الحياة وأعطتني العفو والحنان، إلى من سهرت من اجل الارتضاء لأسمى الغايات وأندى المعاني (أمي الحبيبة).

إلى من علمني معنى أن أكون وعلمني كل القيم (أبي العزيز).

إلى شريكة حياتي (زوجتي الغالية).

إلى أخواني وإخواتي، إلى زملائي وزميلاتي، إلى من شرع لنا سفن في بحر العلم الواسع (الأساتذة الأجلاء).

إليكم جميعاً اهدي هذا البحث

الباحث

الشكر والعرفان

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام علي أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم، الشكر أولاً وأخيراً للمولي عز وجل الذي تفضل علي بنعمه، ووفقني وأعانني علي إنجاز هذه الرسالة .

الشكر كل الشكر لجامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا إدارة وأساتذة

خالص شكري وتقديري **للدكتور/ فتح الرحمن الحسن منصور** الذي تكرم بالإشراف على هذه الرسالة فقد كان نعم المعين لما قدم لي من أراء سديدة وجهود متواصلة ناصحاً وموجهاً ومرشداً خلال مراحل اعداد البحث فله مني أنبل آيات الثناء والتقدير للدور المهم المتعاظم في أن يخرج هذا العمل علي هذه الصورة.

خالص شكري للدكتور / **بابكر ابراهيم الصديق** للعون الذي وجدته منه من إرشادات وتوجيهات وعون صادق حتى رأت هذه الدراسة النور.

أيضاً أدفع بوافر شكري وتقديري لأسرة اتحاد المصارف لما قدموه من معلومات قيمة كانت عوناً لي.

الشكر موصول لكل من وقف معي وساندني من الأساتذة والأخوة والأصدقاء والأحباب وأسأل الله أن يجزيهم عني خير الجزاء إنه ولي ذلك والقادر عليه .

كما أخص بالشكر أسرة مكتبة جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، ومكتبة جامعة النيلين، ومكتبة جامعة الخرطوم، ومكتبة جامعة أمدرمان الإسلامية، وجزيل شكري لمكتبة المنارة للطباعة والنشر وأخص منها الباشمهندس/ محمد خير لما قدمه من طباعة وتنسيق لهذا البحث.

كما يطيب لي أن أتقدم لكم جميعاً بوافر التقدير لما بذلتموه من جهد ، فلكم مني الشكر أجزله.

الباحث

المستخلص

تناولت الدراسة معيار العرض والافصاح العام للمصارف الاسلامية ودوره في زيادة كفاءة وفاعلية الافصاح المحاسبي للقوائم المالية للمصارف. تمثلت مشكلة الدراسة في المدي الذي يساهم به معيار العرض والإفصاح العام فى كفاءة الإفصاح المحاسبي للقوائم الماليه في المصارف الاسلاميه؟ وما الاثر الذي يتركه معيارالعرض والافصاح للمصارف علي مصداقية وعدالة القوائم الماليه للمصارف الاسلاميه؟.هدفت الدراسة إلى اختبار ذلك الدور وتوضيح اثر معيارالعرض والافصاح العام علي شمولية الإفصاح المحاسبي للقوائم المالية للمصارف الإسلامية وبيان دور تطبيق معيار العرض والإفصاح العام فى القوائم المالية من خلال رفع كفاءة المعلومات المنشورة للمصارف الإسلامية . نبعت اهمية الدراسة من ان هناك حاجة ماسة وضرورية إلى تقييم اثر تطبيق معيار العرض والافصاح العام علي كفاءة وفعالية الإفصاح المحاسبي عند اعداد وعرض القوائم المالية للمصارف الإسلامية.

كما تم إتباع المنهج التاريخي لتتبع الدراسات السابقة والمنهج الاستنباطي لتحديد المشكلة وصياغة الفرضيات والمنهج الاستقرائى لاختبار فرضيات البحث والمنهج الوصفي باستخدام اسلوب العينة العشوائية لمعرفة دور هذا المعيار. تمثلت الفرضيات في ان معيار العرض والإفصاح العام للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية يؤثر على كفاءة الإفصاح المحاسبي للقوائم المالية للمصارف'هنالك علاقة ذات دلالة احصائية بين تطبيق معيار العرض والإفصاح العام ومصداقية وعدالة القوائم المالية. توصلت الدراسة إلى أن معيار العرض والإفصاح العام للمصارف والمؤسسات المالية الاسلامية يؤدي الي شفافية الافصاح المحاسبي للقوائم المالية للمصارف ودقة وشمولية الافصاح المحاسبي يؤدي الي سلامة القوائم المالية للمصارف وتطبيق المعيار يجعل القوائم المالية للمصارف تساعد المستخدمين على مختلف فئاتهم في ترشيد قراراتهم الاقتصادية.كما أوصت بضرورة الالتزام بالمعيار وشفافية الافصاح المحاسبي للقوائم المالية للمصارف ومراعاة دقة وشمولية الافصاح المحاسبي لكافة القوائم المالية المنشورة للمصارف وعلي المصارف الاسلامية تطبيق المعيار لانه يساعد المستخدمين على مختلف فئاتهم في ترشيد قراراتهم الاقتصادية.

Abstract

The study deal with the Islamic Bank Public Disclosure and Presentation Standard and its role in increasing the affectiveness and efficiency of accounting disclosure of financial statements. The problem of this study presents measuring the extent that Public Disclosure can contribute in the integrity of Accounting Disclosure of financial statements of Islamic banks. As well, it shows the impact left by the Islamic Bank Public Disclosure and Presentation Standards all on the liability and fair of meant statements.

Aiming at examining that role, the researcher explores the impact of the aforementioned standards on the Accounting Disclosure, being integrative, to on the integrity of the accounting disclosure of Islamic banks financial statements as well as showing out the role of applying the very standard on the later statements through up-raising the efficiency of the published data of the Islamic Banks.

At any rate, the significance of the current study springs out the fact that there is an urgent need to evaluate the influence of applying the disclosure and presentation standard on competence and efficiency of accounting disclosure when setting and stating the Islamic Bank financial statements.

To achieve that, the historical method has been used for pursuing the literature review. To state the problem, the study has used the inductive method so as to form the hypotheses whereas it has used the deductive method to examine these by applying the random b sample to measure the role of these standards.

The hypotheses are represented in that the standards of Public Disclosure and Presentation of Islamic Banks and Institutions have its impact on integrity of Accounting Disclosure in Bank Financial Statements. There is a statistically significant relation between applying the Public Disclosure and Presentation Standards and liability and fairness of financial statements.

The most important results obtained in this study were that the above discussed standards lead to transparency of Accounting Disclosure of bank financial statements. In turn, the Accounting Disclosure accuracy and integrity lead to financial statement safety in those banks. Therefore, the study recommended the necessity to commit on the standards of Bank Financial Statements. Also, it encouraged caring for conciseness and integrity of Accounting Disclosure for all published financial statements of the banks.

فهرس الموضوعات

عنوان الموضوع	رقم الصفحة
الآية	أ
الإهداء	ب
الشكر والتقدير	ج
مستخلص البحث	د
Abstract	ه
فهرس الموضوعات	و
فهرس الجداول	ح
فهرس الأشكال	ي
فهرس الملاحق	ك
المقدمة	1
الإطار المنهجي	2
الدراسات السابقة	7
الفصل الأول: مفهوم وأهداف معايير المحاسبة المالية للمصارف و المؤسسات المالية الإسلامية	58
المبحث الأول: مفاهيم المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية	59
المبحث الثاني: معايير المحاسبة المالية للمصارف الإسلامية	72
المبحث الثالث: التطور التاريخي لمعايير المحاسبة الإسلامية	83
الفصل الثانى: مفهوم ومقومات وخصائص وكفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي	95
المبحث الاول: مفهوم وأهداف وأنواع وكفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي	96
المبحث الثاني: مقومات ومجالات تطور الإفصاح المحاسبي	114

عنوان الموضوع	رقم الصفحة
المبحث الثالث: خصائص النوعية للمعلومات المفصح عنها بالقوائم المالية	125
الفصل الثالث: الإفصاح في المصارف الإسلامية وفقاً لمعيار العرض والإفصاح العام	137
المبحث الأول: مفهوم وأهداف وخصائص المصارف الإسلامية	138
المبحث الثاني: الإفصاح المحاسبي في المصارف الإسلامية وفقاً لمعيار العرض والإفصاح	162
المبحث الثالث: الإفصاح في القوائم المالية للمصارف طبقاً لمعيار العرض والإفصاح العام	172
الفصل الرابع: الدراسة الميدانية	193
المبحث الاول: نشأة وتطور الجهاز المصرفي في السودان	194
المبحث الثاني: منهجية اجراء الدراسة الميدانية	206
المبحث الثالث: تحليل بيانات الدراسة واختبار الفرضيات	229
الخاتمة	266
النتائج	267
التوصيات	268
قائمة المصادر والمراجع	270
الملاحق	289

فهرس الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	رقم الصفحة
(1/1/4)	المصارف التجارية والمتخصصة وفروع البنوك الأجنبية حتى عام 1983م	196
(2/1/4)	البنوك العاملة في السودان حتى 2014م	204
(1/2/4)	الاستبانات الموزعة والمعادة	207
(2/2/4)	توزيع فرضيات الدراسة	208
(3/2/4)	مقياس درجة الموافقة	209
(4/2/4)	نتائج اختبار ألفا كرنباخ لمقياس عبارات الفرضية الأول	212
(5/2/4)	نتائج اختبار ألف كرنباخ لمقياس عبارات الفرضية الثاني	213
(6/2/4)	نتائج اختبار ألف كرنباخ لمقياس عبارات الفرضية الثالث	214
(7/2/4)	نتائج اختبار ألف كرنباخ لمقياس عبارات الفرضية الرابع	216
(8/2/4)	نتائج اختبار الثبات والصدق لعبارات فروض الدراسة	217
(9/2/4)	نتائج اختبار التوزيع الطبيعي لمقياس عبارات الفرضية الأول	218
(10/2/4)	نتائج اختبار التوزيع الطبيعي لمقياس عبارات الفرضية الثاني	219
(11/2/4)	نتائج اختبار التوزيع الطبيعي لمقياس عبارات الفرضية الثالث	220
(12/2/4)	نتائج اختبار التوزيع الطبيعي لمقياس عبارات الفرضية الرابع	221
(13/2/4)	التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير العمر	223
(14/2/4)	التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفق متغير المؤهل العلمي	224
(15/2/4)	التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفق متغير التخصص العلمي	225
(16/2/4)	التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفق متغير المؤهل المهني	226

رقم الجدول	عنوان الجدول	رقم الصفحة
(17/2/4)	توزيع أفراد العينة حسب المركز الوظيفي	227
(18/2/4)	توزيع أفراد العينة حسب سنوات الخبرة	228
(1/3/4)	التوزيع التكراري لعبارات فرضية الدراسة الأولى	230
(2/3/4)	الاحصاء الوصفي لعبارات (فرضية الدراسة الأولى)	233
(3/3/4)	اختبار كاي تربيع لدلالة الفروق لعبارات محور الفرضية الأولى	235
(4/3/4)	التوزيع التكراري لعبارات فرضية الدراسة الثانية	239
(5/3/4)	الاحصاء الوصفي لعبارات (فرضية الدراسة الثانية)	242
(6/3/4)	اختبار كاي تربيع لدلالة الفروق الفرضية الثانية	244
(7/3/4)	التوزيع التكراري لعبارات فرضية الدراسة الثالثة	247
(8/3/4)	الاحصاء الوصفي لعبارات (فرضية الدراسة الثالثة)	251
(9/3/4)	اختبار كاي تربيع لدلالة الفروق الفرضية الثالثة	253
(10/3/4)	التوزيع التكراري لعبارات فرضية الدراسة الرابعة	257
(11/3/4)	الاحصاء الوصفي لعبارات (فرضية الدراسة الرابعة)	260
(12/3/4)	اختبار كاي تربيع لدلالة الفروق الفرضية الرابعة	262

فهرس الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	رقم الصفحة
(1/2/1)	العلاقة بين أجزاء الإطار الفكري ومعايير المحاسبة المالية	81
(1/3/2)	الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية	126
(1/2/4)	التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير العمر	223
(2/2/4)	التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفق متغير المؤهل العلمي	224
(3/2/4)	التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفق متغير التخصص العلمي	225
(4/2/4)	التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفق متغير المؤهل المهني	226
(5/2/4)	توزيع أفراد العينة حسب المركز الوظيفي	227
(6/2/4)	توزيع أفراد العينة حسب سنوات الخبرة	228

فهرس الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق	رقم الصفحة
(1)	الإستبيان	290
(2)	قائمة بأسماء وعناوين محكمي إدارة الدراسة	296

المقدمة

تشتمل على الآتي:-

أولاً: الإطار المنهجي للبحث.

ثانياً: الدراسات السابقة.

أولاً: الإطار المنهجي

تمهيد:

تطورت المحاسبة فى مختلف دول العالم وذلك بما ينسجم مع متطلبات التطور لكل دولة على ضوء الأنظمة والتشريعات والقوانين السائدة فى كل منها، كما انعكس ذلك على المحاسبة وبدأ واضحاً فى اختلاف أسس القياس والإفصاح المحاسبي، لذلك فان العديد من الدول تقوم بتشكيل جهاز أو أجهزة لبناء المعايير المحاسبية كأداة لتنظيم السياسة المحاسبية فى المجتمع وتساعد تلك المعايير في توفير نماذج قياس وإفصاح تسترشد بها المؤسسات المالية وغيرها من الوحدات المحاسبية الأخرى لإعداد وعرض القوائم المالية ويساعد إتباع الجهاز القائم في بناء المعايير كمنهج متكامل فعال فى إصدار المعايير المحاسبية لتوفير المعلومات المحاسبية الملائمة التى تساعد مستخدمى القوائم المالية في ترشيد اتخاذ قراراتهم، كما يحظى الإفصاح المحاسبي بأهمية كبيرة سوى من جانب الهيئات العلمية والمهنية المحاسبية أو من جانب مستخدمى التقارير والقوائم المالية وماتتضمنه من معلومات وأسس قياس تم إتباعها للوصول إلى معظم هذه التقارير.

تسعي المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية لمواكبة التغيرات المالية والمحاسبية المعاصرة عن طريق إجراء مجموعة من الإصلاحات وإحداث تغييرات جذرية تمس مختلف الجوانب المالية رغم إن هذه المؤسسات شهدت نجاحا باهرا في ظل الأزمة المالية العالمية الأمر الذي أدي إلي التركيز على الإفصاح في القوائم المالية في المصارف الإسلامية ومع تطبيق ضوابط ووسائل الرقابة التي تضمن حسن إدارة المصارف والحد من التصرفات غير السليمة كعدم تطبيق المبادئ المحاسبية ونقص الإفصاح والشفافية وعدم إظهار المعلومات الملائمة وهذا يستدعي بدوره الاعتماد علي تطبيق المعايير الإسلامية في المصارف الإسلامية التي تهدف إلى تحقيق الإفصاح التام والجودة والتميز في الأداء عن طريق اختيار الأساليب المناسبة والفعالة لتحقيق خطط وأهداف المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية ولن تستطيع المصارف الإسلامية أن تحقق الكفاءة والفعالية للإفصاح في القوائم المالية إلا بإتباع المعايير المحاسبية الإسلامية.

من أجل ضمان شفافية ومصداقية المعلومات الناتجة عن العرض المحاسبي للقوائم المالية الصادرة عن المؤسسات وإعطاء بعد التوافق المحاسبي للأنظمة المحاسبية المختلفة ظهرت مجموعة من اللجان والهيئات المهتمة بإصدار المعايير المحاسبية الإسلامية وعلي رأسها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ولجنة معايير المحاسبة الإسلامية والتي تضع

المعايير الأساسية التي يتم استنادا إليها إعداد القوائم المالية والمكونة أساسا من قائمة المركز المالي، قائمة الدخل، قائمة التدفقات النقدية، قائمة التغيرات في حقوق الملكية، قائمة التغيرات فى الاستثمارات المقيدة، قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق الزكاة والصدقات، قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق القروض، بالإضافة إلى بعض الإيضاحات حول القوائم المالية، وأية قوائم أو تقارير أو بيانات أخرى تساعد على تحقيق احتياجات مستخدمي القوائم المالية.

لأجل ذلك يقوم الباحث بدراسة معيار العرض والإفصاح العام للمصارفالإسلاميةودوره في زيادة كفاءة وفاعليةالإفصاح المحاسبي للقوائم المالية.

مشكلة البحث:

توجد العديد من الأبعاد المرتبطة بتطبيق معيار العرض والإفصاح العام للمصارف الإسلامية ونموذج الإفصاح المحاسبي المطبق خصوصاً فى القوائم المالية للمصارف سواء كان من إصدار وبناء المعايير أو من تطبيقها وعلى الرغم من وجود بعض الدراسات التى تناولت المعايير المحاسبية الإسلامية ونماذج الإفصاح المحاسبي إلا أن معظمها لم تركز علي الإفصاح في القوائم المالية بالمصارف الإسلامية وتتمثل المشكلة الأساسية في مدى التزام المصارف الإسلامية بالسودان بتطبيق معيار العرض والإفصاح العام التطبيق الأمثل مما يؤثر ذلك في كفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي للقوائم المالية فلذلك يحاول البحث الإجابة على الآتي:

1- إلى أي مدي يساهم معيار العرض والإفصاح العام فى كفاءة الإفصاح المحاسبي للقوائم المالية في المصارف الإسلامية؟
2- ماهوأثر تطبيق معيار العرض والإفصاح العام علي فاعلية الإفصاح المحاسبي للقوائم المالية للمصارف الإسلامية؟
3- ما مدي كفاءة القوائم المالية بالمصارف الإسلامية التي تساعد المستخدمين في ترشيد قراراتهم المختلفة وفق معيار العرض والإفصاح العام؟
4- هل سيؤدى تطبيق معيار العرض والإفصاح العام إلى مصداقية وعدالة الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف الإسلامية؟

أهداف البحث:

يسعي البحث إلى تحقيق مجموعة من الأهداف تتمثل فى الآتي:

1- توضيح اثر معيار العرض والإفصاح العام علي فعالية الإفصاح المحاسبي للقوائم المالية في المصارف الإسلامية.

2- بيان دور تطبيق معيار العرض والإفصاح العام فى القوائم المالية فى المؤسسات المالية الإسلامية من خلال رفع كفاءة المعلومات المنشورة للمصارف الإسلامية.

3- توضيح دور تطبيق معيار العرض والإفصاح العام فى القوائم المالية للمؤسسات المالية فى زيادة الإفصاح المحاسبي للقوائم المالية للمصارف الإسلامية.

4- بيان مدى توافق المنشورات التى يصدرها بنك السودان المركزى مع معيار العرض والإفصاح العام للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية.

أهمية البحث:

تنبع أهمية البحث من الهدف الذي يسعي إليه والمجال الذي تناوله وهو قطاع المصارف الإسلامية والذي يعتبر من أهم القطاعات الاقتصادية وعليه يمكن توضيح الأهمية العلمية والعملية للبحث في الآتي:

الأهمية العلمية:

1- يعتبر معيار العرض والإفصاح العام للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية من أهم معايير المحاسبية الإسلامية وبدون تطبيقه لن تكون هناك كفاءة وعدالة ومصداقية في القوائم المالية، وتزداد أهمية هذا المعيار لإرتباطه بالمصارف نظراً لأهميتها في الاقتصاد الوطني، ولهذا فإن دراسة المعيار وأثره علي كفاءة الإفصاح المحاسبي للقوائم المالية في المصارف الإسلامية يعتبر أمر ذو أهمية من الناحيتين النظرية والتطبيقية.

2- معايير المحاسبية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية باعتبارها إحدى أدوات التطبيق العملي في المحاسبة، لها دور مهم في تحسين كفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي من خلال تحديد بنود ومتطلبات الإفصاح المحاسبي الواجب توافرها في القوائم المالية،ولهذا فإن تغطية الإطار النظري لمعيار العرض والإفصاح للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية يؤدي إلى كفاءة الإفصاح المحاسبي في المصارف وهذا أمر غاية الأهمية لإنجاز هذه الدراسة.

3- يعتبر امتداد للعديد من الدراسات التى ناقشت معيار العرض والإفصاح العام للمصارف الإسلامية وكذلك الافصاح المحاسبي للقوائم المالية والتي تفيد الباحثين والمهتمين في هذا المجال، باعتبار أن هذه الدراسة إضافة لما كتب.

الأهمية العملية:

1- إظهار واقع الإفصاح الحالي في القوائم المالية للمصارف الإسلامية وفقا للمعايير الإسلامية وكيفية تطويره مما يؤدي إلى خدمة مستخدمي تلك القوائم الأمر الذي ينعكس بدوره بشكل ايجابي علي تطوير الأداء المصرفي وزيادة مستوي الشفافية في مخرجات العمل المصرفي مما يدعم ثقة المستخدمين.

2- ان تطبيق معيار العرض والإفصاح العام للمصارف الإسلامية يظهر القوائم المالية لها بصوره حقيقية وصادقة وعادلة تساعد جميع مستخدمي القوائم المالية.

3- إن زيادة كفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي يؤثر علي ثقة مستخدمي القوائم المالية ومن ثم يعتبر امرأ مفيدا وعنصرا رئيسيا وفعالا في ترشيد القرارات الاقتصادية.

منهجية البحث:

يستخم البحث المناهج العلمية التالية:

1. المنهج الاستنباطي: لتحديد المشكلة وصياغة الفرضيات.
2. المنهج الاستقرائى: لاختبار فرضيات البحث
3. المنهج التاريخي: لتتبع الدراسات السابقة التى لها علاقة بموضوع البحث
4. المنهج الوصفي: باستخدام أسلوب أداة الإستبانة والتحليل الإحصائي لها لمعرفة دور معيار العرض والافصاح العام للمصارف الإسلامية ودوره في زيادة كفاءة وفعالية الإفصاح المحاسبي فى القوائم المالية.

فرضيات البحث:

يقوم البحث باختبار مدي صحة الفرضيات الآتية:

1. هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق معيار العرض والإفصاح العام وكفاءة الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف الإسلامية.
2. يؤدى تطبيق معيار العرض والإفصاح العام الى زيادة فاعلية الإفصاح المحاسبى فى القوائم المالية للمصارف الإسلامية.
3. الالتزام بتطبيق معيار العرض والإفصاح العام يؤدي الي توفير مؤشرات مالية جيدة للمصارف الإسلامية.
4. هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق معيار العرض والإفصاح العام ومصداقية وعدالة القوائم المالية للمصارف الإسلامية.

أدوات جمع البيانات:

اعتمد البحث فى جمع البيانات على الأدوات التالية:

- البيانات الأولية: تم الحصول عليها من خلال الملاحظة والمقابلات الشخصية والاستبانة.
- البيانات الثانوية: تم الحصول عليها عن طريق الكتب والدوريات والرسائل الجامعية والتقارير والمواقع الالكترونية.

حدود البحث:

الحدود المكانية: عينة من المصارف الإسلامية العاملة بولاية الخرطوم.

الحدود الزمانية: 2014م.

الحدود البشرية: العاملين بالمصارف الإسلامية.

هيكل البحث:

لتحقيق أهداف البحث فقد تم تقسيم البحث الي مقدمة وأربعة فصول وخاتمة حيث اشتملت **المقدمة** علي الاطار المنهجي والدراسات السابقة، اما الفصل الأول بعنوان: **مفهوم وأهداف ومعايير المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية** وتم تناوله من خلال ثلاثة مباحث،المبحث الأول: مفاهيم المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، المبحث الثاني: معايير المحاسبة المالية للمصارف الإسلامية، المبحث الثالث: التطور التاريخي لمعايير المحاسبة الإسلامية، اما الفصل الثاني بعنوان: **مفهوم ومقومات وخصائص وكفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي** وتم تناوله من خلال المبحث الأول: مفهوم وأهداف وأنواع وكفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي، المبحث الثاني: مقومات ومجالات تطور الإفصاح المحاسبي، المبحث الثالث: خصائص النوعية للمعلومات المفصح عنها بالقوائم المالية، اما الفصل الثالث بعنوان: **الإفصاح في المصارف الإسلامية وفقاً لمعيار العرض والإفصاح العام** وذلك من خلال المبحث الأول: مفهوم وأهداف وخصائص المصارف الإسلامية، المبحث الثاني: الإفصاح المحاسبي في المصارف الإسلامية وفقاً لمعيار العرض والإفصاح، المبحث الثالث: الإفصاح في القوائم المالية للمصارف طبقاً لمعيار العرض والإفصاح العام، كما تم تخصيص الفصل الرابع **للدراسة الميدانية** وذلك من خلال المبحث الأول: نشأة وتطور الجهاز المصرفي في السودان، المبحث الثاني: منهجية اجراء الدراسة الميدانية، المبحث الثالث: تحليل بيانات الدراسة واختبار الفرضيات،اما **الخاتمة** وتشمل النتائج والتوصيات.

ثانياً: الدراسات السابقة

دراسة: توفيق محمد، 1990م[1]:

تمثلت مشكلة الدراسة في كيفية قياس متطلبات العرض والإفصاح العام وتقييم مدى توافرها في التقارير المالية للشركات المساهمة وفي معيار العرض والإفصاح العام بالمملكة العربية السعودية، وتهدف الدراسة إلى مدى وفاء المتطلبات من الإفصاح للقوائم المالية ذات الغرض العام للاحتياجات الواقعية للمستفيدين الرئيسيين في المملكة حالياً ومستقبلاً، وذلك بهدف زيادة فعالية معيار العرض والإفصاح العام وقد عنى الباحث بتحقيق هذا الهدف من خلال اتباع المنهج التاريخي لدراسات نظرية سابقة تناولت المستفيدين من التقارير المالية وفق متطلبات معيار العرض والإفصاح اللازمة، مع اتباع المنهج الوصفي التحليلي للدراسة الميدانية للتعرف على متطلبات العرض والإفصاح العام بالنسبة لقطاعات المستفيدين الرئيسيين في المملكة إلى جانب مقارنتها بما استوجبه معيار العرض والإفصاح من ناحية وما تم عرضه والإفصاح عنه فعلاً في القوائم المالية المنشورة للشركات المساهمة السعودية من ناحية أخرى.

تمثلت فرضيات الدراسة في إن تطبيق معيار العرض والإفصاح العام يؤدي إلى توفير تقارير مالية عادلة لشركات المساهمة العامة بالمملكة العربية السعودية، وان هنالك علاقة ذات دلالة إحصائية بين متطلبات العرض والإفصاح العام وتقويم توافرها في التقارير المالية لشركات المساهمة.

من أهم نتائج هذه الدراسة بيان سبل زيادة فعالية العرض والإفصاح في المملكة العربية السعودية، وذلك من خلال ما أوضحته من التباين بين متطلبات العرض والإفصاح بين قطاعات المستفيدين الرئيسيين، والتعرف على القطاعات التي تناسبها التقارير ذات الغرض الخاص، والقطاعات التي تناسبها ذات الغرض العام، وتحديد محتوياتها حالياً ومستقبلاً.

من أهم توصيات الدراسة التزام شركات المساهمة السعودية بتطبيق متطلبات معيار العرض والإفصاح العام.

يلاحظ أن الدراسة أعلاه تهدف إلى تبيان مدى وفاء المتطلبات من الإفصاح والقوائم المالية ذات الغرض العام للاحتياجات الواقعية للمستفيدين من القوائم المالية لشركات المساهمة وفق معيار العرض والإفصاح، بينما تميزت دراسة الباحث بتوضيح دور تطبيق معيار العرض والإفصاح

---

[1] توفيق محمد، **قياس متطلبات العرض والإفصاح العام وتقييم مدى توافرها في التقارير المالية للشركات المساهمة وفق معيار العرض والإفصاح العام بالمملكة العربية السعودية**، دراسة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في المحاسبة غير منشورة، جامعة الملك فيصل، كلية الدراسات العليا، 1990م.

العام للقوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية من خلال رفع كفـــاءة المعلومـــات المنشورة للمصارف.

دراسة: محمد فداء الدين وعبدالله يماني1990م [1]:

تمثلت مشكلة الدراسة في عدم كفاية المعلومات التي يتم الإفصاح عنها مـــن قبـــل الشـــركات المساهمة العامة السعودية ومن ثم عدم كفاية المعلومات الواردة فـــي التقـــارير الماليـــة لهـــذه الشركات بالإضافة لمعرفة أثر إعتماد معيار العرض والإفصـــاح وإعتبـــاره مرجعـــاً أساســـياً للمحاسبين، هدفت الدراسة إلى معرفة الإضافة المتوقعة إلى مستوى الإفصاح في القوائم المالية المنشورة للشركات المساهمة العامة السعودية في حال إلزامها بتطبيق معيار العرض والإفصاح العام.

استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي والمنهج الاستنباطي، وتمثلـــت فرضـــيات الدراسة في ان تطبيق معيار العرض والإفصاح يؤدي إلى تطوير مهنة المحاسبة وان الالتزام به يؤدي إلى كفاية المعلومات الواردة بالتقارير المالية، كما توصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها أن تطبيق معيار العرض والإفصاح هو خطوة أولى وليست نهائية لتطوير مهنة المحاسبة يجب أن تعقبه خطوات أخرى مستمرة وهناك بعض نصوص المعيار التزمت جميع الشـــركات بهـــا وبعض النصوص لم تلتزم بها، وهذا يعني أن تطبيق المعيار في تاريخه توجـــد لـــه إضـــافات متوقعة في درجة العرض ومستواه على محتوى المعلومات التي تشتمل عليها القوائم الماليـــة، وهناك بعض النصوص سوف لا يكون لتطبيق المعيار أثر عليها بسبب الالتزام المســـبق بهـــا، وبعض نصوص المعيار لا يمكن تطبيقها على جميع أنواع الشركات نظراً لأن هذه النصـــوص تتطلب توافر شروط أو ظروف معينة، وهذا الأمر يجعل من الصعوبة الحكـــم علـــى الالتـــزام بالمعيار من مجرد فحص القوائم المالية.

أوصت الدراسة بأن هناك بعض العناصر التي يجب أن تحتوي عليها القـــوائم الماليـــة نظراً لأهميتها والتي أهملها المعيار مثل الديون المعدومة ومخصص الديون المشـــكوك فيهـــا، والمخزون التالف ومخصص هبوط أســـعار البضـــاعة، ومكافـــأة أعضـــاء مجلـــس الإدارة، والمعاملات مع الأطراف ذات العلاقة.

يلاحظ أن الدراسة ركزت على دراسة عدم كفاية المعلومات التي يتم الإفصـــاح عنهـــا

---

[1] محمد فداء الدين بهجت، وعبد الله يماني، **الأثر المتوقع لمعيار العرض والإفصاح العام على مستوى الإفصاح في القوائم المالية المنشورة للشركات المساهمة العامة السعودية**، مجلة جامعة الملك سعود: العلوم الإدارية،المجلد الثاني، 1990م.

وقصور المعلومات الواردة والتقارير المالية من قبل شركات المساهمة العامة السعودية، بينما تميزت دراسة الباحث بدراسة إلى أي مدى يساهم معيار العرض والإفصاح العام في كفاءة الإفصاح المحاسبي للقوائم المالية والمصارف الإسلامية.

دراسة: عبد الرحمن إبراهيم الحميد، 1996م [1]:

تمثلت مشكلة الدراسة في إجراء مسح ميداني لاختبار مدى التزام البنوك التجارية العاملة بالمملكة العربية السعودية بمعيار العرض والإفصاح العام المنظم لأسلوب عرض قوائمها المالية والبيانات الواجب الإفصاح عنها. هدفت الدراسة إلى تفنيط متطلبات معيار العرض والإفصاح العام الصادر عن مؤسسة النقد العربي السعودي والخاص بالبنوك التجارية من خلال دراسة القوائم المالية للبنوك التجارية السعودية لمعرفة مدى التزام محتوياتها بمتطلبات المعيار، وتحديد نقاط التباين في تطبيق متطلبات المعيار ومحاولة معرفة أسبابها.

اشتمل أسلوب الدراسة منهجين أساسيين، الأول نظري تم فيه استعراض جل الأدبيات المتعلقة بالعرض والإفصاح العام بما فيها نظريات الإفصاح، أما الأسلوب الثاني تم فيه مسح لجميع القوائم المالية للبنوك التجارية المساهمة للعام المالي 1995م لتحديد ما إذا كان هناك تجاوزات في مستويات التطبيق ومحاولة ايجاد أنماط لتلك التجاوزات.

بينت نتائج الدراسة أن جميع البنوك العاملة بالمملكة العربية السعودية قد التزمت بجل متطلبات العرض العامة حسبما حددها المعيار، إلا أن بعض البنوك لم تلتزم بجميع متطلبات الإفصاح المحددة في المعيار، وقد أرجعت أسباب عدم التزام البنوك بهذه المتطلبات إلى كون بعضها ذو ملكية مختلطة تأثرت بأنظمة الشريك الأجنبي. كما بينت نتائج الدراسة عدم اهتمام معدي القوائم المالية ببعض المتطلبات لكونها شكلية لا تؤثر على المضمون، كما أن بعضهم لم يتلق التدريب الكافي على تطبيق المعيار.

بناءاً على النتائج أوصت الدراسة بضرورة إعادة دراسة المتطلبات التفصيلية التي يصعب أحياناً التزام البنوك بمقتضياتها، وضرورة تعزيز الكوادر البشرية في إدارة التفتيش البنكي في مؤسسة النقد العربي السعودي ليتسنى لهم متابعة تطبيق المعيار أولاً بأول، وكذلك محاولة تعديله بما يتلائم والمحيط البنكي بالمملكة العربية السعودية.

يلاحظ أن الدراسة أعلاه تختلف عن دراسة الباحث في أنها تناولت الإفصاح في المصارف من

([1]) عبد الرحمن إبراهيم الحميد، **دراسة ميدانية لتحديد مدى التزام البنوك التجارية بالمملكة العربية السعودية بمتطلبات معيار العرض والإفصاح العام الصادرة من مؤسسة النقد العربي السعودي عند إعداد قوائمها المالية**، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية،جامعة الإسكندرية، المجلد 33، العدد الثاني، 1966م.

خلال معيار العرض والإفصاح الصادر من مؤسسة النقد العربي السعودي والمتعلق بالمصارف التجارية، بينما تميزت دراسة الباحث بتناولها معيار العرض والإفصاح العام للمصارف الإسلامية ودورهعلى تحسين كفاءة الإفصاح المحاسبي للقوائم المالية.

دراسة: محمد محمد علي هاشم، 1996م[1]:

تمثلت مشكلة الدراسة في تقييم مدى التزام وحدات الجهاز المصرفي السعودي بمتطلبات الإفصاح عن سياساتها المحاسبية التي تطبقها في القوائم والتقارير المالية التي تعدها. حيث تمثلت أهمية الدراسة في ان السياسات المحاسبية التي تعد على أساسها القوائم المالية ومن ثم الإفصاح عنها تعتبر أمراً ذو فائدة كبيرة ومستقبلية للقوائم المالية حيث تمكنهم من فهم مضمون ما تحتويه هذه القوائم من بيانات ومعلومات عن نشاط الوحدة المحاسبية.

هدفت الدراسة إلى بيان أسس وقواعد الإفصاح عن السياسات المحاسبية وتحديد المتطلبات العامة للإفصاح عن تلك السياسات بوحدات الجهاز المصرفي عن السياسات المحاسبية وتحديد المتطلبات العامة للإفصاح عن تلك السياسات بوحدات الجهاز المصرفي السعودي والوقوف على مستويات التطبيق لهذه المتطلبات وتحديد العلاقة بين نسب الإفصاح عن السياسات المحاسبية ومدى أهمية تلك السياسات. استخدمت الدراسة المنهج المختلط الذي يجمع بين المنهج الاستنباطي والاستقرائي، بالإضافة إلى دراسة القوائم المالية لبعض وحدات الجهاز المصرفي السعودي للوقوف على السياسات المحاسبية التي تعد على أساسها تلك القوائم.

أظهرت نتائج الدراسة أن هناك متطلبات عامة للإفصاح عن السياسات المحاسبية بوحدات الجهاز المصرفي السعودي، وأن هناك تفاوت بين البنوك في درجة الإفصاح عن سياساتها المحاسبية، وأن درجة الإفصاح عن السياسات المحاسبية تتوقف على مدى اعتقاد معدي التقارير المالية بأهمية تلك السياسات.

أوصت الدراسة بضرورة توحيد الإفصاح عن السياسات المحاسبية بوحدات الجهاز المصرفي السعودي لما لذلك من تأثير ايجابي على المعلومات المنشورة، وضرورة توعية مستخدمي القوائم المالية بأهمية الإفصاح عن السياسات المحاسبية في ترشيد قراراتهم المتنوعة.

بالرغم من أن الدراسة أعلاه تناولت الإفصاح المحاسبي للمصارف إلا أن هذا التناول كان محدوداً حيث تمثل فقط في الكشف عن مدى التزام المصارف بالإفصاح عن السياسات

([1]) محمد محمد علي هاشم، **مدى التزام وحدات الجهاز المصرفي السعودي بالإفصاح عن سياساتها المحاسبية**، مجلة آفاق الجديدة، جامعة المنوفية، العدد 3، 1996م، ص4.

المحاسبية التي تعد على أساسها القوائم المالية، بينما تميزت دراسة الباحث بتناول مدى الالتزام بتطبيق معيار العرض والإفصاح العام للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وانعكاساته على كفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف.

دراسة: طلال ابراهيم عربي، 1997م[1]:

تمثلت مشكلة الدراسة أن الإفصاح المحاسبي ظل موضوع للجدل خلال فترة الثمانينات عن آثار التضخم وتغيرات مستويات الأسعار على القوائم المالية وما يترتب على ذلك من تأثر دقة وفائدة ومنفعة المعلومات المحاسبية التي تقدمها القوائم المالية، فمعظم اقتصاديات دول العالم يسودها مستويات مختلفة من التضخم، وينتج عن ذلك تغيرات في مستوى الأسعار وفي القوة الشرائية للنقود، وبالتالي تصبح القوائم المالية التي يتم إعدادها على أساس التكلفة التاريخية غير معبرة عن الواقع الحقيقي نتيجة لنشاط الشركة ووضعها المالي.

إن الهدف الرئيسي من الإفصاح المحاسبي هو إتباع حاجات مستخدمي القوائم والتقارير المحاسبية من البيانات والمعلومات المحاسبية، فإن تصرفات هؤلاء المستخدمين ستتأثر بكمية ونوعية البيانات والمعلومات التي تم الإفصاح عنها، بالنسبة للأطراف الخارجية (أي مستخدمي المعلومات المحاسبية من خارج المنشأة) تتأثر درجة رشد قراراتهم الاقتصادية المتعلقة بالاستثمار.

اتبعت الدراسة المنهج الاستنباطي لاختبار الفرضيات والوصفي لدراسة الحالة. تمثلت أهم فرضيات الدراسة فى الآتي:

1. هنالك علاقة بين شفافية الإفصاح المحاسبي وفائدة المعلومات المحاسبية التى تقدمها القوائم المالية.
2. القوائم المالية التى يتم إعدادها على أساس التكلفة التاريخية غير معبرة عن الواقع الحقيقي لنشاط الشركات الصناعية ووضعها المالي.

توصلت الدراسة إلى نتائج أن الإفصاح في الممارسات المحاسبية السعودية بالشركات الصناعية وصلت الدرجة التي يمكن الحصول عليها عند الإفصاح عن بند المعلومات المعين، وقد تم ربط هذه الدرجات على بنود المعلومات المختلفة والواردة في القائمة بعد أن تم استقصاء آراء وقياسات عدد من المحللين الماليين لقوائم الشركات الصناعية في الولايات المتحدة وعدد

---

[1] طلال إبراهيم عربي، **قياس درجة ومدى الإفصاح المحاسبي في الشركات الصناعية بالمملكة العربية السعودية، دراسة عملية**، المجلة العلمية لكلية الإدارة والاقتصاد، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة قطر، العدد الثامن، 1997م، ص27.

من الدول الأوربية الأخرى لما يعتبرونه ذات أهمية من بنود المعلومات المفروض الإفصاح عنها في القوائم والتقارير المالية للشركات الصناعية.

تمثلت التوصيات الدراسة في رفع مستوى أو درجة الإفصاح المحاسبي في الشركات الصينية لانها متدنية بصورة عامة فقد حققت ثلاث من تسع شركات كانت موضع الدراسة جودة الإفصاح.

يلاحظ أن هذه الدراسة تناولت قياس درجة ومدى الإفصاح المحاسبي مركزة على الشركات الصناعية بالمملكة العربية السعودية، بينما تميزت دراسة الباحث بعرضها لتطبيق معيار العرض والإفصاح العام للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية ودوره على تقسيم فاعلية الإفصاح المحاسبي للمصارف.

دراسة: أحمد عثمان رشوان خلف، 1997م[1]:

ركزت الدراسة على أنه عند وضع إجازة أو تطوير معايير محاسبية ملزمة للتطبيق فإن هناك بعض المشاكل تظهر عند الممارسة في أرض الواقع، وكنموذج لتلك المشاكل أتخذت الدراسة معايير المحاسبة الدولية وما يطرأ عليها من تعديلات، ومدى ما يواجه المحاسب المصري عند تطبيقه لتلك المعايير المعدلة، وأبرزت الدراسة الحاجة إلى الحكم على مدى قابلية المعايير الصادرة عن لجنة المعايير الدولية للتطبيق علمياً في مصر، وعددت الدراسة المشاكل المتوقعة من تطبيق تلك المعايير وأسباب تلك المشاكل.

تهدف الدراسة الى تقييم معايير المحاسبة الدولية ومدى قابليتها للتطبيق والممارسة فى مصر ومعرفة مدى تطبيق المحاسب المصري لمعايير المحاسبة الدولية.

أستخدم المنهج المقارن من خلال المقارنة بين المعايير المعدلة الصادرة عن لجنة معايير المحاسبة الدولية وكل من النظام المحاسبي الموحد ومعايير المحاسبة في مصر، كما استخدم المنهج التحليلي في الدراسة الميدانية.

تمثلت فرضيات الدراسة في الآتي:

1. هنالك علاقة ذات دلالة احصائية بين معايير المحاسبة الدولية و معايير المحاسبة المصرية.
2. أن تطبيق معايير محاسبية ملزمة يطرأ عليه تعديلات فى المعايير المحاسبية المصرية تماشياً مع المعايير الدولية.

---

[1] أحمد عثمان رشوان خلف، **دراسة وتقييم معايير المحاسبة الدولية ومدى قابليتها للتطبيق في الممارسة في مصر، مجلة الإدارة العامة، معهد الإدارة العامة**، المجلد السابع والثلاثون، العدد الثالث، نوفمبر 1997م، ص45.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها أن لجنة معايير المحاسبة الدولية هي أفضل المنظمات الدولية والإقليمية المهتمة بوضع معايير المحاسبة الدولية، لتولي مهمة الوفاء بالطلب الدولي على معايير المحاسبة الدولية وأن المعايير الصادرة عن لجنة المحاسبة الدولية تركز على الأساسيات، ويقف خلف إصدارها إطار نظري مترابط، وإن هذه المعايير تركز بشكل متوازن على المشكلات المحاسبية المترابطة بالإتصال المحاسبي والقياس المحاسبي وكذلك المشكلات ذات الطابع العام والخاص.

من أهم التوصيات التوافق بين المعايير المحاسبية المعدلة الصادرة عن لجنة معايير المحاسبة الدولية و النظام المحاسبي الموحد ومعايير المحاسبة المصرية.

يلاحظ أن هذه الدراسة تناولت دراسة وتقييم معايير المحاسبة الدولية ومدى قابليتها للتطبيق مركزة على الممارسة في مصر، بينما تميزت دراسة الباحث بعرضها لموضوع معايير المحاسبة الإسلامية ودرها على تحسين كفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية وركزت على المصارف الإسلامية في السودان.

دراسة: هشام حسن عواد المليجي، 1998م [1]:

تعرضت مشكلة الدراسة إلى مدى توافق معايير المحاسبة الدولية مع المتغيرات البيئية المحيطة في جمهورية مصر العربية.

وهدفت الدراسة إلى تقديم إطار للإفصاح المحاسبي يأخذ في الاعتبار آثار تلك المتغيرات ويوفر احتياجات المستخدمين الخارجيين للتقارير المالية المعلومات اللازمة لاتخاذ قراراتهم وترشيد أحكامهم، وذلك من خلال بناء معيار للإفصاح المحاسبي يأخذ في الاعتبار آثار المتغيرات البيئية المحلية ويوفر المعلومات اللازمة لتلبية احتياجات المستخدمين الخارجيين للقوائم المالية.

استخدمت الدراسة المنهج الاستنباطي من خلال الاطلاع على الكتب والدوريات والرسائل العلمية والمراجع ذات الاهتمام بالموضوع، والمنهج الإستقرائي.

توصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها: عدم فعالية معايير الإفصاح الواردة بالمعايير الدولية والمصرية ومعايير الإفصاح الواردة بالقوانين المحلية في ضوء المتغيرات البيئية المحيطة بالمحاسبة المالية في توفير احتياجات مستخدمي التقارير المالية في مصر.

أوصت الدراسة بضرورة اعتماد الإطار المقترح للإفصاح المحاسبي في مصر لما له من

([1]) هشام حسن عواد المليجي، **فعالية تطبيق معايير المحاسبة الدولة في ضوء المتغيرات البيئية المحيطة (إطار مقترح للإفصاح المحاسبي في مصر)**، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة غير منشورة، جامعة حلوان، كلية الدراسات العليا، 1998م.

ايجابيات في تحسين المخرجات، ويوفر المعلومات للمستخدمين الخارجيين لاتخـــاذ القـــرارات وترشيد الإحكام.

يلاحظ أن الدراسة أعلاه تمثلت مشكلتها في مدى توافق معايير المحاسبة الدولية مع المتغيـــرات البيئية المحيطة بجمهورية مصر العربية، بينما تميزت دراسة الباحث بدراسة مـــدى مســـاهمة معيار العرض والإفصاح العام في كفاءة الإحصاء المحاسبي للقوائم الماليـــة فـــي المصـــارف الإسلامية.

دراسة: أحمد محمد لطفي قريب، 1999م[1]:

تمثلت مشكلة الدراسة في اختبار مدى العلاقة بين الإفصاح عن السياسات المحاسبية بالتقـــارير المالية بالبنوك التجارية المصرية وأهمية هذه السياسات من وجهة نظر المستخدم ومن ثم ترشيد قراراته، وكذلك اختبار مدى العلاقة بين الإفصاح عن السياسات المحاسبية ومعـــدي التقـــارير المالية بالبنوك التجارية المصرية.

تمثلت أهمية الدراسة في أن السياسات المحاسبية التي أقرتها المنشأة واعتمدت عليها في إعـــداد قوائمها المالية من أهم البنود التي يجب الإفصاح عنها، وتعتبر أمراً ذا أهمية لمستخدمي القوائم المالية حيث تمكنهم من الإلمام بالأسس والقواعد التي أعدت على أساسها تلك القوائم.

هدفت الدراسة إلى تحديد متطلبات الإفصاح عن السياسات المحاسبية التي تسير عليها البنـــوك التجارية المصرية وما ورد بالفكر المحاسبي في مجال البنوك، وقياس مستوى الإفصـــاح عـــن السياسات المحاسبية بالتقارير المالية.

استخدمت الدراسة المنهج الاستنباطي والاستقرائي بالإضافة إلى الأساليب الإحصائية للحكم على مدى فعالية الإفصاح عن السياسات المحاسبية في البنوك التجارية المصرية.

أوضحت نتائج الدارسة أن هنالك متطلبات لازمة للإفصاح عن السياسات المحاســـبية بـــالبنوك التجارية يجب الوفاء بها، وأن هناك ارتباط طردي ذو دلالة إحصائية ضعيفة بـــين السياســـات المحاسبية وأهميتها من وجهة نظر المستخدم، وعدم كفاية سياسات الإفصاح بالبنوك التجاريـــة لسد احتياجات المستخدم من المعلومات.

أوصت الدراسة بضرورة توجيه المزيد من الاهتمام بالإفصاح عن السياسات المحاســـبية مـــن وجهة نظر مستخدمي التقارير المالية وذلك عن طريق المجـــامع العلميـــة والبنـــك المركـــزي

([1]) أحمد محمد لطفي قريب، **مدخل مقترح لقياس فاعلية الإفصاح عن السياسات المحاسبية بالبنوك التجارية**، مجلة الدراسات والبحوث التجارية، جامعة الزقازيق، السنة التاسعة عشر، العدد الأول، 1999م،ص 32.

وبورصة الأوراق المالية، وضرورة تبني البنك المركزي المصـــري سياســـة فعالـــة لمتابعـــة الإفصاح المحاسبي بهدف توفير المستوى الكافي من الإفصاح بالتقارير المالية بالبنوك التجارية. يلاحظ أن الدراسة أعلاه هدفت إلى قياس مستوى الإفصاح عن السياسات المحاسبية بالتقـــارير المالية، بينما تميزت دراسة الباحث بأنها تهدف إلى بيان درو تطبيق معيار العرض والإفصـــاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية من خلال رفع كفاءة المعلومات المنشورة للمصارف.

دراسة: فؤاد توفيق ياسين، 2000م[1]:

تمثلت مشكلة الدراسة في أن غياب دور الجمعيات المهنية والمؤسسات الحكوميـــة فـــي إيجاد معايير للمحاسبة والمراجعة تنظم عمل الشركات متعددة الجنسية ترك مجـــال الاختيـــار واسع أمام هذه الشركات في الدول النامية لاختيار الطرق والممارسات المحاسبية التي تلائم كل منها لتحقيق التهرب الضريبي، وأن التباين في الممارســـات المحاســـبية ومســـتويات القيـــاس والإفصاح وعرض البيانات المالية يؤدي إلى التباين في تحديد الوعاء الضريبي.

هدفت الدراسة إلى التعرف بالشركات متعددة الجنسية، وإبراز السمات المميزة لهـــا، وعـــرض المشاكل المحاسبية التي تواجه هذه الشركات مثل التباين في تطبيق معايير المحاســـبة وأســـس توحيد القوائم المالية لهذا النوع من الشركات، وتسليط الضوء على المشاكل الضـــريبية التـــي تواجه هذه الشركات وكيفية معالجتها وتحديد دور معايير المحاسبة الدولية فـــي تحديـــد الربـــع المحاسبي والضريبي لهذه الشركات.

استخدمت الدراسة المنهج التاريخي لتتبع الدراسات والبحوث السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة والمنهج الاستنباطي لتحديد حقيقة مشكلة الدراسة، والاستقرائي لاختبار فروض الدراسة، وإتباع إسلوب دراسة الحالة، والتحليل الوصفي وعمل الاستبانة وتحليلها والإطـــلاع علـــى المراجـــع والكتب والمصادر العلمية ذات العلاقة بموضوع الدراسة.

من أهم فرضيات الدراسة:

1. الشركات متعددة الجنسية لا تلتزم بتطبيق معايير المحاســـبة الدوليـــة لمعالجـــة المشـــاكل المحاسبية و الضريبة.
2. الإفصاح عن السياسات المحاسبية وعرض البيانات المتبع فى الشركات متعددة الجنسية يؤثر

---

[1] فؤاد توفيق ياسين، **دور معايير المحاسبة والمراجعة الدولية في تحديد الوعاء الضريبي في الشركات متعددة الجنسية في ظل قانون ضريبة الدخل رقم (14) لسنة 1995م**، رسالة دكتوراه الفلسفة فى المحاسبة غير منشورة، جامعة أم درمان الإسلامية، كلية الدراسات العليا، 2000م.

على الوعاء الضريبي لها.

توصلت الدراسة إلى نتائج منها أن الشركات متعددة الجنسية لا تلتزم بتطبيق معايير المحاسبة الدولية في معالجة المشاكل المحاسبية والضريبة، وأن هنالك اختلاف كبير في الممارسات والطرق المحاسبية والإفصاح عن السياسات المحاسبية وعرض البيانات، الأمر الذي يؤثر على الوعاء الضريبي لهذه الشركات.

أوصت الدراسة بأن تلزم دائرة الضرائب بالأردن هذه الشركات بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الدولية والمعتمدة من قبل الجهات المهنية في المملكة الأردنية، وأن يلتزم القضاء بمعايير المراجعة الدولية عند النظر في قضايا ضريبة الدخل المدفوعة عند الشركات، وإلزام هذه الشركات بالإفصاح عن السياسات المحاسبية الدولية، وعلى المراجع الخارجي أن يبدي رأياً محايداً عن التزام هذه الشركات بالمعايير الدولية وأنها أتبعت سياسة الإفصاح الكامل عن كل ما يتعلق بحقيقة أوضاع الشركة المالية ومركزها المالي.

يلاحظ أن هذه الدراسة تناولت دور معايير المحاسبة والمراجعة الدولية في تحديد الوعاء الضريبي مركزة على الشركات متعددة الجنسية في ظل قانون ضريبة الدخل رقم (14) لسنة 1995م، بينما تميزت دراسة الباحث بعرضها لموضوع معايير المحاسبة الإسلامية ودورها في تحسين كفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية وركزت على المصارف الإسلامية في السودان.

دراسة: خالد الخطيب، 2002م[1]:

تمثلت مشكلة الدراسة في وجود قصور في نوعية وحجم وملائمة المعلومات التي يتم الإفصاح عنها في التقارير المالية الصادرة عن الشركات المساهمة العامة في الأردن وعدم ملائمتها لإتخاذ القرارات الاقتصادية من قبل مستخدمي هذه القوائم المالية وخصوصاً في العمليات ذات الطابع الخاص مثل عقود التأجير الرأسمالية والشركات المتعددة الجنسيات وإندماج المشروعات.

هدفت الدراسة إلى جمع البيانات والمعلومات الضرورية المتعلقة بتوضيح أساس وعرض البيانات المالية في التقارير المالية الصادرة عن الشركات المساهمة العامة في الأردن المتعلقة بمبدأ الإفصاح لملاقاة متطلبات مستخدمي القوائم المالية لضمان إمكانية مقارنتها مع

---

[1] خالد الخطيب، **الإفصاح المحاسبي في التقارير المالية للشركات المساهمة العامة الأردنية في ظل معيار المحاسبة الدولي رقم (1)**، مجلة جامعة دمشق، المجلد الثامن عشر، العدد الثاني، 2002م، ص18.

البيانات المالية الخاصة بالمنشأة للفترات السابقة والبيانات المالية للمنشآت الأخرى المشـــابهة أو طرق الإفصاح المتعارف عليها، وربما يتطلبه هذا المبدأ من إيضاحات مرفقة بالقوائم الماليـــة والتي تؤدي إلى وسيلة هامة من وسائل إتخاذ القرارات المالية من قبل مستخدمي القوائم المالية عندما تكون القوائم المالية مفصحاً عنها بشكل سليم بالقوائم المالية.

استخدمت الدراسة المنهج الاستقرائي والوصفي التحليلي، وتناولت الدراســـة الميدانيـــة حالة لواحدة من الشركات المختارة.

من أهم فرضيات الدراسة: ان هنالك علاقة بين الإفصاح المحاسبي فى القوائم المالية للشركات الاردنية ومتطلبات الإفصاح وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم (1).

توصلت الدراسة إلى نتائج منها أن الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة وتقرير مراجع الحسابات وبيان الأرباح والخسائر والمركز المالي كان منسجماً مع متطلبـــات الإفصـــاح وفقـــاً لمعيـــار المحاسبة رقم (1).

أهم التوصيات منها ضرورة تطوير القوانين والتشريعات الأردنية والالتـــزام بمعـــايير المحاسبة الدولية من أجل تشجيع الاستثمار واستقطاب رؤوس الأموال من الشـــركات العالميـــة الكبرى، وضرورة نشر التقارير المالية السنوية كاملة مرفقاً معها جميع الإيضاحات دون حذف أي منها لأنها تعد جزءاً لا يتجزأ من التقارير المالية وكـــذلك لاحتوائهـــا علـــى جميـــع بنـــود المعلومات التي تحتاجها الجهات المستفيدة، مع ضرورة عقـــد دورات للمـــدققين والمحاســـبين وتدريبهم على معايير المحاسبة الدولية والمعالجات المحاسبية كل في اختصاصه لكـــي يكونـــوا مؤهلين لتدقيق حسابات الشركة والمساهمة أو تنظيم هذه الحسابات.

يلاحظ أن هذه الدراسة تناولت الإفصاح المحاسبي في التقارير الماليـــة مركـــزة علـــى الشركات المساهمة العامة الأردنية في ظل معيار المحاسبة الدولي رقم (1)، بينما تميزت دراسة الباحث بعرضها لموضوع معايير المحاسبة الإسلامية ودرها علـــى تحســـين كفـــاءة وفاعليـــة الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية وركزت على المصارف الإسلامية في السودان.

دراسة: مصطفى نجم البشاري، 2002م[1]:

تتمثل المشكلة في نقص المعلومات المتوفرة بالنسبة للمستثمر في الدول النامية وعـــدم تفعيل معايير المحاسبة والمراجعة المعمول بها داخل السودان بالإضافة إلى محدودية البيانـــات

---

[1] مصطفى نجم البشاري، **مدى ملاءمة معايير المحاسبة والمراجعة الدولية لتنشيط كفاءة سوق الخرطوم للأوراق المالية**، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة غير منشورة، جامعة أم درمان الإسلامية، كلية الدراسات العليا، 2002م.

والمعلومات المحاسبية، حيث أن هذه المعلومات المحاسبية لا تتوفر فيها المقومات الملائمة التي توفر احتياجات المستفيدين في السوق وتعدد الطرق التي يتم بها عرض التقارير والقوائم المالية.

هدفت الدراسة إلى محاولة التعرف على واقع تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الدولية والمحلية من قبل المؤسسات وشركات المساهمة العامة المسجلة بسوق الخرطوم للأوراق المالية، ومدى ملائمتها لتنشيط كفاءة السوق، وقد شملت الدراسة الفترة من 1995 – 2000م.

استخدمت الدراسة المنهج الاستقرائي والاستنباطي لاختبار الفرضيات والمنهج الوصفي (دراسة الحالة) للتعرف على مدى التزام الشركات العاملة بسوق الخرطوم للأوراق المالية بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الدولية والمحلية، وكانت أهم النتائج ضرورة شمول التقارير والقوائم المالية عن جميع المعلومات اللازمة لإعطاء مستخدمي هذه التقارير صورة واضحة وصحيحة عن المركز المالي للشركات التي تتداول أسهمها بالسوق، وأن تتصف المعلومات التي تنتج من تطبيق المعايير المحاسبية بخصائص الملائمة والموثوقية والثبات، وإن معايير المحاسبة والمراجعة الدولية تلعب دوراً مهماً وفاعلاً في تنشيط كفاءة سوق الأوراق المالية، وأن هنالك التزام غير كاف بمعايير المحاسبة المعتمدة والمطبقة من قبل شركات المساهمة المسجلة في سوق الخرطوم للأوراق المالية.

أما أهم توصيات الدراسة هي ضرورة تطوير معايير المحاسبة والمراجعة السودانية لتواكب المستجدات والتطورات المماثلة وضرورة العمل على الاستفادة من الخبرات الدولية والإقليمية وتدريب أصحاب المهنة المراجعين والمحاسبين القانونين وربطهم بالمستجدات التي تطرأ في مجال معايير المحاسبة والمراجعة الدولية وضرورة إلزام الشركات المساهمة المسجلة بالسوق بتقديم تقارير وقوائم مالية تتوفر فيها معلومات تتصف بالملائمة والموثوقية وضرورة إلزام الشركات المسجلة بالسوق باستخدام معايير محاسبية موحدة.

يلاحظ أن هذه الدراسة تناولت مدى ملائمة معايير المحاسبة والمراجعة الدولية مركزة على تنشيط كفاءة سوق الخرطوم للأوراق المالية، بينما تميزت دراسة الباحث بعرضها لموضوع معايير المحاسبة الإسلامية ودورها في تحسين كفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية وركزت على المصارف الإسلامية في السودان.

دراسة: محمد البلتاجي، 2002م[1]:

([1]) محمد البلتاجي، **نموذج مقترح لقياس المخاطر في المصرفية الإسلامية**، مجلة الدراسات المالية والتجارية، كلية التجارة، بني سويف، جامعة القاهرة، العدد الثالث، ديسمبر 2002م، ص ص 100 – 125.

تمثلت أهمية الدراسة في النمو والتطور في إنشاء المصارف الإسلامية وفرع المعاملات الإسلامية يتطلب التعرف على المخاطر ونقاط الضعف التي تواجه الصناعة المصرفية الإسلامية ومحاولة التغلب عليها، كما يشكل النموذج المقترح لقياس المخاطر أداة من أدوات المحاسبة الإدارية للرقابة والمتابعة يمكن استخدامها من قبل إدارة الرقابة على البنوك بمؤسسات النقد والبنوك المركزية، والإدارة المعنية بالمخاطر بالمصارف الإسلامية والبنوك التقليدية التي تقدم منتجات مصرفية إسلامية، وتكمن مشكلة الدراسة في: هل يترتب على آلية المصارف الإسلامية تعرضها للنخطر من خلال تعاملها في الأسواق الدولية والمحلية ويكون من الضروري وجود مقياس لتلك المخاطر؟. وهدفت إلى التعرف على مصادر الخطر في المصارف الإسلامية وتصميم نموذج لقياس المخاطر بالمصرفية الإسلامية كأداة من أدوات المحاسبة الإدارية للرقابة والمتابعة.

اعتمدت الدراسة على المنهج الاستنباطي والمنهج التطبيقي. ولتحقيق أهداف الدراسة تم صياغة الفرضية التالية: توافر نموذج لقياس المخاطر في المصارف الإسلامية يؤدي إلى مواجهة هذه المخاطر والحد من آثارها على أداء المصارف.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها أهمية الالتزام بالمعايير الدولية، وأهمية وجود نظام وإدارة للرقابة على المخاطر. ومدى تنوع تشكيلة المنتجات المقدمة للعملاء، ووجود نظام لمنح التمويل بحيث يغطي الشرائح والقطاعات المختلفة. وأسمية تنويع وابتكار مصادر الأموال وأرباح المصرف، وأهمية وجود نموذج لقياس المخاطر يتناسب مع طبيعتها وأهميته لتطوير الأداء.

وأوصت الدراسة بعدد من التوصيات من أهمها أن تأخذ المصارف الإسلامية بنموذج لقياس المخاطر، وتفعيل عناصر النموذج الخاص بقياس المخاطر ودراسة محتوياته بمتطلبات هذا النموذج والمعايير الخاصة بالنموذج.

يلاحظ أن الدراسة أعلاه تختلف من دراسة الباحث في أنها تقوم على فرضية أن وضع نموذج لقياس المخاطرة في المصارف الإسلامية يؤدي إلى تقليل المخاطر والحد من آثارها على أداء المصارف، بينما تميزت دراسة الباحث باختبار العلاقة بين معيار العرض والإفصاح العام للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية للإفصاح المحاسبي للقوائم المالية للمصارف.

دراسة: حسين علي خشارمة، 2003م[1]:

([1]) حسين علي خشارمة، **مستوى الإفصاح في البيانات المالية للبنوك والشركات المالية المشابهة المندمجة في الأردن**، جامعة النجاح، مجلة جامعة النجاح للأبحاث (العلوم الإنسانية)، المجلد 17 (أ)، 2003م.

تجلت مشكلة الدراسة في الحاجة إلى دراسة الإفصاح المحاسبي في البنوك والشركات المالية المشابهة المندمجة في الأردن من خلال متطلبات المعيار المحاسبي الدولي رقم (30) الخاص بالإفصاح في البنوك، وهدفت الدراسة إلى قياس مستوى الإفصاح في القوائم والتقارير المالية المنشورة لبيان مدى كفاية الإفصاح في مواجهة الاحتياجات المتعددة لمستخدمي القوائم والتقارير المالية. وتمثلت أهمية الدراسة في إبراز الآثار الناتجة عن تطبيق متطلبات المعيار المحاسبي الدولي رقم (30) ومعرفة المشاكل التي تواجه البنوك والشركات المالية المندمجة عند تطبيق متطلبات المعيار.

استخدمت الدراسة الأساليب الإحصائية لإثبات فرضيات الدراسة، وقد بينت نتائج الدراسة ان هناك بعض المعوقات التي تعترض عملية تطبيق متطلبات المعيار المحاسبي الدولي رقم (30)، ومنها على سبيل المثال القصور في تدريب الموظفين فيما يتعلق بتطبيق المتطلبات المختلفة للمعيار، وعدم تحديث أسس العمل المحاسبي بما يتلائم ومتطلبات تطبيق المعيار.

وأوصت الدراسة بضرورة التطبيق الكامل للمعيار، ورفع كفاءة العاملين بالبنوك عن طريق التدريب المستمر.

يلاحظ أن الاختلاف بين الدراسة أعلاه ودراسة الباحث يظهر في أن الدراسة أعلاه تهدف إلى قياس مستوى الإفصاح في المصارف التجارية من خلال المعيار المحاسبي الدولي رقم (30)، بينما دراسة الباحث تهدف إلى التعرف على مدى تطبيق معيار العرض والإفصاح العام للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وأثره على تحسين فاعلية الإفصاح المحاسبي.

دراسة: غازي عبد الحي بن عوف، 2003م[1]:

تمثلت مشكلة الدراسة حول تحديد صعوبات ومشاكل تطبيق ومتطلبات المعيار وتحديد ما يتجه المعيار من قابليته للفهم والاستيعاب لمستخدمي التقارير المالية مما يحقق سهولة المقارنة والتقييم بين المصارف المختلفة.

تهدف الدراسة للتعرف على واقع تطبيق المصارف العاملة في السودان لمعيار العرض والإفصاح العام الصادر من هيئة المحاسبة والمراجعة للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في البحرين للفترة من 1998 – 2001م من خلال تحديد مدى قابلية تطبيق المعيار، ولعكس مشاكل وعقبات التطبيق وإثبات أن معلومات وبيانات التقارير المالية المنشورة للمصارف بعد

([1])غازي عبد الحي بن عوف، **معيار العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية والإسلامية النظرية والتطبيق**، رسالة ماجستير محاسبة والتمويل غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2003م.

تطبيق المعايير الملائمة لمستخدمي التقارير.

أتبعت الدراسة أساليب إحصائية وصفية وتحليلية باستخدام المنهج الوصفي التحليلي والاستنباطي، ومنهج دراسة الحالة بأخذ عينة عشوائية من مجتمع البحث الذي يشمل 26 مصرف عامل بالسودان ممثلة خمسة مصارف تمثل أربعة قطاعات مختلفة.

كما تمثلت فرضيات الدراسة فى الآتي:

الفرض الأول يبحث عن العلاقة الطردية بين معيار العرض والإفصاح وقدرة مستخدمي القوائم المالية في اتخاذ القرارات الخاصة بتوظيف أموالهم، الفرض الثاني يبحث في إثبات العلاقة بين تطبيق معيار العرض والإفصاح وسهولة المقارنة بين المصارف المختلفة وإمكانية قياس أداء كل منها، الفرض الثالث يبحث السلبية الخاصة في عدم إتاحة معيار العرض والإفصاح لمعلومات كافية وبيئية لمستخدمي التقارير المالية، الفرض الرابع يبحث عن زيادة كفاءة الأداء في المصارف من خلال تطبيق معيار العرض والإفصاح.

توصلت الدراسة الى نتائج أهمها:

- أن تطبيق معيار العرض والإفصاح يجعل مستخدمى القوائم المالية يتخذون قرارات رشيدة فى توظيف أموالهم.
- تطبيق معيار العرض والإفصاح لجميع المصارف يجعل مقارنة القوائم المالية سهلة للمصارف المختلفة.
- اتباع معيار العرض والإفصاح يزيد من كفاءة الأداء المصرفي.

وبناء على نتائج التحليل توصلت الدراسة للعديد من التوصيات أهمها:

التدريب المستمر لمعدي القوائم المالية والمراجعين الخارجين على تطبيق معيار العرض والإفصاح وتصميم وإعداد نموذج موحد للمصارف العاملة في السودان وفق متطلبات المعيار حلاً لمشاكل التطبيق وتوحيد المعالجات المحاسبية، إيجاد آلية مشتركة بين هيئة المحاسبة والمراجعة للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية أو البنك المركزي ومجالس المحاسبين والمراجعين القانونيين لمعيار العرض والإفصاح للمصارف بالسودان، ومعالجة مشاكل التطبيق وتطبيق المعيار ليستوعب كافة المحاسبة ويلبي الاحتياجات المتعددة للمستخدمين.

يلاحظ أن الدراسة أعلاه تختلف عن دراسة الباحث في أن مشكلة الدراسة تركزت في تحديد صعوبات ومشاكل تطبيق متطلبات معيار العرض والإفصاح العام وتحديد ما يتجه إليه المعيار من قابليته للفهم والاستيعاب لمستخدمي التقارير المالية مما يحقق سهولة المقارنة والتقييم

بين المصارف المختلفة، بينما تميزت دراسة الباحث بتركيزها على مشكلة مدى مساهمة معيار العرض والإفصاح العام للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية لتحسين كفاءة وفعالية الإفصاح المحاسبي للمصارف.

دراسة: محمد عبيد كافي أبكر، 2003م[1]:

تمثلت مشكلة الدراسة في ضرورة صياغة المعايير المحاسبية المناسبة لتحديد تكلفة استخدام الشركات والمؤسسات والمنشآت العامة للموارد البيئية والتأثيرات السالبة لهذه الموارد وذلك لتحقيق الشفافية في الأداء المالي. استخدمت الدراسة المنهج الوصفي والتحليلي.

هدفت الدراسة إلى الوصول إلى صيغة محاسبية لتوضيح كيفية أداء المنشآت لمسئولية حماية البيئة من الآثار السالبة الناتجة عن نشاطاتها والتي يمكن أن تتبلور في شكل معيار محاسبي.

تتبع أهمية الدراسة من الدور الذي يمكن أن تلعبه المحاسبة من خلال إصدار معايير محاسبية تتعلق بالبيئة والمجتمع في تحقيق أكبر قدر من الشفافية للمستخدمين للأداء البيئي الجيد للشركات.

اتبعت الدراسة المنهج الاستنباطي لصياغة المشكلة وفرضيات الدراسة ومنهج دراسة الحالة باخذ عينة عشوائية من مجتمع الدراسة.

تمثلت فرضيات الدراسة في الآتي: تعتمد دقة وصحة القوائم المالية على التقدير الصحيح للآثار السالبة لإستخدام الموارد البيئية، والإفصاح الكامل عن كافة تكلفة البيئة تؤدي إلى زيادة درجة الشفافية في القوائم المالية.

تمثلت نتائج الدراسة في أهمية التشريعات القانونية والتنظيمات الاجتماعية في عملية تحديد تكلفة استخدام الموارد البيئية لكافة المنشآت، وضرورة الإفصاح الكامل عن التكلفة البيئية خلال المذكرات الإيضاحية المرفقة مع القوائم المالية.

كما توصلت الدراسة إلى توصيات منها أن القصور في مجال محاسبة البيئة ناتجاً عن الفراغ الناتج عن عدم وجود معيار محاسبي، وبناءً عليه من الضرورة إصدار مثل هذه المعايير.

يلاحظ أن الدراسة أعلاه تختلف عن دراسة الباحث في أنها تهدف إلى وضع معايير محاسبية

---

[1] محمد عبيد كافي أبكر، **دور المعايير المحاسبية في تحديد تكلفة استخدام الموارد البيئية**، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2003م.

لتوضيح كيفية أداء المنشآت لمسؤلية حماية البيئة من الآثار السالبة الناتجة عن نشاطاتها، بينما تهدف دراسة الباحث إلى توضيح أثر المعايير المحاسبية الإسلامية على فاعلية الإفصاح المحاسبي للقوائم المالية للمصارف الإسلامية.

دراسة: عادل محمد، 2003م[1]:

تتمثل أهمية الدراسة في محاولة تفسير مناسب للاتجاهات المعاصرة للمحاسبة عن الاستثمارات المالية في البنوك والمؤسسات المالية المتشابهة. وتتلخص مشكلة الدراسة في تعدد البدائل المحاسبية المستخدمة في تقييم الاستثمارات المالية، ودلالة ذلك على القوائم المالية المعدة في البنوك والمؤسسات المالية المشابهة، وتتبلور أهداف الدراسة في دراسة وتحليل أهم المعايير المحاسبية المتعلقة بالمحاسبة عن الاستثمارات المالية التي أرستها كل من وزارة الاقتصاد، ولجنة معايير المحاسبة الدولية ومجلس معايير المحاسبة الأمريكي. وتحديد متطلبات العرض والإفصاح للاستثمارات المالية في القوائم المالية في ضوء القواعد الصادرة من البنك المركزي المصري. وتحديد أهم المشكلات المحاسبية المتعلقة بتقييم الاستثمارات المالية في البنوك والمؤسسات المالية المشابهة في الواقع العملي. استخدم البحث المنهج الاستنباطي والتطبيقي. ومن أجل تحقيق الأهداف تم صياغة الفرضيتين التاليتين:

1. من المتوقع أن معايير المحاسبة المهنية لا توفر معلومات تعكس القيمة العادلة للاستثمارات المالية.
2. من المتوقع أن القوائم المالية والتقارير المالية وفقاً للقواعد الصادرة من البنك المركزي في 1997م لا تعبر عن القيمة العادلة للاستثمارات المالية.

وقد خلصت الدراسة إلى عدة نتائج منها أن الاستثمار المالي في الفكر المحاسبي يركز على الجانب المادي، أما الاستثمار المالي في الفكر المالي يركز على الجانب الاقتصادي، وأن المخاطر متعددة ومتنوعة وأهمها المخاطر المتعلقة بالاستثمار. وأن الإدارة الاستراتيجية لمخاطر الإستثمار لها مفاهيم متعددة ولها مدخلين (التغطية الطبيعية والتغطية المالية).

وأوصت الدراسة بضرورة التوسع في الإفصاح والعرض عن الاستثمارات المالية في البنوك والمؤسسات المالية المشابهة، وكذلك بضرورة استخدام القيمة العادلة بكشل موسع مع قيام المنظمات والجهات المهنية بوضع إطار يوضح أسس القيام بالقيمة العادلة التي يلزم اتباعها.

([1]) عادل محمد أحمد رزق، **تقييم الاستثمارات المالية للبنوك وشركات تداول الأوراق المالية والإفصاح عنه في ضوء المعايير المحاسبية**، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة، جامعة عين شمس، كلية التجارة، 2003م.

يلاحظ أن الدراسة أعلاه تختلف عن دراسة الباحث في أن أهميتها تتمثل في وضع معايير محاسبية مناسبة للاتجاهات المعاصرة للمحاسبة عن الاستثمارات المالية في البنوك والمؤسسات المالية المشابهة، بينما تميزت دراسة الباحث بإبراز ضرورة تقييم أثر تطبيق المعايير المحاسبية على فعالية الإفصاح المحاسبي عند إعداد عرض القوائم المالية للمصارف الإسلامية.

دراسة: فؤاد بن أحمد المبارك، 2004م [1]:

تمثلت مشكلة الدراسة في مدي التزام الشركات المساهمة السعودية بتطبيق معيار العرض والإفصاح العام الصادر عام 1406هـ، حيث يعتبر الإفصاح الذي نص عليه المعيار بجميع بنوده وفقراته هو المقياس الذي يتم على أساسه تقرير مدى التزام الشركات المساهمة بتطبيق هذا المعيار.

هدفت الدراسة إلى تسليط الضوء على متطلبات معيار العرض والإفصاح العام السعودي، ودراسة القوائم المالية المنشورة للشركات المساهمة بالمملكة العربية السعودية لبيان مدى التزامها بمتطلبات المعيار وتحديد نقاط الاختلاف في تطبيق متطلبات المعيار بعد ما أصبح ملزماً لهذه الشركات.

استخدمت الدراسة المنهج النظري من خلال استقراء الدراسات والأدبيات المحاسبية التي لها علاقة بموضوع الدراسة بغرض تحليلها وتوفير البيانات والمعلومات التي تتطلبها الدراسة، والمنهج التطبيقي من خلال إعداد استبانة متضمنة كافة مكونات معيار العرض والإفصاح العام واستقرائها من خلال القوائم المالية للشركات المساهمة السعودية. بينت نتائج الدراسة ان الشركات المساهمة السعودية موضوع الدراسة لم تلتزم بكافة البنود الواردة بالمعيار، بل التزمت بنسب متفاوتة، وأن هناك تحسناً ملحوظاً في استجابة الشركات المختلفة للمتطلبات المعيار ألا إنه لم يصل إلى المستوى المطلوب، لذلك أوصت الدراسة بضرورة متابعة الجهات الحكومية والهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين والغرف التجارية أداء الشركات من خلال تفعيل الدور الرقابي الذي تقوم به هيئة المحاسبين القانونيين.

يلاحظ أن الاختلاف بين الدراسة أعلاه ودراسة الباحث يظهر في أن الدراسة أعلاه تناولت الإفصاح المحاسبي في الشركات المساهمة من خلال تطبيق متطلبات معيار العرض والإفصاح العام السعودي، بينما تناولت دراسة الباحث الإفصاح المحاسبي في المصارف الإسلامية من

([1]) فؤاد بن أحمد المبارك، **قياس مدى التزام الشركات المساهمة السعودية بمتطلبات معيار العرض والإفصاح العام**، مجلة البحوث التجارية المعاصرة، جامعة جنوب الوادي،المجلد الثامن عشر، العدد الأول، يونيو 2004م.

خلال تطبيق معيار العرض والإفصاح العام الصادر من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

دراسة: مفيد عبد الله حمود، 2004م[1]:

تكمن مشكلة الدراسة في: هل شركات المساهمة العامة الفلسطينية ملتزمة بمتطلبات معايير المحاسبة الدولية فيما يخص المعلومات المحاسبية المفصح عنها في الميزانية العمومية؟ وهل شركات المساهمة العامة الفلسطينية ملتزمة بمتطلبات معايير المحاسبة الدولية فيما يختص بالمعلومات المحاسبية المفصح عنها في قائمة الدخل؟ وهل شركات المساهمة العامة الفلسطينية ملتزمة بمتطلبات معايير المحاسبة الدولية فيما يخص المعلومات المحاسبية المفصح عنها في قائمة التغير في المركز المالي؟ وهل شركات المساهمة العامة الفلسطينية ملتزمة بمتطلبات معايير المحاسبة الدولية فيما يخص المعلومات المحاسبية المفصح عنها في الملاحظات المرفقة بالقوائم المالية؟.

تمثلت أهمية الدراسة في أن التقارير المالية المنشورة من قبل الشركات المساهمة العامة المدرجة أو المرشحة للإدراج في السوق، هي أحد أهم مصادر المعلومات للمستثمرين المحليين والأجانب، بالإضافة إلى رفع مستوى الإفصاح لتقارير الشركات، وإعدادها وفق مبادئ المحاسبة الدولية يجعلها أكثر قبولاً من الرأي العام وإنفتاحاً عليها، وسيزيد من شفافيتها.

وهدفت الدراسة إلى تشخيص مستوى الإفصاح في التقارير المالية الصادرة عن شركات المساهمة العامة الفلسطينية ومقارنتها بالحدود الدنيا للإفصاح المقبولة دولياً. اعتمدت الدراسة على المنهج الاستنباطي والإستقرائي والمنهج الوصفي التحليلي. تمثلت فرضيات الدراسة في:

1. لاتوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين مستوى الإفصاح الفعلي الموفر بشكل عام في الميزانية العمومية وقائمة الأرباح والخسائر وقائمة التغيرات في المركز المالي والملاحظات المرفقة بالقوائم المالية الصادرة عن الشركات المساهمة العامة الفلسطينية بمستوى الإفصاح المطلوب حسب معايير المحاسبة الدولية.
2. لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين مستوى الإفصاح الموفر بشكل عام في القوائم المالية جميعها كوحدة واحدة صادرة عن شركات المساهمة العامة الفلسطينية ومستوى الإفصاح المطلوب توفيره حسب معايير المحاسبة الدولية.

([1]) مفيد عبد الله حمود ظاهر، **درجة الإفصاح في شركات المساهمة العامة الفلسطينية**، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبةغير منشورة، جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا، 2004م.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها عدم وجود أي فروق ذات دلالة إحصائية بين مستوى الإفصاح الفعلي الموفر بشكل عام في الميزانية العمومية وقائمة الدخل وقائمة التغير في المركز المالي، والملاحظات المرفقة بالقوائم المالية بمستوى الإفصاح المطلوب، وأوصت الدراسة على السلطة الوطنية الفلسطينية سن التشريعات اللازمة لإجبار الشركات المساهمة العامة الالتزام بمعايير المحاسبة الدولية، وعلى الشركات المساهمة العامة أن تقدم مزيداً من الإفصاح ومزيداً من الالتزام بمعايير المحاسبة الدولية.

يلاحظ أن الدراسة أعلاه ركزت على الإفصاح المحاسبي لشركات المساهمة العامة الفلسطينية، بينما تميزت دراسة الباحث بأخذها لمعايير المحاسبة الإسلامية وتأثيرها على فاعلية الإفصاح المحاسبي للقوائم المالية للمصارف الإسلامية.

دراسة: صالح محمد، 2004م[1]:

تناولت الدراسة مشكلة معرفة درجة اختلاف أو تشابه شركات المساهمة الأردنية في السوق الأول في درجة التزامها بمتطلبات الإفصاح وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية ومعايير هيئة الأوراق المالية، ومعرفة فيما إذا كانت هناك علاقة بين سنة تأسيس الشركة ودرجة التزام الشركات الصناعية المساهمة في السوق الأول بمتطلبات الإفصاح وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية ووفقاً لتعليمات هيئة الأوراق المالية، وتحديد العلاقة بين العائد على الاستثمار ومجموع حقوق الملكية ومجموع الالتزامات كل على حده. هدفت الدراسة إلى التعرف على مدى تطبيق الشركات الصناعية المساهمة الأردنية في السوق الأول لتعليمات الإفصاح الصادرة عن المعيار المحاسبي الدولي رقم (1) والمعدل عام 1997م، ومتطلبات الإفصاح عن هيئة الأوراق المالية، استخدمت الدراسة المنهج التاريخي والاستنباطي والإستقرائي.

تم صياغة الفرضيات التالية:

1. تختلف الشركات الصناعية الأردنية المساهمة في السوق الأول في درجة التزامها بمتطلبات الإفصاح وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية ومعايير هيئة الأوراق المالية.
2. تختلف درجة الالتزام بمتطلبات الإفصاح وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية ووفقاً لتعليمات هيئة الأوراق المالية بين الشركات الكبيرة والصغيرة في السوق الأول.

ومن بين النتائج التي توصلت إليها الدراسة أن مدى تأثير كل من حجم الشركة وسنة التأسيس

([1]) صالح محمد السيد، **الإفصاح بين النظرية والتطبيق**، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة والتمويل غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2004م.

والعائد على الاستثمار، وحقوق المساهمين ومجموع الالتزامات ومجموع الأصول فإن التحليل الإحصائي لم يظهر أي أثر لها على الإفصاح.

وقد أوصت الدراسة بضرورة التشديد على التزام الشركات بالإفصاح وفقاً لمتطلبات معايير المحاسبة الدولية وهيئة الأوراق المالية، وخلق ثقافة لدى الجمهور والأطراف المعنية بالنسبة للإفصاح وما تقوم به الشركات في هذا المجال، وتشجيع قيام الشركات بالإفصاح الاختياري إضافة إلى متطلبات الإفصاح الإجباري الملزمة للشركات.

يلاحظ أن الدراسة أعلاه تختلف عن دراسة الباحث في تناولها للإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للشركات الصناعية، من خلال المعيار المحاسبي الدولي رقم (1) ومتطلبات الإفصاح الصادرة عن هيئة الأوراق المالية بالأردن، بينما تميزت دراسة الباحث بتناولها معيار العرض والإفصاح العام للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية ودوره على تحسين كفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي للقوائم المالية للمصارف.

دراسة: عبد العزيز محمد قطب، 2005م[1]:

تتلخص مشكلة الدراسة في عدم كفاية الإفصاح في التقارير المالية المنشورة للمنشآت متعددة القطاعات بما يلبي احتياجات المستخدم الخارجي ذات الاهتمامات المتباينة وخصوصاً في تقييم أداء هذه المنشآت وتحليل ربحيتها والتنبوء بالمخاطر المحتملة لها، وبالتالي أصبح تقييم أداء هذه المنشآت معقداً ويمثل مشكلة لمستخدمي القوائم والتقارير المالية، مما أثر على جودة المحتوى الإخباري للقوائم المالية المنشورة بشكلها المعتاد في هذه المنشآت، وأدى ذلك إلى قصور هذه القوائم عن مساعدة مستخدميها بصفة عامة وعلى المستثمرين بصفة خاصة في مجال التقييم والتنبؤ لاتخاذ القرار الاستثماري الصحيح. واستمدت الدراسة أهميتها من أن هناك تطورات اقتصادية واجتماعية هامة نحو التحول إلى اقتصاديات السوق وتنفيذ برامج الخصخصة، وإندماج الشركات وظهور عدد من المنشآت الاقتصادية المتكاملة أفقياً وذات قطاعات متنوعة، وانتعاش سوق رأس المالي المصري، وزيادة الطلب على المعلومات المحاسبية والحاجة لتصحيح أسعار الأسهم من خلال تحسين نوعية الإفصاح المحاسبي بما يؤدي إلى سوق أرواق مالية يتسم بالكفاءة. تحددت أهداف الدراسة في اقتراح إطار محاسبي متكامل للإفصاح القطاعي بحيث يزيد من فعالية اتخاذ القرارات لخدمة مستخدمي القوائم المالية المنشورة. اتبعت الدراسة

([1]) عبد العزيز محمد قطب عبد العزيز، **استخدام التبويب الصناعي بغرض تحسين الإفصاح المحاسبي للقوائم المالية المنشورة**، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة غير منشورة، جامعة عين شمس، كلية التجارة، 2005م.

المنهج الاسقرائي والمنهج الاستنباطي.

تم بناء الفروض الأساسية الآتية:

1. لا يلبي الإفصاح الحالي في الشركات متعددة القطاعات احتياجات مستخدمي القوائم المالية.
2. يؤدي الإفصاح عن المعلومات القطاعية إلى خلق مشاكل للإدارة أو المعدين.
3. توجد اختلافات معنوية حول أهمية وأهدافالإفصاح القطاعي من وجهة نظر كلاً من مستخدمي ومعدي القوائم المالية.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها اتضح وجود قلق وخوف من جانب بعض معدي القوائم المالية بالنسبة للإفصاح القطاعي ومصدر هذا القلق هو الخوف على المركز التنافسي للمنشأة وعدم وجود التزام قانوني يلزم جميع المنشآت بالإفصاح القطاعي. واتضح وجود شبه اتفاق بين مستخدمي ومعدي التقارير المالية حول أهداف وأهمية الإفصاح القطاعي حيث تساعد في تقدير مخاطر الاستثمار.

وأوصت الدراسة بإلزام المنشآت ذات القطاعات المتباينة في العائد والمخاطرة ومعدلات النمو، والمقيدة أسهمها ببورصة الأوراق المالية، بضرورة إفصاحها عن المعلومات القطاعية ضمن القوائم المالية المنشورة وفقاً للنموذج المقترح من قبل الباحث. وإجراء المزيد من البحوث المستقبلية التي تربط بين تكلفة الإفصاح القطاعي والعائد من هذا الإفصاح في ضوء بيانات فعلية، وكذلك إجراء بحوث عن المستويات المطلوبة من الإفصاح القطاعي، وتحديد درو مراقب الحسابات في عملية مراجعة التقارير القطاعية.

يلاحظ أن الدراسة أعلاه ركزت على مشكلة قصور الإفصاح المحاسبي والتقارير المالية المنشورة للمنشآت متعددة القطاعات بما يلبي احتياجات المستخدم الخارجي المتباينة، بينما تميزت دراسة الباحث بأخذها مشكلة عدم التطبيق الأمثل لمعيار العرض والإفصاح العام للمصارف والمؤسسات المالية الذي بدوره يؤثر على كفاءة وفاعلية الإفصاح للقوائم المالية للمصارف.

دراسة: عثمان تاج السر إدريس، 2005م[1]:

تمثلت مشكلة الدراسة في أن هنالك ضرورة لتطبيق المعايير المحاسبية في القوائم المالية لشركات التأمين وإعادة التأمين، وقد استخدمت الدراسة المنهج الاستنباطي والمنهج

---

[1] عثمان تاج السر إدريس، **سلامة تطبيق المعايير المحاسبية في إعداد ونشر القوائم المالية لشركات التأمين الإسلامية**، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2005م.

الاستقرائي، وهدفت الدراسة إلى إبراز أهمية تطبيق المعايير المحاسبية في القوائم المالية في شركات التأمين تطبيقاً كاملاً وبيان المجهودات التي تبذلها الهيئات والمنظمات المهنية والرسمية ذات العلاقة بقطاع التأمين في تبني تطبيق المعايير المحاسبية المناسبة في إعداد ونشر القوائم المالية أو العمل على إصدار معايير محاسبية محلية.

اتبعت الدراسة كل من المنهج الاستنباطى لتحديد المشكلة وصياغة الفرضيات والمنهج الوصفي التحليلي لدراسة الحالة.

جاءت فرضيات الدراسة في أن تطبيق المعايير المعترف بها في إعداد ونشر القوائم المالية لشركات التأمين يعتبر عاملاً مهماً في تقييم أداء وسلامة المراكز المالية لشركات التأمين وان الهيئات والمنظمات الرسمية والمهنية لا تلعب دوراً يذكر في تطبيق المعايير المحاسبية في إعداد ونشر القوائم المالية لشركات التأمين.

تمثلت نتائج الدراسة في أن معظم شركات التأمين السودانية لا تطبق أي من المعايير المحاسبية المعترف بها في إعداد ونشر قوائمها المالية المنشورة، مما يجعل هذه القوائم غير قابلة للتقييم والحكم الصحيح، ولا تمكن من اتخاذ القرارات الاقتصادية المتعلقة بهذه الشركات، ولا يوجد تعاون أو توافق في مجال مهنة المحاسبة بين الاكاديميين والمهنيين الذين يمارسون هذه المهنة الشيء الذي يعتبر أحد الأسباب التي أدت إلى عدم تطور مهنة المحاسبة في السودان ومن ثم عدم وجود معايير محاسبية تلائم البيئة السودانية.

توصلت الدراسة إلى توصيات ضرورة أن تعمل الهيئة العامة للرقابة على أعمال التأمين للحصول على الصلاحيات اللازمة التي تمكنها من تعديل لوائحها بحيث تستطيع تبني المعايير المحاسبية المعترف بها والتي تناسب البيئة السودانية وإلزام شركات التأمين بذلك، وضرورة وجود تفاهم وتنسيق بين الأفراد والجهات المهنية والأكاديمية ذات الصلة بمهنة المحاسبة بغرض تطوير هذه المهنة والعمل على تشجيع تطبيق المعايير المحاسبية المناسبة.

يلاحظ أن الدراسة أعلاه ركزت على ضرورة تطبيق المعايير المحاسبية في القوائم المالية لشركات التأمين وإعادة التأمين، بينما تميزت دراسة الباحث بتركيزها على ضرورة تطبيق معيار العرض والإفصاح العام للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية لما له من تأثير على كفاءة وفاعلية الإفصاح للقوائم المالية للمصارف.

دراسة: عبد العال ابراهيم علي، 2005م[1]:

تمثلت مشكلة الدراسة في ضعف دور المنظمات والجمعيات المهنية بالسودان في إيجاد معايير محاسبية محلية تترك المجال أمام الشركات المحلية والدولية داخل السودان باستخدام الطرق والممارسات المحاسبية التي تتلائم مع صالحها.

هدفت الدراسة إلى معرفة إمكانية تطبيق معايير المحاسبة الدولية في السودان والتعرف على أثر تطبيق المعيار المحاسبي الدولي في الإفصاح والعرض للقوائم المالية.

أهمية الدراسة يعتبر إصدار معايير محاسبية دولية من أهم إنجازات علم المحاسبة لأنها تساعد على توحيد الممارسات والمعالجات المحاسبية بين كافة الدول، ويمثل معيار المحاسبة الدولي للعرض الإفصاح من أهم هذه المعايير المحاسبية الدولية لأنه يؤدي إلى إنتاج معلومات محاسبية تلبي احتياجات متخذي القرارات الاقتصادية الرشيدة.

اعتمدت الدراسة على المنهج الاستقرائي المعتمد على المصادر الميدانية، والمنهج الاستنباطي المعتمد على الكتب والمراجع والدوريات والرسائل العلمية التي لها صلة بموضوع الدراسة.

تمثلت فرضيات الدراسة إلى أن هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق معيار المحاسبة الدولي العرض والإفصاح وزيادة التبادل التجاري، إن القوائم المالية التى يتم إعدادها وفق معيار العرض والإفصاحأكثر مصداقية وشفافية.

توصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها ان تطبيق معيار المحاسبة الدولي الإفصاح والعرض يؤدي إلى زيادة التبادل التجاري وتدفق الأموال من الداخل والخارج إلى المنشآت المحلية، والقوائم المالية التي يتم إعدادها وفق المعيار المحاسبي الدولي الإفصاح والعرض تكون أكثر مصداقية وشفافية وتنتج عنها معلومات محاسبية ملائمة يمكن الاعتماد عليها في اتخاذ القرارات، ومعايير المحاسبة الدولية تتوافق مع الظروف البيئية للمنشآت والمؤسسات السودانية، وإلزام الجهات المهنية والسلطات الحكومية بتطبيق معايير المحاسبة الدولية يزيد من جودة المعلومات المحاسبية التي تنتجها القوائم المالية.

أوصت الدراسة على ضرورة تطبيق معيار المحاسبة الدولي والعرض والإفصاح بأنه يؤدي إلى زيادة التبادل التجاري وتدفق الأموال من الداخل والخارج للمنشآت المحلية، والعمل

---

[1]عبد العال إبراهيم علي، **أثر تطبيق معيار المحاسبة الدولي رقم (1) في الإفصاح والعرض للقوائم المالية**، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2005م.

على توحيد عملية العرض والإفصاح في القوائم المالية للمنشآت السودانية من خلال تطبيق المعيار المحاسبي الدولي الإفصاح والعرض، والاهتمام بتطبيق معايير المحاسبة الدولية لانها تؤدي إلى تحسين جودة المعلومات المحاسبية في القوائم المالية مع ضرورة وجود جمعيات مهنية تقوم بتنظيم السياسات المحاسبية في السودان والعمل على التوسع في الإفصاح ليشمل كل من الإفصاح عن الموارد البشرية والمسئولية الاجتماعية في القوائم المالية.

يلاحظ أن هذه الدراسة تناولت أثر تطبيق معيار المحاسبة الدولي رقم (1) في الإفصاح والعرض للقوائم المالية، بينما تميزت دراسة الباحث بعرضها لموضوع معايير المحاسبة الإسلامية ودرها على تحسين كفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية وركزت على المصارف الإسلامية في السودان.

دراسة: عماد الدين سليمان حسين، 2006م[1]:

تمثلت مشكلة الدراسة في مدى التزام المصارف السودانية بمعيار الإفصاح في إعداد القوائم المالية، وكيفية استخدام معيار الإنذار المبكر CAEL في الرقابة الاحترازية المتواصلة بواسطة البنك المركزي والبنوك التجارية وفق نسب مقررات لجنة بازل (1) ومعيار CAEL المطبق بواسطة البنك المركزي والبنوك التجارية وفق نسب مقررات لجنة بازل (1) ومعيار CAMEL المطبق بواسطة إدارة التفتيش لدى البنك المركزي في الرقابة المباشرة وتقويم أداء المصارف. هدفت الدراسة إلى التحقق من تطبيق معيار الإفصاح عند إعداد القوائم المالية في البنوك والطرق المتبعة من قبل البنك المركزي والإدارة الداخلية للمصرف في تقويم كفاءة المصارف. تمثلت أهمية الدراسة في أن تقويم الأداء المصرفي يساعد في جودة المعلومات المحاسبية ويساعد على تحقيق أهداف المصارف بكفاءة وفاعلية. استخدمت الدراسة المنهج التحليلي عن طريق المسح الميداني لمجتمع الدراسة، وإعداد استمارة الاستبانة وتحليلها لإثبات الفرضيات. وخلصت الدراسة إلى عدة نتاج منها: أن التطبيق الكامل لمعيار الإفصاح واستخدام معياري CAEL، CAMEL يؤدي إلى دقة قياس كفاءة الأداء المصرفي، وأن تحليل القوائم المالية باستخدام معياري CAEL،CAMEL ، يعتبر من أدوات الإنذار المبكر للوضع المالي للمصرف في المستقبل.

أوصت الدراسة بضرورة قيام البنك المركزي بعمل نشرات دورية لنتائج تقويم أداء المصارف

([1])عماد الدين سليمان حسين، **أثر الالتزام بمعيار الإفصاح المحاسبي واستخدام مقررات لجنة بازل (1)، (2) في تقويم كفاءة أداء المصارف السودانية**، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة، جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا، 2006م.

مع مراعاة التوازن بعدم الإخلال بسلامة الجهاز المصرفي، مع ضـــرورة الاهتمـــام بالنظـــام المحاسبي وتطويره ورفع كفاءة أداء العاملين بالمصارف.

يلاحظ أن الاختلاف بين الدراسة أعلاه ودراسة الباحث يظهر في أن الدراسة أعلاه تتعلق بقياس كفاءة الأداء في المصارف من خلال الالتزام بمعيار الإفصاح واستخدام مقررات لجنـــة بـــازل للرقابة المصرفية، في حين أن دراسة الباحث تسعى إلى بيان مدى تطبيـــق معيـــار العـــرض والإفصاح العام للمصارف والمؤسسات الإسلامية ودوره على تحسين كفاءة الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف.

دراسة: أحمد حسن علي عامر، 2006م[1]:

تناولت الدراسة مشكلة عدم وجود إطار محدد وواضح للمخاطر الإئتمانية التي قد تواجه البنك، وعدم تحديد مستوى وأنواع المخاطر الإئتمانية، وعدم الاتفاق على أسلوب واحد للتعبيـــر عـــن حجم ونوعية المخاطر الإئتمانية. وعدم قياس المخاطر الإئتمانية بطريقة كمية إحصائية، تزيـــد من دقة القياس المحاسبي لتلك المخاطر. وعدم الإفصاح المحاسبي بطريقة فعالة وكاملـــة عـــن المخاطر الإئتمانية في القوائم المالية للبنك. وعدم الإفصاح عن قيمة القروض المنتظمة، وقيمـــة القروض غير المنتظمة، على مستوى الأنشطة والمجالات المستخدم فيها تلك القروض. هـــدفت الدراسة إلى اقتراح أسلوب كمي إحصائي، لقياس المخاطر الإئتمانيـــة لزيـــادة دقـــة القيـــاس المحاسبي، والتعبير عنها في صورة مالية في القوائم المالية التي يعدها البنك إلى جانب تـــوفير إفصاح محاسبي كامل وفعال عن تلك المخاطر. استخدم الباحث المنهج التـــاريخي للدراســـات السابقة والمنهج الاستقرائي والاستنباطي.

تمثلت فرضيات الدراسة في الآتي:

1. هناك علاقة بين المخاطر الإئتمانية من حيث الأنشطة والمجالات المستخدم فيها القـــروض المصرفية، وقيمة الخسائر المتوقعة للتعبير عن تلك المخاطر.
2. هناك علاقة معنوية بين المخاطر الإئتمانية من حيث توزيع القروض المصرفية على أساس التقسيم القطاعي لمتلقي تلك القروض، وقيمة الخسائر المتوقعة للتعبير عن تلك المخاطر.

خلصت الدراسة إلى عدة نتائج منها أن القروض المنتظمة ترتبط بالأنشطة التجاريـــة وبقطـــاع

([1]) أحمد حسن علي عامر، **القياس والإفصاح المحاسبي عن المخاطر الإئتمانية في البنوك، مجلة البحوث الإدارية، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية**، العدد الرابع، أكتوبر 2006م، ص ص 120 – 162.

الأعمال الخاص التجاري، وأن القروض غير المنتظمة ترتبط بالأنشطة الصناعية وبقطاع الأعمال الخاص الصناعي.

وأوصت الدراسة إدارة الحسابات العامة بالبنوك تقدير الخسائر المتوقعة عن القروض المنتظمة وغير المنتظمة عن طريق تقدير هذه الخسائر طبقاً للأنشطة والمجالات المستخدم فيها تلك القروض، كذلك الإفصاح عن القروض المنتظمة وفقاً للأنشطة والمجالات المستخدم فيها تلك القروض، ودرجة المخاطر التي تصاحب كل نشاط والوزن النسبي المستخدم لتقدير الخسائر المتوقعة لتلك القروض على مستوى النشاط النوعي، وذلك بهدف توفير المعلومات الكاملة لترشيد قرارات مستخدمي القوائم المالية.

يلاحظ أن الدراسة أعلاه ركزت على القياس والإفصاح المحاسبي عن المخاطر الإئتمانية للبنوك وعلاقته بتوزيع القروض المصرفية، بينما تميزت دراسة الباحث بتناولها معايير المحاسبة الإسلامية ودوره على كفاءة الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف.

دراسة: يوسف جربوع، وسالم عبد الله، 2006م[1]:

اهتمت الدراسة بتناول وتحليل وتقييم مدى استخدام معايير المحاسبة الدولية عند العرض والإفصاح في القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة في دولة فلسطين.

تمثلت مشكلة الدراسة فى عدم الالتزام وتطبيق معايير المحاسبة الدولية عند العرض والإفصاح فى القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية المشابهة فى دولة فلسطين.

هدفت الدراسة إلى دراسة واقع مهنة المحاسبة في فلسطين بغرض تشخيص جوانب الأداء الفعلي لهذه المهنة في ضوء متطلبات معايير المحاسبة الدولية والوقوف على أوجه الضعف التي تواجه التطبيق.

اتبعت الدراسة المنهج الاستنباطي والمنهج الوصفي.

من أهم الفروض التي بنيت عليها الدراسة لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التزام المصارف والمؤسسات المالية المشابهة بالعرض والإفصاح في قوائمها المالية وبين تطبيق معايير المحاسبة المالية، لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التزام سلطة النقد الفلسطينية بالرقابة على الشركات والمصارف والمؤسسات المالية عدا العرض والإفصاح في قوائمها المالية وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية، لا توجد علاقة ذات إحصائية بين مراعاة

---

[1] يوسف محمد جربوع، وسالم عبد الله، **تحليل وتقييم مدى استخدام معايير المحاسبة الدولية عند العرض والإفصاح في القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المشابهة في فلسطين**، المجلة العلمية للتجارة والتمويل، المجلد الأول، العدد (1)، 2006م.

المراجعون القانونيون للبنوك والمؤسسات المالية في العرض والإفصاح عن قوائمها المالية وبين تطبيق المعايير الدولية، استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي.

من أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة أن تطبيق معايير المراجعة الدولية والاستعانة بها في إصدار معايير محلية بعد إجراء التعديلات عليها يؤدي تحقيق احتمالات حدوث المشاكل المتوقعة عند مراجعة القوائم المالية الموحدة في الشركات متعددة الجنسيات.

خلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات أهمها يجب على جمعية مدققي الحسابات وجمعية المحاسبين والمراجعين الفلسطينين أن تقوم بفتح برنامج تدريب عملي تطبيقي لمعايير المحاسبة والمراجعة الدولية وإعادة النظر في برنامج التعليم ووسائل التدريب في الجامعات الفلسطينية وإيلاء عناية كبيرة لتنمية المهارات المهنية والتدريب للإسهام الإيجابي في تطبيق المعايير المحاسبية.

يلاحظ أن هذه الدراسة تناولت موضوع المعايير المحاسبية والكفاءة المالية عموماً، بينما تميزت دراسة الباحث بشرح معيار العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية ودوره في تحسين كفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي فى القوائم المالية فى المصارف الإسلامية السودانية.

دراسة: مرتضى الزين حسن العوض، 2006م[1]:

تمثلت مشكلة الدراسة في كيفية إعداد إطار نظري عام وشامل لمعايير المحاسبة السودانية يتماشى ليماثل الإطار المفاهيمي لمعايير المحاسبة الدولية.

هدفت الدراسة إلى عكس الدور الذي يمكن أن يلعبه الفكر المحاسبي من خلال إصدار معايير محاسبية تتعلق بالبيئة والمجتمع وذلك من خلال فهم وتقييم مدى التفاعل القائم بين البيئة الداخلية للممارس والبيئة الخارجية للجهات المصدرة لهذه المعايير، نبعت أهمية هذه الدراسة من سعيها لوضع هيكل عام لمعايير محاسبية تلائم المناخ والبيئة العامة لهذه الدول ومدى استفادة السودان من ذلك، استخدمت الدراسة المنهج التاريخي والاستنباطي والاستقرائي.

تمثلت فرضيات الدراسة في أن اعتماد مهنة المحاسبة على معايير تراعي البيئة الداخلية لهذه المهنة سوف تنتج تقارير مالية أكثر كفاءة مما يسهم في رفع كفاءة الأداء بصورة عامة، وجود آلية مهنية وأكاديمية ذات صلاحيات عالية تنسق وترشد التطبيقات المعيارية قد يؤدي إلى

---

[1] مرتضى الزين حسن العوض، **أثر عوامل البيئة الداخلية في تطبيق معايير المحاسبة الدولية**، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2006م.

سلامة وجودة الأداء.

توصلت الدراسة إلى نتائج أن درجة تطبيق معايير المحاسبة الدولية في بعض العينات بلغت 70% حينما بلغ تطبيق بعض المعايير نسبة ضئيلة جداً بل ربما تكون معدومة، عدم وجود حماس لدى إدارات معظم المنشآت خاصة الحكومية وعدم تجاوبها مع المعايير الدولية الأمر الذي يجعل معدي التقارير المالية يواجهون إعاقة من إداراتهم المشرفة عليهم عند عملية إعداد التقارير.

توصلت الدراسة إلى قيام الباحثين في مجال علم المحاسبة والمهتمين بعملية تطبيق المعايير المحاسبية بالمشاركة في دعم تجربة تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في السودان وذلك من خلال قيامهم بدراسة وإعداد نظام محاسبي نموذجي يتوافق مع متطلبات تطبيق معايير المحاسبة الدولية مما يساعد ويساهم في عملية التطبيق بالصورة المثلي، وجود تنظيم أو هيئة ذات إشراف وتوجيه ترعى وتساهم في عملية تنظيم وترقية أداء النظام المحاسبي في السودان وتراقب عملية تطبيق معايير المحاسبة الدولية.

يلاحظ أن الدراسة أعلاه هدفت إلى عكس الدور الذي يلعبه الفكر المحاسبي من خلال إصدار معايير محاسبية تتعلق بالبيئة الداخلية للممارس والبيئة الخارجية للجهات المصدرة لهذه المعايير والمجتمع، بينما هدفت دراسة الباحث لتوضيح أثر المعايير المحاسبية الإسلامية على فعالية الإفصاح المحاسبي للقوائم المالية للمصارف الإسلامية.

دراسة: فارس جميل الصوفي، 2006م[1]:

تمثلت مشكلة الدراسة في العلاقة بين تطبيق المعايير المحاسبية والأداء المالي لتلك الشركات، وهدفت الدراسة إلى تحديد العلاقة بين تطبيق المعايير المحاسبية والأداء المالي للشركات الصناعية المدرجة في سوق عمان.

استخدمت الدراسة المنهج الاستنباطي والمنهج الاستقرائي والمنهج التاريخي والمنهج الوصفي التحليلي للوصول إلى نتائج الدراسة.

تمثلت فرضيات الدراسة في أنه لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين مدى تطبيق معايير المحاسبة الدولية وكفاءة الأداء المالي للشركات الصناعية المدرجة في بورصة عمان مقارنة بالقيمة السوقية للسهم، ولا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين مدى تطبيق المعايير

---

[1] فارس جميل الصوفي، **تحليل العلاقة بين مدى تطبيق معايير المحاسبة الدولية والأداء المالي للشركات الصناعية المساهمة العامة المدرجة في بورصة عمان**، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة والتمويل غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2006م.

المحاسبية وكفاءة الأداء المالي للشركات المدرجة في بورصة عمان مقارنة بالعائد إلى الأصول.

توصلت الدراسة إلى نتائج أن هنالك علاقة بين تطبيق المعايير المحاسبية وكفاءة الأداء المالي في الشركات. ومن أهم التوصيات التي خلصت إليها الدراسة إلزام الشركات بتطبيق معايير المحاسبة الدولية من خلال مراقبة الشركات المسجلة لسوق عمان والتأكد من مدى إتباعها الأسس الصحيحة في تطبيق المعايير الدولية.

يلاحظ أن مشكلة الدراسة تمثلت في درجة العلاقة بين تطبيق المعايير المحاسبية والأداء المالي لشركات المساهمة العامة، بينما تمثلت مشكلة دراسة الباحث في مدى مساهمة تطبيق معيار العرض والإفصاح العام للمصارف والمؤسسات المالية لتحسين كفاءة الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف.

دراسة: محمد آدم محمد هارون، 2006م[1]:

تمثلت مشكلة الدراسة في مدى وفاء متطلبات الإفصاح التام بالاحتياجات الواقعية لمستخدمي التقارير المالية المنشورة في السودان.

هدفت الدراسة إلى التعرف على القوائم في التقارير المالية المنشورة لمستخدميها وطرق الوفاء باحتياجاتهم من المعلومات في ظل تنوع البيانات والمعلومات اللازمة لنماذج قراراتهم، وتناولت الدراسة الإفصاح التام في القوائم والتقارير المالية المنشورة لشركات المساهمة العامة

اهتمت الدراسة بتوضيح طرق الإفصاح التام في القوائم والتقارير المالية المنشورة في الشركات المساهمة العامة السودانية كما أن تنوع فئات مستخدمي القوائم والتقارير المالية المنشورة وتباين حاجاتهم من المعلومات المالية الواردة بها، أدى إلى الاهتمام بالإفصاح التام ومتطلباته.

استخدمت الدراسة المنهج التاريخي لعرض الدراسات السابقة والمنهج الاستنباطي لتحديد طبيعة المشكلة ومحاور البحث والمنهج الاستقرائي لاختبار مدى صحة الفروض والمنهج الوصفي "أسلوب دراسة الحالة" لإجراء الدراسة الميدانية.

من أهم فرضيات الدراسة ان هنالك علاقة ذات دلالة احصائية بين القوائم المالية المنشورة ذات الغرض العام ومتطلبات واحتياجات المستخدمين لتلك القوائم.

توصلت الدراسة إلى نتائج منها أن القوائم المالية المنشورة ذات الغرض العام تفي بكافة

---

[1] محمد آدم محمد هارون، **الإفصاح في القوائم المالية والتقارير المالية للشركات المساهمة العامة السودانية**، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة، جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا، 2006م.

متطلبات واحتياجات فئات المستخدمين وأن درجة الإفصاح تختلف من منشأة لأخرى حسب طبيعة عملها وظروفها.

أوصت الدراسة بعدة توصيات منها أن تعد الشركات المساهمة قوائمها المالية وفقاً للنماذج المرفقة لمعايير الإفصاح التام مع تطبيق محاسبي الشركات المساهمة والمراجعين القانونيين لمتطلبات معايير الإفصاح التام، وضرورة إتباع الإفصاح التام والشفافية في إعداد وعرض القوائم والتقارير المالية للشركات المساهمة العامة.

يلاحظ أن هذه الدراسة تناولت الإفصاح في القوائم المالية والتقارير المالية مركزة على الشركات المساهمة العامة السودانية، بينما تميزت دراسة الباحث بعرضها لموضوع معايير المحاسبة الإسلامية ودورها في تحسين كفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية وركزت على المصارف الإسلامية في السودان.

دراسة: أحمد رجب عبد الملك، 2006م[1]:

تمثلت مشكلة الدراسة في التساؤل عن ما هو مفهوم الشفافية وما هي أهدافها وما هي محدداتها وما هي الأساليب المختلفة للإفصاح عن المعلومات التي تحقق الشفافية وما هي عوائقها، وهدف الدراسة إلى التعرف على مفهوم الشفافية وأهميتها، وكيفية تحقيقها ومحدداتها وأساليب الإفصاح عن المعلومات التي تحقق الشفافية وعوائقها. واستمدت الدراسة أهميتها من أن الشفافية ركيزة تعاملات البورصة وهي نقطة يفتقدها السوق. حيث أن المعلومات غير متاحة للجميع، وبدون الشفافية سوف يصبح الإفصاح غير كفء، حيث أن الشفافية تتضمن فرص متساوية لجميع المستثمرين في الحصول على المعلومات، استخدمت الدراسة المنهج الاستنباطي والاستقرائي.

تمثلت فرضيات الدراسة فى أن هنالك علاقة بين الشفافية المنشورة ببورصة الأوراق المالية واستغلال المعلومات الداخلية.

توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج منها أن الشفافية تؤدي إلى الحد من تأثير الشائعات واستقلال المعلومات الداخلية وتعد ركيزة تعاملات البورصة وهي نقطة يفتقدها السوق بحيث أن المعلومات الموجودة غير متاحة للجميع وأن سوق المال في مصر غير راشدة وتتصف بأن المعلومات فيها غير كاملة وغير متاحة للجميع.

---

[1] أحمد رجب عبد الملك، **إطار مقترح للتقارير المالية المنشورة في ظل تحقيق الشفافية ببورصة الأوراق المالية**، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، جامعة الزقازيق، كلية التجارة، العدد الأول، 2006م.

أوصت الدراسة بضرورة وجود آلية لإلزام الشركات بالإفصاح عن المعلومات المقترحة، وذلك لضمان فرص متساوية لجميع المستثمرين في الحصول على المعلومات، إن هذه الدراسة ساهمت في التعرف على الأوراق المالية وأهدافها ومهامها وأهمية الشفافية وساهمت أيضاً في التعرف على ماهية أثر غياب الشفافية على التقارير المنشورة.

يلاحظ أن هذه الدراسة تناولت إطار مقترح للتقارير المالية المنشورة في ظل تحقيق الشفافية المنشودة مركزة على بورصة الأوراق المالية، بينما تناولت دراسة الباحث معيار العرض والإفصاح العام للمؤسسات المالية الإسلامية ودوره في تحسين كفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي للقوائم المالية فى المصارف الإسلامية السودانية.

دراسة: عمر محمد إبراهيم آدم، 2007م[1]:

تمثلت مشكلة الدراسة في تعدد وتباين احتياجات ومصالح مستخدمي القوائم المالية، ومن ثم صعوبة الإفصاح عن المعلومات المحاسبية التي تلبي متطلباتهم وأهدافهم. تمثلت أهمية الدراسة في أن الإفصاح عن المعلومات يساعد مستخدمي تلك القوائم في اتخاذ القرارات وفي تقويم أداء المنشآت.

هدفت الدراسة إلى التعرف بمفهوم الإفصاح المحاسبي ومقوماته وأنواعه وأهميته في تلبية احتياجات مستخدمي القوائم المالية.

استخدمت الدراسة المنهج التاريخي، والاستنباطي، والاستقرائي، والوصفي التحليلي في جمع البيانات واختبار الفرضيات.

توصلت الدراسة إلى نتائج منها: تعدد الفئات التي تستخدم القوائم المالية وبالتالي صعوبة الإفصاح عن جميع متطلباتهم واحتياجاتهم رغم وجود احتياجات مشتركة بينهم، وأن الإفصاح عن القوائم المالية في التوقيت المناسب يساعد المستخدمين في اتخاذ القرارات الملائمة، وأن تأخيرها يترتب عليه عدم فاعليتها في مواجهة احتياجات أولئك المستخدمين.

أوصت الدراسة بضرورة الالتزام بتطبيق المعايير الدولية في إعداد وعرض القوائم المالية، والإفصاح عن المعلومات المستقبلية.

يلاحظ أن الدراسة أعلاه تختلف عن دراسة الباحث في أنها هدفت إلى التعرف على دور الإفصاح المحاسبي في تلبية احتياجات مستخدمي القوائم المالية، بينما دراسة الباحث تهدف إلى

---

[1] عمر محمد إبراهيم آدم، **دور الإفصاح المحاسبي في تلبية احتياجات مستخدمي القوائم المالية**، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة، جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا، 2007م.

التعرف على بيان مدى تطبيق معيار العرض والإفصاح العام للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية ودوره على تحسين فاعلية الإفصاح في القوائم المالية للمصارف.

دراسة: رولا لايقة، 2007م[1]:

تمثلت مشكلة الدراسة في أن الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف محكوم بعدة محددات بحيث يتم تحديد كمية المعلومات الواجب الإفصاح عنها وتتمثل هذه المحددات في طبيعة العمل المصرفي وما يتطلبه الأمر من ضرورة الحفاظ على اسرار لا يجوز الإفصاح عنها هذا من جهة، ومن جهة أخرى أغلبية المصارف وخاصة في سوريا تابعة للقطاع العام وبالتالي فإن عملية الإفصاح وتقديم المعلومات تخضع لإشراف السلطات.

تمثلت أهمية الدراسة في الحصول على معلومات محاسبية مناسبة يمكن الاعتماد عليها في تقييم أداء المصرف وإجراء المقارنة، وإعداد القوائم المالية بطريقة تلبي احتياجات المستخدمين من المعلومات لاتخاذ القرارات المختلفة.

تسعى الدراسة إلى تحقيق عدة أهداف منها توضيح أهمية التقارير المالية في اتخاذ القرارات على المستوى الداخلي والخارجي للمصرف. ويتم الاعتماد على المنهج الاستنباطي المستند بشكل أساسي على معلومات مشتقاه من المراجع والأبحاث والدراسات السابقة وكذلك المجلات العلمية والدوريات المتعلقة بهذا الموضوع المنهج الوصفي التحليلي لدراسة الحالة .

أهم الفرضيات أن هنالك قصور فى الإفصاح المحاسبي للقوائم المالية التى يعتمد عليها المستخدمين لاتخاذ قراراتهم الاقتصادية.

أهم النتائج عدم كفاية المعلومات التي تم الإفصاح عنها في القوائم المالية للمصرف لتلبية احتياجات المستخدمين، وقد تبين من خلال الاطلاع على القوائم المالية للمصرف التجاري السوري للعام 2002م أن الإفصاح اقتصر فقط على قائمين الدخل والميزانية العامة، وفيما عدا ذلك يقوم المصرف بالإفصاح عن أي معلومات هامة أخرى تساعد المستخدمين على اتخاذ القرارات الاقتصادية السليمة.

من أهم التوصيات أنه يجب الإفصاح عن كفاءة القوائم المالية للمصارف لتلبية احتياجات المستخدمين واتخاذهم القرارات الرشيدة.

يلاحظ أن هذه الدراسة تناولت القياس والإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف

---

[1] رولا لايقة، **القياس والإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف ودروها في ترشيد قرارات الاستثمار**، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة، جامعة تشرين، كلية الاقتصاد، 2007م.

ودورها في ترشيد قرارات الاستثمار، بينما تميزت دراسة الباحث بدراسة معيار العرض والإفصاح العام للمؤسسات المالية الإسلامية ودوره في تحسين كفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي للقوائم المالية فى المصارف الإسلامية السودانية.

دراسة: يحي مقدم أحمد مارن، 2007م[1]:

تمثلت مشكلة الدراسة في تنوع الطرق والإجراءات والمعايير المتبعة في إعداد القوائم المالية في المصارف الإسلامية، وعدم التزام المصارف المالية بتطبيق المعايير، بالإضافة إلى صعوبة استخدام مستخدمي القوائم المالية قرارات سليمة دون الاعتماد على معلومات منفصح عنها في القوائم والتقارير المالية.

أستمدت الدراسة أهميتها من خلال تأثيرات تطبيق المعيار على مصداقية القوائم المالية وسهولة مقارنتها وانعكاس ذلك على ترشيد قرارات مستخدمي القوائم المالية، وهدفت الدراسة إلى إعطاء نبذة تاريخية عن نشأة معيار العرض والإفصاح العام في القوائم المالية في رفع كفاءة المعلومات المنشورة للتعرف على الايجابيات التي يحددها المعيار لكافة مستخدمي القوائم المالية.

استخدمت الدراسة المنهج التاريخي لاستعراض وتقويم الدراسات السابقة، والاستنباطي لوضع التصور المنطقي لفرضيات الدراسة، والاستقرائي والتحليلي والوصفي واستمارة الاستبانة وتحليل نتائجها لاثبات فرضيات الدراسة، بالإضافة الكتب والمصادر العلمية ذات العلاقة بموضوع الدراسة.

سعت الدراسة إلى اختيار ثلاثة فرضيات، الأولى تمثلت في أن تطبيق معيار العرض والإفصاح العام في القوائم المالية في المصارف والمؤسسات المالية يؤدي إلى مصداقية القوائم المالية وسهولة مقارنتها، والثانية تمثلت في أن تطبيق المعيار يؤدي إلى زيادة كفاءة أداء الإدارة بينما الأخيرة تمثلت في أن تطبيق المعيار يساعد مستخدمي القوائم المالية في صناعة القرارات الرشيدة.

توصلت الدراسة إلى نتائج منها أن تطبيق معيار العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمؤسسات والمصارف الإسلامية يؤدي إلى مصداقية القوائم المالية.

يلاحظ أن هذه الدراسة تناولت تطبيق معيار العرض والإفصاح العام في القوائم المالية

---

[1] يحي مقدم أحمد مارن، **تطبيق معيار العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وأثره على المستخدمين**، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2007م.

للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وأثرها على المستخدمين، بينما تميزت دراسة الباحث بدراسة معيار العرض والإفصاح العام للمؤسسات المالية الإسلامية ودوره في تحسين كفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي فى القوائم المالية للمصارف.

دراسة: جميل حسن محمد النجار، 2007م[1]:

تمثلت مشكلة الدراسة في إحجام الشركات المساهمة العامة في فلسطين عن الإفصاح الكافي والملائم الذي يؤثر سلباً على قدرة مستخدمي القوائم المالية على اتخاذ القرار الاستثماري، ومن ثم تحديد أهم العوامل التي تعتبر قيداً على متطلبات الاتجاهات المعاصرة للتوسيع في الإفصاح حتى يمكن أن يستفيد منها مستخدمي القوائم المالية.

هدفت الدراسة إلى تحديد مدى توفر الإفصاح المحاسبي في التقارير المالية الصادرة عن الشركات المساهمة العامة، وتحديد الأسباب المالية الصادرة عن الشركات المساهمة العامة، وتحديد درجة التزام الشركات المساهمة العامة الفلسطينية بمتطلبات الإفصاح من وجهة نظر المستفيدين منها.

استمدت الدراسة أهميتها من تحديد مدى ملائمة المتطلبات المختلفة للإفصاح وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية ومن وجهة نظر الإدارة التي تقوم بإعداد هذه التقارير ومستخدمي التقارير المالية، ومن ثم مساعدة هذه الشركات للوصول إلى مستوى أفضل في الإفصاح عن المعلومات المحاسبية والمالية لتلبية احتياجات مستخدمي القوائم المالية وحاجات المجتمع المحلي في مختلف القطاعات.

استخدمت الدراسة المنهج التاريخي لتتبع الدراسات والبحوث السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة والمنهج الاستنباطي لتحديد حقيقة مشكلة الدراسة، كما استخدمت المنهج الاستقرائي، والمنهج الوصفي.

أهم فرضيات الدراسة أن هنالك علاقة ذات دلالة إحصائية بين اعداد القوائم والتقارير المالية وجودة الإفصاح المحاسبي، والالتزام التام من قبل شركات المساهمة العامة بمتطلبات الإفصاح التام يزيد من قدرة المستثمر على صنع القرار الاستثماري الجيد.

أظهرت نتائج الدراسة أن استخدام معايير المحاسبة الدولية في إعداد القوائم والتقارير المالية يؤدي إلى تحسين جودة الإفصاح المحاسبي، وأن الالتزام التام من قبل الشركات المساهمة

---

[1] جميل حسن محمد النجار، **متطلبات الإفصاح في القوائم والتقارير المالية لدى الشركات المساهمة العامة**، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة والتمويل غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2007م.

العامة بالمتطلبات القانونية والمهنية للإفصاح سوف يزيد من قدرة المستثمر على صنع القرار الاستثماري.

أوصت الدراسة بالعمل على زيادة جودة المعلومات التي يتم الإفصاح عنها من قبل الشركات المساهمة العامة وذلك باحتكامها إلى الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية، وأن يتم دراسة معايير المحاسبة الدولية المختلفة جميعها من قبل الجهات الحكومية والأكاديمية والمهنية وذلك بهدف تكييفها وإعادة صياغتها بمهام القوانين والتشريعات الفلسطينية والعمل على صياغة وتطوير معيار للإفصاح في فلسطين.

يلاحظ أن هذه الدراسة تناولت متطلبات الإفصاح في القوائم والتقارير المالية مركزة على الشركات المساهمة العامة، بينما تميزت دراسة الباحث بدراسة معيار العرض والإفصاح العام للمؤسسات المالية الإسلامية ودوره في تحسين كفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي فى القوائم المالية فى المصارف الإسلامية السودانية.

دراسة: غسان أحمد الأمين أحمد، 2008م[1]:

تمثلت مشكلة الدراسة في قصور الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية المنشورة في إنجاح التحول إلى اقتصاد السوق في السودان، وتعزيز تنشيط سوق الأوراق المالية، وفشل القوائم المالية الحالية في الوفاء باحتياجات مستخدميها. هدفت الدراسة إلى استخلاص مؤشرات ودلالات قصور الإفصاح المحاسبي واقتراح الأساليب والطرق والوسائل التي تؤدي إلى زيادة فعالية الإفصاح المحاسبي.

برزت أهمية الدراسة من خلال تحسين وتطوير الإفصاح المحاسبي والشفافية في البيانات والمعلومات الواجب توافرها في القوائم والتقارير المالية المنشورة وملحقاتها وتقرير المراجع الخارجي.

استخدمت الدراسة المنهج التاريخي والاستنباطي والاستقرائي، والوصفي التحليلي لجمع معلومات الدراسة وتحليلها وإثبات الفرضيات. بينت نتائج الدراسة أن دور المراجع الخارجي يشوبه قصور في الإفصاح عن رأس المراجع في بعض المجالات التي تعتبر مهمة لمستخدمي القوائم المالية، وأن هناك أوجه قصور عديدة في الإفصاح في القوائم المالية الحالية وملحقاتها.

أوصت الدراسة بضرورة الإفصاح في تقرير المراجع الخارجي عن كفاءة نظام المراقبة

([1]) غسان أحمد الأمين أحمد، **دور مراقب الحسابات في زيادة فعالية الإفصاح المحاسبي ومنفعة التقارير والقوائم المالية المنشورة وملحقاتها**، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة، جامعة أم درمان الإسلامية، كلية الدراسات العليا، 2008م.

الداخلية بالمنشأة، والإفصاح عن أهداف وخطط المنشأة المستقبلية، مع ضرورة تطبيق معـــايير المحاسبة والمراجعة الدولية.

يلاحظ أن الدراسة أعلاه تختلف عن دراسة الباحث في أنها تناولت الإفصاح المحاســبي مــن خلال التعرف على دور مراقبي الحسابات في زيادة فاعلية الإفصاح المحاسبي ومنفعة التقارير المالية، في حين أن دراسة الباحث تتعلق ببيان مدى الالتزام بتطبيق معيار العرض والإفصـــاح العام وأثره على تحسين كفاءة الإفصاح المحاسبي بالقوائم المالية المنشورة للمصارف الإسلامية بالسودان.

دراسة: وفاء محمد عبدالصمد، 2008م[1]:

تمثلت مشكلة الدراسة في أن القياس المحاسبي وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخيـــة يتربـــت عليـــه أن يتعرض البنك لمخاطر لا يظهر أثرها على القوائم المالية إلا بعد حدوثها بالفعل مما قد يعرض البنك لمخاطر الإعسار.

ترجع أهمية الدراسة في وضع إطار عام للإفصاح عن المخاطر بالبنوك التجارية في جمهورية مصر العربية لتواكب البنوك المصرية البنوك بالدول المتقدمة وبما ينعكس بشكل ايجابي علـــى الاقتصاد القومي.

هدفت الدراسة إلى تحديد المخاطر الرئيسية التي تواجه البنوك التجارية مع تحديد طرق قياسها لتحديد الحد الأدنى لرأس المال بالبنوك التجارية، كما ورد باتفاقية بازل II. وتحديد متطلبـــات الإفصاح عن المخاطر في البنوك التجارية كما وردت في المعايير المحاسبية المحلية والدوليـــة، وعلى وجه الخصوص ما ورد في مقررات لجنة بازل II. وضع إطار مقترح للإفصـــاح عـــن المخاطر في البنوك التجارية، وتطبيق الإطار المقترح للإفصاح المحاسبي عن مخاطر البنـــوك التجارية على أحد البنوك المصرية لوضع تصور عملي للإفصاح عن المخاطر يتناســـب مـــع متطلبات الجهات الإشرافية والمعايير المحاسبية.

واستخدمت الدراسة المنهج الاستنباطي والوصفي التحليلي. تمثلت فرضيات الدراسة في الآتي:

1. لا يوجد إطار متكامل حالياً للإفصاح عن المخاطر المتنوعة في البنوك التجارية على الرغم من تعدد أنواع تلك المخاطر وورود متطلبات للإفصاح عن بعضها في مقررات لجنة بازل II.

([1]) وفاء محمد عبد الصمد، **القياس والإفصاح عن المخاطر في البنوك التجارية على ضوء المعايير المحاسبية ومقررات لجنة بازل II بين النظرية والتطبيق**، المجلة المصرية للدراسات التجارية، كلية التجارية، جامعة المنصورة، العدد الأول، 2008م، ص ص 191 – 240.

2. تعدد طرق قياس مخاطر البنوك المصرفية المتنوعة.

3. صعوبة الإفصاح عن المخاطر المصرفية لتنوعها وصعوبة قياسها.

توصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها بازل I حددت متطلبات الحد الأدنى لرأس المال لكل من مخاطر الائتمان ومخاطر السوق، في حين أضافت اتفاقية بازل II متطلبات الحد الأدنى لرأس المال لمخاطر التشغيل. وأن معايير المحاسبة المصرية والدولية قد أغفلت تحديد الحد الأدنى لرأس المال أو التنويه عنه وتحديد أنواع المخاطر التي تواجه البنوك وتحديد طرق قياس تلك المخاطر وأن كل ما ورد عن الإفصاح عن المخاطر هو تقديم إيضاحات بالقوائم المالية تصف الطريقة التي تدير ويراقب بها البنك المخاطر المتعلقة بالعمليات التي يقوم بها وذلك دون تحديد شروط لطرق قياس المخاطر والإفصاح عنها، إضافة إلى ما تقدم فقد ركزت المعايير المحاسبية المصرية والدولية على الإفصاح عن درجة تركز الأصول والالتزامات كمؤشر جيد للمخاطر.

وأوصت الدراسة إلى ضرورة تطبيق البنوك التجارية على المستوى المحلي وعلى المستوى الدولي للإطار المقترح للإفصاح عن المخاطر، وذلك بهدف تضييق الفجوة بين مقررات لجنة بازل II والتطبيق العملي، والعمل على تشجيع البنوك التجارية المصرية خاصة في المركز الرئيسي على عقد دورات تدريبية منتظمة بهدف تعريف المحاسبين بطريق قياس المخاطر التي وردت باتفاقية بازل II، وكيفية استخدامها لتقدير الخسائر المتوقعة للمخاطر المختلفة، وضرورة تشجيع إجراء بحوث علمية حول طرق قياس المخاطر المصرفية، وإجراء بحوث حول تحديد مستوى الإفصاح عن المخاطر الذي يفي بمتطلبات مستخدمي القوائم المالية للبنوك التجارية.

يلاحظ أن الدراسة أعلاه هدفت إلى تحديد متطلبات الإفصاح عن المخاطر في البنوك التجارية، كما وردت في المعايير المحاسبية الدولية والإقليمية ورأس المال بالبنوك التجارية كما ورد بلجنة بازل II، بينما تهدف دراسة الباحث إلى بيان دور تطبيق معيار العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية من خلال رفع كفاءة المعلومات المنشورة للمصارف.

دراسة: محمد محمود عبدربه محمد، 2008م[1]:

تكمن مشكلة الدراسة في عدم قدرة المستثمرين على اتخاذ قراراتهم الاستثمارية في سوق الأوراق المالية اعتماداً على البيانات والمعلومات المتوافرة من خلال القوائم المالية نظراً لعدم

([1]) محمد محمود عبد ربه محمد، **إطار مقترح لزيادة فعالية الإفصاح المحاسبي بهدف تخفيض مخاطر الاستثمار في وق الأوراق المالية**، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، العدد الثاني، أبريل 2008م، ص ص 580 – 642.

اشتمال التقارير والقوائم المالية وملحقاتها على كافة المعلومات التي تساعدهم في اتخاذ قراراتهم. وهدفت الدراسة إلى وضع إطار مقترح لزيادة فعالية الإفصاح المحاسبي بهدف تخفيض مخاطر الاستثمار في سوق الأوراق المالية، في ضوء معايير المحاسبة المصرية، بما يتلائم مع متطلبات الواقع العملي الذي تواجهه الوحدات الاقتصادية.

استخدمت الدراسة المنهج التاريخي والاستقرائي والوصفي التحليلي. تمثلت فرضيات الدراسة في الآتي:

1. لا توجد علاقة معنوية بين الإفصاح عن القيمة العادلة للوحدة الاقتصادية وبين اتخاذ قرار الاستثمار في سوق الأوراق المالية.
2. لا توجد علاقة معنوية بين درجة الإفصاح والتفسير لبنود القوائم المالية وبين اتخاذ قرار الاستثمار في سوق الأوراق المالية.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها رفض الفرض الأول، حيث اتضح ن استجابات عينة البحث وجود علاقة قوية بين الإفصاح عن القيمة العادلة لوحدة الاقتصادية وبين اتخاذ قرار الاستثمار في سوق الأوراق المالية. أيضاً اتضح من استجابات عينة البحث وجود علاقة قوية بين الإفصاح عن الدخل الشامل للوحدة الاقتصادية وبين اتخاذ قرار الاستثمار في سوق الأوراق المالية. ايضاً اتضح من استجابات عينة البحث وجود علاقة قوية بين درجة الإفصاح والتفسير لبنود القوائم المالية وبين اتخاذ قرار الاستثمار في سوق الأوراق المالية، حيث أنه كلما زاد الإيضاح في التقارير المالية زادت فعاليتها في ترشيد القرارات.

وأوصت الدراسة بضرورة استكمال المعلومات الواردة في القوائم المالية الأساسية والايضاحات المتممة لها بما يتفق مع المعايير القياسية العالمية، وضرورة دورية تحديث البيانات، حيث أنه كلما قصرت فترة إنتاج المعلومات والبيانات المحاسبية ازدادت ملائمتها لقرارات الاستثمار، وكذلك ضرورة تشجيع قيام مؤسسات وبيوت خبرة متخصصة في مجال التحليل المالي وتقدير المخاطر، بهدف تقديم المشورة والرأي الفني للمسأهمين دون مقابل، على أن يتم تمويلها من خلال نسبة تستقطع سنوياً من أرباح الوحدات الاقتصادية التي تتداول أسهمها.

يلاحظ أن الدراسة أعلاه تناولت إطار مقترح لزيادة فعالية الإفصاح المحاسبي بهدف تخفيض مخاطر الإستثمار في سوق الأوراق المالية، بينما تميزت دراسة الباحث بتناولها زيادة كفاءة الإفصاح المحاسبي على القوائم المالية للمصارف بهدف تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية.

دراسة: جيهان السيد، 2009م[1]:

تمثلت مشكلة الدراسة في تحديد المخاطر التي تواجه المصارف الإسلامية، وعدم توفر أساليب مناسبة لقياس المخاطر وطرق التخفيف منها، وعدم توافر أساليب مناسبة للعرض والإفصاح عن المخاطر في المصارف الإسلامية.

تمثلت أهمية الدراسة في بيان الطبيعة المميزة للمخاطر العامة التي تواجه المصارف الإسلامية والمخاطر الخاصة في كل صيغة من صيغ الاستثمار الإسلامي بما يساعد في التقليل منها، ومسأهمة لتحفيز هذه المؤسسات للاستثمار المتوازن في جميع تلك الصيغ بما يسأهم في زيادة التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وهدفت الدراسة إلى دراسة وتحليل المخاطر التي تواجه المصارف الإسلامية وتحديد أنواعها المختلفة، ودراسة وتحليل أهمية قياس المخاطر للتقليل منها، والإفصاح عنها، وكذلك في ضوء المعايير المحاسبية المتعلقة بالمخاطر، وتحليل المعايير المرتبطة بالقياس والإفصاح المحاسبي عن المخاطر في المصارف والتي تتعرض لموضوع المخاطر لهذه المصارف بهدف تقويم الدور الذي تؤديه هذه المعايير في القياس والإفصاح المحاسبي عن تلك المخاطر، واستخدمت الدراسة المنهج الاستنباطي والمنهج التطبيقي.

تمثلت فرضيات الدراسة في الآتي:

1. توجد علاقة ذات دلالة معنوية بين المؤشرات الملائمة لقياس المخاطر الناتجة من طبيعة المصارف الإسلامية وبين تلك المخاطر والتقليل منها بالمصارف الإسلامية.
2. توجد علاقة ذات دلالة معنوية بين إدراك العاملين بإدارة المخاطر والإئتمان بالمصارف الإسلامية لأهمية الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بالمخاطر وبين الإفصاح المناسب عنها.

توصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها يوجد بعض المشكلات التي تواجه المصارف الإسلامية القائمة، نتيجة استخدامها نفس المعايير المطبقة بالمصارف التقليدية وعدم وجود آلية مناسبة لقياس المخاطر تتناسب مع أهداف وطبيعة عمل ونشاط المصارف الإسلامية، وطبيعة مخاطرها. وكذلك لا يوجد إطار محاسبي تستخدمه المصارف الإسلامية في تحليل وقياس المخاطر في المصارف الإسلامية. كما اتفقت آراء عينة الدراسة على أن مستوى الإفصاح الحالي عن المعلومات المتعلقة بالمخاطر غير كافي، وأن زيادة الإفصاح عن المخاطر في المصارف الإسلامية مقارنة بالمصارف التقليدية يؤدي إلى الإفصاح المناسب عنها.

([1]) جيهان السيد عبد الرحمن الشعراوي، **القياس والإفصاح المحاسبي عن المخاطر في المصارف الإسلامية في ضوء معايير المحاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية**، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة، جامعة عين شمس، كلية التجارة، 2009م.

وأوصت الدراسة بالاهتمام بدراسة تطبيق معايير كفاية رأس المال ومعيار العرض والإفصاح العام الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، حيث تلائم طبيعتها وأهدافها، وأن تأخذ المصارف الإسلامية بإطار محاسبي يمكن من قياس المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها، وزيادة مستوى الإفصاح عن المخاطر لدى المصارف الإسلامية بما يؤدي إلى الإفصاح المناسب والوصول إلى الشفافية.

يلاحظ أن الدراسة أعلاه هدفت إلى دراسة وتحليل المخاطر التي تواجه المصارف الإسلامية وتحديد أنواعها المختلفة والإفصاح عنها في ضوء المعايير المتعلقة بالمخاطر، بينما هدفت دراسة الباحث إلى بيان دور تطبيق معيار العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في زيادة الإفصاح المحاسبي للمصارف.

دراسة: الوليد عثمان فرح، 2009م[1]:

تمثلت مشكلة الدراسة في هل الإفصاح في التقارير المالية إفصاح كافٍ بحيث يجعل من الممكن التعرف على الأموال المغسولة؟ وهل أنظمة المحاسبة المطبقة من قبل الشركات والمؤسسات المالية قادرة على اكتشاف فيما إذا كان هناك غسيل للأموال؟ هل القوانين واللوائح والسياسات المالية والنقدية لدى البنوك ذات فعالية وكفاءة تمنع غسيل الأموال؟ وهل هناك تنسيق أولي فعال بين الأنظمة المالية والمصرفية لاكتشاف غسيل الأموال؟ وهل توجد معايير واضحة للدول والمنظمات المالية والمصرفية لتعريف وتحديد ماهية غسيل الأموال؟.

اكتسبت الدراسة أهميتها من منطلق أن القوائم المالية المنشورة التي تتسم بدرجة من الإفصاح التي تنتجها المؤسسات المالية يمكن أن تحد من عمليات غسيل الأموال والممارسات غير القانونية.

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف إلى دور الإفصاح المحاسبي في التقارير المالية المنشورة في الحد من غسيل الأموال والممارسات غير القانونية. اعتمدت الدراسة على منهج مختلط بين المنهج الاستنباطي والمنهج الاستقرائي.

تم صياغة الفرضيات التالية:

1. الإفصاح في التقارير المالية في البنوك إفصاح غير كافٍ مما يجعل التعرف على الأموال المغسولة غير ممكن.

([1]) الوليد عثمان فرح، **دور الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية المنشورة في الحد من غسيل الأموال والممارسات غير القانونية في الدول النامية**، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة غير منشورة، جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا، 2009م.

2. هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين إزدياد أو نقص غسيل الأموال أو عكسه بالقوانين واللوائح والسياسات المالية والنقدية لدى بنك السودان المركزي.
3. لا توجد معايير واضحة للدول والمنظمات المالية والمصرفية لاكتشاف غسيل الأموال.

توصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها التركيز على الإفصاح المحاسبي في التقارير والقوائم المنشورة للمصارف يساعد في اكتشاف ومحاربة غسيل الأموال، والإفصاح المحاسبي للتقارير والقوائم المالية المنشورة للمصارف غير كاف لاكتشاف عمليات غسيل الأموال.

وأوصت الدراسة بضرورة الالتزام بالإفصاح المحاسبي الكامل عند إعداد ونشر التقارير والقوائم المالية للبنوك التجارية والمؤسسات المالية الأخرى، وضرورة الالتزام بمعايير المحاسبة الدولية ومعايير المؤسسات المالية الإسلامية.

يلاحظ أن هذه الدراسة هدفت إلى التعرف على دور الإفصاح المحاسبي في التقارير المالية المنشورة للحد من غسيل الأموال والممارسات غير القانونية، بينما هدفت دراسة الباحث لبيان دور تطبيق معيار العرض والإفصاح العام للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في زيادة الإفصاح المحاسبي والقوائم المالية للمصارف.

دراسة: وليد عبد الحميد بشيرغالب، 2009م[1]:

تكمن مشكلة الدراسة في: هل تلتزم البنوك التجارية اليمنية بالعمل بموجب إطار الإفصاح وفقاً لمقررات لجنة بازل؟ ومدى تماثل المعايير المحاسبية المطبقة في البنوك التجارية اليمنية بمعيار المراجعة الدولية رقم (1006) والخاص بالبنوك. تمثلت أهمية الدراسة في تسليط الضوء على مدى التزام البنوك التجارية اليمنية بمتطلبات معايير الإفصاح والقياس في إعداد القوائم والتقارير المالية، وعلى مدى التطبيق السليم لمعايير المحاسبة والمراجعة الدولية المتعلق بالإفصاح والقياس.

وهدفت الدراسة إلى معرفة مدى تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الدولية والمحلية المتعلقة بالإفصاح والقياس في البنوك التجارية وأثرها في تحسين نوعية البيانات المالية وجودتها وجعلها أثراً قابلاً للمقارنة ومن ثم الارتقاء بمصداقية تلك البيانات وتعميق الفائدة المحققة منها. استخدم الباحث المنهج الاستنباطي والاستقرائي والتاريخي والوصفي.

تمثلت فرضيات الدراسة في الآتي:

([1]) وليد عبد الحميد بشير غالب، **معايير المحاسبة والمراجعة الدولية ومدى تطبيقها في البنوك اليمنية**، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة غير منشورة، جامعة أم درمان الإسلامية، كلية الدراسات العليا، 2009م.

1. تلتزم البنوك التجارية اليمنية بالمعايير المحاسبية الدولية حاملة الأرقام (30، 32، 39) الصادرة عن لجنة المعايير المحاسبية الدولية.
2. تلتزم البنوك التجارية اليمنية بالمعايير المحاسبية المحلية فيما يخص الإفصاح والقياس الصادر عن البنك المركزي اليمني.

توصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها تزداد أهمية الإفصاح والقياس إذا ما ارتبط بالبنوك التجارية باعتبارها تعمل في مجال الوساطة المالية حيث تتجمع لديها معظم مدخرات المجتمع، وتقوم بمنح الإئتمان لكافة فروع النشاط الاقتصادي، وأثناء تأدية هذه الوظائف تتعرض البنوك للعديد من المخاطر التي تنشأ من عوامل داخلية وخارجية، كما أظهرت نتائج الاستبيان أن كل أفراد العينة (المبحوثين) يؤكدون بأهمية معايير الإفصاح والقياس في تنظيم العملية المحاسبية في البنوك التجارية وأن قياس الالتزام بالمعيار المحاسبي الدولي رقم (30) احتل المرتبة الأولى والمعايير المحلية الصادرة عن البنك المركزي اليمني احتلت المرتبة الثانية، وجاء معيار الالتزام بإطار الإفصاح وفقاً لمقررات لجنة بازل المرتبة الأخيرة.

وقد اختتمت الدراسة بعدد من التوصيات أهمها: تفعيل الدور الرقابي للبنك المركزي اليمني في التأكيد على الالتزام الجوهري بمعايير الإفصاح والقياس، والتعميم على البنوك والجهات المهنية والمختلفة بالعمل إطار الإفصاح وفقاً لمقررات بازل.

يلاحظ أن الدراسة أعلاه تناولت معايير المحاسبة والمراجعة الدولية ومدى تطبيقها في البنوك اليمنية، بينما دراسة الباحث تناولت معيار العرض والإفصاح العام للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية ومدى تأثيره على كفاءة الإفصاح المحاسبي للمصارف السودانية.

دراسة: مأمون مدني مهدي سبيل، 2009م[1]:

تمثلت مشكلة الدراسة في التساؤلات العديدة حول معايير المحاسبة الدولية ومدى المنفعة من وراء تطبيقها بالدول النامية، وإمكانية الاستفادة منها في الإفصاح عن معلومات محاسبية موثوقة وملائمة تخدم قرارات الاستثمار بالأسواق المالية.

تأتي أهمية الدراسة من أن تطبيق معايير المحاسبة الدولية بواسطة الشركات المدرجة في سوق الخرطوم للأوراق المالية سوف يؤدي إلى زيادة قدرة الدولة على جذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية للأسواق المالية بالسودان، وهدفت الدراسة الى بيان أثر تطبيق معايير

---

[1] مأمون مدني مهدي سبيل، **تطبيق معايير المحاسبة الدولية وأثرها في جذب الاستثمارات الأجنبية للأسواق المالية بالدول النامية**، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة والتمويل غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2009م.

المحاسبة الدولية على قرارات الاستثمار الأجنبي بسوق الخرطوم للأوراق المالية.

اعتمدت الدراسة على المنهج الاستنباطي والمنهج الاستقرائي والمنهج التاريخي، إضافة إلى المنهج التحليلي الوصفي، باستخدام أسلوب الاستقصاء كأداة لجمع البيانات الميدانية.

لتحقيق أهداف الدراسة تم اختيار مدى صحة الفرضيات التالية: يؤثر التوافق المحاسبي الدولي على كفاءة الأسواق المالية بالدول النامية، عدم كفاية المعلومات المحاسبية المنشورة بواسطة الشركات المدرجة في سوق الخرطوم للأوراق المالية يؤثر على جذب المستثمرين الأجانب للسوق، يؤثر تطبيق معايير المحاسبة الدولية على جذب المستثمرين الأجانب لسوق الخرطوم للأوراق المالية، يؤثر تطبيق المحاسبة الدولية على جودة الإفصاح المحاسبي للشركات المدرجة في سوق الخرطوم للأوراق المالية.

توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج أهمها أن التوافق المحاسبي الدولي يوفر معلومات محاسبية موثوقة وملائمة لقرارات المستثمرين الأجانب بالأسواق المالية، أن التطبيقات المحاسبية المعمول بها في سوق الخرطوم للأوراق المالية لا تتلائم مع التوافق المحاسبي الدولي، أن توافر المعلومات المحاسبية المنشورة في غياب الالتزام بمعايير محاسبة محددة يؤدي إلى أرباك قرارات المستثمرين الأجانب بالأسواق المالية.

أهم توصيات الدراسة هي العمل على تحقيق التوافق المحاسبي الدولي من خلال تطبيق معايير المحاسبة الدولية لخدمة قرارات المستثمرين الأجانب بسوق الخرطوم للأوراق المالية، توجيه الاهتمام بمهنة المحاسبة وأصول ممارستها في البلاد، والعمل على تطوير ودفع التنظيم المهني المختص بإصدار المعايير المحاسبية، بناء قاعدة قوية للاستثمار الأجنبي غير المباشر وتطوير المؤسسات المالية المتخصصة في صناعة السوق وزيادة الأدوات المالية المتداولة بالأسواق المالية، عكس وقياس الإفصاح عن المعاملات والأحداث الاقتصادية المحلية والدولية في القوائم المالية المنشورة لخدمة قرارات المستثمرين الأجانب بالسوق، زيادة الاهتمام بدور النظام المحاسبي في الأسواق المالية، حيث تمثل المعالجة المحاسبية الملائمة وقواعد الإفصاح المحاسبي دوراً مهماً في توجيه قرارات الاستثمار بالأسواق المالية.

يلاحظ أن هذه الدراسة تناولت تطبيق معايير المحاسبة الدولية وأثرها في جذب الاستثمارات الأجنبية مركزة على الأسواق المالية بالدول النامية، بينما تميزت دراسة الباحث بشرح معيار العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية ودوره في تحسين كفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي فى القوائم المالية للمصارف الإسلامية

السودانية.

دراسة: عوض الله موسي علي، 2011م[1]:

ركزت هذه الدراسة في الإجابة علي علي مشكلة البحث التي تكمن في مدي جدوى المعايير المحاسبية المستخدمة في شركات التأمين التعاوني في السودان وأثرها علي قياس الكفاءة المالية. وقد هدفت هذه الدراسة إلي التعرف علي واقع تطبيق شركات التامين التعاوني العاملة في السوق السوداني للمعايير المحاسبية الإسلامية سواء كانت هذه المعايير صادرة من المؤسسات المحاسبية الدولية أو الإقليمية أو الهيئات المتخصصة المحلية في الفترة من 2002م إلي 2006م ومعرفة اثر هذه المعايير علي قياس الكفاءة المالية في هذه الشركات وكذلك أثر العولمة واستخدام المعايير في قياس الكفاءة المالية لشركات التأمين وإعادة التأمين. وتقوم بتطبيق معايير محاسبية محلية وإقليمية علي درجة عالية من المهنية مما يقلل من قياس الكفاءة المالية لتلك الشركات.وتمثلت فرضيات الدراسة في أن شركة التأمين تقوم بتطبيق مجموعة من المعايير المحاسبية الإسلامية المحلية والدولية وكذلك أن معايير المحاسبة الإسلامية المطبقة في شركات التأمين التعاوني مطبقة بدرجة عالية من المهنية وقد أجيزت وفق إجراءات إجازة المعايير المتعارف عليها. قامت الدراسة بتحليل البيانات بالسوق السوداني للتامين المكون من خمسة عشر شركة وقام بفحص وتحليل الميزانيات والحسابات الختامية وتقارير الأداء المالي لكل شركة من الشركات للفترة من 2002م حتى 2006م أي أن الباحث قام بفحص خمسة وارعين تقرير وميزانية وحساب ختامي من حيث تطبيق المعايير والعمل بها. أظهرت نتائج الدراسة أن الفترة التي سبقت العمل بمعايير محاسبية كان يصعب فيها عرض القوائم المالية وبالتالي صعوبة التقييم والتخطيط وعدم وجود عرض وإفصاح وعكس ذلك بعد أن بدأت الشركات في تطبيق معايير محاسبية. رغما عن ذلك لتحقيق درجة كفاءة مالية شاملة وكاملة مازال تطبيق المعايير يتطلب جهدا كبيرا وجدية والتزام باللوائح والقوانين أيضا حاجة السودان لجهاز متخصص لعمل معايير وايجازتها لتواكب طبيعة السودان والنمو الاقتصادي. أيضا وقفت هذه الدراسة علي حقيقة الكفاءة المالية لشركات التأمين. أظهرت النتائج أيضا ضرورة تطبيق المعايير المحاسبية متسقة في نفس الوقت مع تطبيقا المعايير المهنية لشركات التامين تتفاوت الكفاءة المالية من شركة لآخري حسب نسبة تطبيق المعايير وخلصت الدراسة إلي أن التطبيق السليم للمعايير

---

[1] عوض الله موسي علي،**اثر تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية علي قياس الكفاءة المالية في شركات التأمين التعاوني**، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة غير منشورة، جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا 2011م.

المحاسبية المتخصصة وكذلك مشكلة مقارنة البيانات واستخلاص المعلومات المالية بها مما مكنة من توحيد القوائم المالية وإعدادها بدرجة عالية من الشفافية لتفيد مستخدميها وكـــذلك متخـــذي القرار.

يلاحظ أن هذه الدراسة تناولت اثر تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية علي قياس الكفاءة الماليـــة في شركات التأمين التعاوني ، بينما تميزت دراسة الباحث بشرح معيار العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية ودوره في رفـــع كفـــاءة الإفصـــاح المحاسبي.

دراسة: وجدان محمد عبد الله، 2013م[1]:

تمثلت مشكلة الدراسة في ضعف التزام المصارف الإسلامية بمعيار العرض والإفصاح العـــام عند إعداد وعرض القوائم المالية والذي ينعكس علي صعوبة تنبؤ بالفشـــل المـــالي فـــي هـــذه المصارف.هدفت الدراسة إلي بيان مدى التزام المصارف الإسلامية بمعايير العرض والإفصاح العام، إظهار دور المعلومات المحاسبية في التنبؤ بالفشل المالي.

اتبعت الدراسة المنهج التاريخي لتتبع الدراسات السابقة ذات العلاقة بموضوع الدراسة، والمنهج الاستقرائي لاختبار فرضيات البحث.

اختبرت الدراسة الفرضيات الآتية: الالتزام بتطبيق معايير العرض والإفصاح العام في المظاهر الإسلامية يساعد علي التنبؤ بالفشل المالي، صعوبة التنبؤ بالفشل المالي في المصارف الإسلامية يدل علي عدم تطبيق معايير العرض والإفصاح العام، تساهم المعلومات المحاسبية التـــي يـــتم الإفصاح عنها في المصارف الإسلامية بالتنبؤ بالفشل المالي.

توصلت الدراسة إلي عدة نتائج أهمها:

عدم الالتزام بتطبيق معايير العرض والإفصاح العام الأمر الذي ذاد من صعوبة اكتشاف الفشل المالي مبكرا، ضعف الرقابة علي تطبيق المعايير من قبل الجهـــات المختصـــة، عـــدم تـــوفر المعلومات المحاسبية الملائمة مما صعب مهمة التنبؤ المبكر بالفشل المالي.

خرجت الدراسة بعدة توصيات أهمها: ضرورة وجود رقابة فعالة علي المصارف والمؤسســـات الإسلامية لتفعيل تطبيق المعايير، ضرورة الالتزام بمعايير العـــرض والإفصـــاح العـــام فـــي المصارف الإسلامية لتوفير المعلومات المحاسبية الملائمة، ضرورة الاهتمـــام م بالمعلومـــات

---

[1] وجدان محمد عبد الله ابراهيم، **إلتزام المصارف الإسلامية بمعيار العرض والإفصاح العام وأثره في التنبؤ بالفشل المالي**، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا 2013م.

المحاسبية الملائمة للتمكن إلي التنبؤ المبكر بالفشل المالي.

يلاحظ أن هذه الدراسة تناولت إلتزام المصارف الإسلامية بمعيار العرض والإفصاح العام وأثره في التنبؤ بالفشل المالي ، بينما تميزت دراسة الباحث بالتركيز على معيار العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية ودوره في رفع كفاءة الإفصاح المحاسبي.

دراسة: محمد الفاتح عثمان صبير، 2014م[2]:

تناولت الدراسة المعايير المصرفية العالمية وأثرها في الأداء المالي للمصارف العاملة بالسودان حيث تمثلت مشكله الدراسة في ضعف وعدم كفاية رؤوس أموال المصارف العاملة بالسودان وانخفاض معدلات الربحية ليدها نتيجة للمعدلات المتزايدة للتعثر كما تعاني المصارف من ضعف كفاءة إداراتها ز وعليه تمت صياغة مشكله الدراسة في تساؤل رئس هو: هل أدي تطبيق المعايير المصرفية العالمية إلي تحسن الأداء المالي للمصارف؟

وذلك يعني هل تطبيق المعايير المصرفية العالمية يؤدي إلي زيادة كفاية نسبة رأس المال في المصارف العاملة بالسودان ونسبة العائد آو الربحية ونسبة السيولة والتعثر في التمويل؟

هدفت الدراسة إلي معرفة اثر تطبيق هذه المعايير علي الأداء المالي للمصارف المتمثل في نسبة كفاية رأس المال ونسبة التمويل المتعثر ومعدل العائد في المصارف ونسبة السيولة وافترضت الدراسة ان هنالك علاقة طردية وذات دلالة إحصائية بين تطبيق المعايير المصرفية العالمية ونسبة كفاية رأس المال في المصارف العاملة بالسودان، كما افترضت ان هنالك علاقة عكسية وذات دلالة إحصائية بين تطبيق المعايير المصرفية العالمية ونسبة التمويل المتعثر بالمصارف العاملة بالسودان كذلك توجد علاقة طردية وذات دلالة إحصائية بين تطبيق المعايير المصرفية العالمية ومعدل العائد في المصارف العاملة بالسودان، وافترضت أيضا أن هنالك علاقة طردية وذات دلالة إحصائية بين تطبيق المعايير المصرفية العالمية ونسبة السيولة في المصارف العاملة بالسودان.واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي بغرض تحليل البيانات واختبار الفرضيات كما اعتمدت أسلوب التحليل الإحصائي (SPSS) بغرض اختبار فرضيات الدراسة.

وتوصلت الدراسة إلي عدد من النتائج أهمها: يؤدي تطبيق المعايير المصرفية العالمية إلي زيادة نسبة كفاية رأس المال في المصارف العاملة بالسودان كما أدى التطبيق للمعايير إلي

---

[2] محمد الفاتح عثمان صبير، **المعايير المصرفية العالمية وأثرها في الأداء المالي للمصارف**، رسالة دكتوراه الفلسفة الدراسات المصرفية غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا 2014م.

تخفيض نسبة التمويل المتعثر لدي المصارف وساهم كذلك في زيادة نسبة معدل الربحية ومعدل السيولة. وقد أوصت الدراسة بضرورة الإفصاح عن نسبة كفاية رأس المال لدى المصارف. من اجل خلق منافسة بين المصارف وضرورة الالتزام بمعالجة وتوفير أوضاع وتطبيق برنامج الإصلاح والإشراف بالمصارف غير الملتزمة بالنسبة المقررة لكفاية رأس المال. وعلى المصرف المركزي ضرورة تفعيل هذه المعايير المصرفية لأنها تعمل علي تقليل المخاطر لدورها الاحترازي.

يلاحظ أن هذه الدراسة تناولت المعايير المصرفية العالمية وأثرها في الأداء المالي للمصارف ، بينما تميزت دراسة الباحث بمعرفة دور معيار العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في رفع كفاءة الإفصاح المحاسبي.

تحليل الدراسات السابقة:

من خلال عرض الدراسات السابقة يتبين للباحث أن هناك مجموعة من الدراسات تناولت الإفصاح المحاسبي من وجهة نظر معايير المحاسبة والمراجعة الدولية ومدى ارتباطها بالقوائم المالية ودور تلك المعايير في توفير مستوى ملائم من الإفصاح في التقارير المنشورة وما إذا كان هناك تأثير على مستوى الإفصاح في المؤسسات والشركات التي تلتزم بتطبيق المعايير، وقد بينت نتائج الدراسات أن الالتزام بالمعايير المحاسبية يزيد في كفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي الذي يؤدي بدوره إلى عدالة وصدق القوائم المالية ويزيد من ثقة المستخدمين، كما لم تغفل نتائج تلك الدراسات عن الإشارة إلى أن هناك قصور في تطبيق المعايير المحاسبية وبالتالي قصور في الإفصاح المحاسبي وعدم اشتماله على بعض النواحي التي يعتقد أنها مهمة لمستخدمي القوائم المالية، وأوصت الدراسات بضرورة تطبيق المعايير المحاسبة لما لها من دور في تحسين كفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي مع فرض عقوبات صارمة للشركات والمؤسسات غير الملتزمة.

هناك عدد من الدراسات السابقة تناولت الإفصاح المحاسبي في المصارف التجارية والشركات المساهمة بصورة عامة من خلال المعايير المحاسبية سواء كانت دولية أو إقليمية أو محلية، بهدف التعرف على مدى التزام تلك البنوك والشركات بمتطلبات الإفصاح الإلزامية، وبيان مستوى أو درجة الإفصاح الملاءم الذي يحقق المصداقية في المعلومات المحاسبية ويرفع من كفاءة المعلومات المنشورة، مع الإشارة إلى القصور في تطبيق متطلبات الإفصاح وفق المعايير ومحاولة معرفة أسبابها ووضع المقترحات والحلول اللازمة لها، وقد أظهرت نتائج تلك

الدراسات عدم التزام البنوك التجارية والشركات المساهمة بصورة عامة بـــالتطبيق الكامـــل أو الملائم لمتطلبات الإفصاح حسبما ورد بالمعايير المنظمة للإفصاح المحاســبي، ويرجـــع هـــذا القصور وهذا التفاوت إلى عدم دراية الكوادر العاملة في تلك البنوك والشركات وخاصة معـــدي التقارير المالية بأهمية المعايير المحاسبية المنظمة للإفصاح في تعزيـــز الثقـــة ورفـــع كفـــاءة المعلومات المحاسبية المنشورة، وقد أوصت معظم الدراســـات بضـــرورة الالتـــزام بالمعـــايير المحاسبية بصورة عامة ومعايير الإفصاح بصورة خاصة، وإعادة صـــياغة بعـــض الفقـــرات والبنود الواردة بالمعايير الدولية للتوافق مع ظروف وطبيعة الدول التي تطبق المعايير الدولية، إضافة إلى إعادة دراسة وصياغة بعض معايير الإفصاح المحلية لبعض الدول لمواكبة التغيرات البيئية المحلية والمحيطة، كما أوصت الدراسات بتأهيل الكوادر العاملة في البنوك والشـــركات وعلى وجه الخصوص معدي التقارير المالية.

هنالك العديد من الدراسات تناولت الإفصاح من خلال أسواق المال للتعرف على أثر الإفصـــاح المحاسبي على قرارات المستثمرين في الأسهم في سوق المال ودوره في تحديد السعر العـــادل للسهم، وقد أظهرت نتائج تلك الدراسات أن الالتزام بمتطلبات الإفصاح القانونية والمهنية يزيـــد من جودة المعلومات المحاسبية للشركات المدرجة في الأسواق المالية ويزيد من قدرة المستثمر على صنع القرار الاستثماري الرشيد داخل السوق، وأن المستثمرين بحاجة أكبر إلى الإفصـــاح من الشركات المدرجة بأسواق المال، كما أوضحت نتائج بعض الدراسات أن الإفصاح الحـــالي للشركات المدرجة غير كافي لتغطية احتياجات المستثمرين من المعلومـــات لتحقيـــق أهـــدافهم المتنوعة، وكانت التوصيات بضرورة الالتزام بالإفصاح الكامل عن المعلومات الضرورية.

هناك دراسات تطرقت للإفصاح المحاسبي للتعرف على دوره في ترشـــيد عمليـــة التحاســـب الضريبي، وتقليل فرص التهرب الضريبي، والحد من المنازعات الضريبية بين ديوان الضرائب ودافعي الضريبة، وقد بينت النتائج أن الإفصاح المحاسبي يدعم الثقة في المعلومات المنشـــورة وبالتالي يقلل المنازعات بين الديوان ودافعي الضريبة ويقلل من فـــرص التهـــرب الضـــريبي، وأوصت الدراسات بضرورة نشر الوعي الضريبي والالتزام بالإفصاح المحاسبي لضمان جودة ومصداقية المعلومات المحاسبية.

هنالك دراسات تناولت علاقة الإفصاح المحاسبي ودوره فـــي تقليـــل المخـــاطر الاســـتثمارية والمصرفية من خلال بيان دور الإفصاح المحاسبي في تقليل المخاطر في القطاع المصرفي أو الشركات المساهمة، وقد أظهرت نتائج تلك الدراسات أن الالتزام بمتطلبات الإفصاح المحاسبي

يساعد في تحقيق مصداقية وشفافية التقارير المنشورة وتحسين جودة المعلومات المحاسبية الأمر الذي يساعد في تقليل المخاطر الاستثمارية للمصارف وأن الشركات التي تطبق المعايير المحاسبية والإفصاح بمعلومات محاسبية أكثر جودة من تلك التي لا تطبق المعايير، وقد خرجت التوصيات بضرورة إلزام البنوك والمؤسسات بالتطبيق السليم لمتطلبات المعايير المحاسبية لتقليل المخاطر الاستثمارية للمصارف مع وجود جهات رقابية شرعية.

هنالك دراسات تناولت موضوعات لها علاقة بالإفصاح المحاسبي، فمنها من تطرق إلى الإفصاح المحاسبي ومدى الاعتماد عليه في تقييم كفاءة الاستثمار في الشركات القابضة، ودور الإفصاح في الحد من ظاهرة غسيل الأموال، وقد أظهرت النتائج أن الإفصاح يساعد في الحد من ممارسات غسيل الأموال.

هناك دراسات ركزت علي الإفصاح المحاسبي في المصارف الإسلامية، منها من تطرقت إلى قياس كفاءة الأداء في المصارف من خلال الالتزام بمعيار العرض والإفصاح واستخدام مقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية،كذلك تطرقت احدي الدراسات إلى دور المعايير المحاسبية الإسلامية في القياس والإفصاح عن المخاطر في المصارف الإسلامية، واخري تناولت تطبيق معيار العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وأثره على المستخدمين.

مما تقدم يتضح للباحث أنه لم يحظى الإفصاح المحاسبي في المصارف الإسلامية بالاهتمام الكافي فيما يتعلق بالتعرف على مدى تطبيق معيار العرض والإفصاح العام للمصارف والمؤسسات الإسلامية وأثره على تحسين كفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي للمصارف، وهذا ما يميز دراسة الباحث عن تلك الدراسات السابقة، حيث أنها تهدف إلى تناول هذا الجانب.

الفصل الأول

مفاهيم وأهداف ومعايير المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية

تناول الباحث في هذا الفصل مفاهيم وأهداف ومعايير المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وذلك من خلال المباحث الآتية:

المبحث الأول: مفاهيم المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية

المبحث الثاني: معايير المحاسبة المالية للمصارف الإسلامية

المبحث الثالث: التطور التاريخي لمعايير المحاسبة الإسلامية

المبحث الأول

مفاهيم المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية

إن ظهور المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية (المصارف) أُستخدمت كلمة المصارف أو المصرف اختصاراً عن المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية بصفتها مؤسسات حديثة نسبياً والتحدي الكبير الذي تواجهه لإثبات وجودها وتثبيت أقدامها خدمة للمجتمعات التي توجد فيها، قد أدى إلى أن تبحث عن أنسب الأساليب لإعداد وتطبيق معايير محاسبية مالية بالتعاون مع المهتمين من ذوي الاختصاص في الشريعة الإسلامية من ناحية، وفي المحاسبة المالية من ناحية أخرى، للتمكن من تقديم معلومات كافية وموثوق بها وملائمة لمستخدمي القوائم المالية ولهذا أهمية قصوى في القرارات الاقتصادية التي يتخذها المتعاملون مع تلك المصارف وأثر مهم على تخصيص الموارد الاقتصادية وتوجيهها الوجهة التي يستفيد منه المجتمع.[1]

إن مبادئ الشريعة الإسلامية توازن دائماً بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع، ومن المعروف أن أساس حركة العجلة الاقتصادية لأي مجتمع هي عملية الاستثمار، وليس كل الأفراد لديهم القدرة على الاستثمار المباشر، ومن هنا تأتي أهمية دور المصارف باجتذاب مدخرات الأفراد وتحويلها إلى استثمارات مفيدة للفرد والمجتمع.[2] والإسلام كما يحض على الإنفاق يشجع بوضوح تام على الاستثمار ولهذا عندما فرض الزكاة دعا إلى استثمار الأموال وإلا أكلتها الزكاة وفي ذلك ورد الأثر لقوله (صلى الله عليه وسلم) (اتجروا في أموال اليتامى حتى لا تأكلها الزكاة) (أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط عن أنس بن مالك).

لكي يستثنى تحقيق الاستثمار لابد أن تتوافر ثقة الأفراد في قدرة المصارف على تحقيق أهدافهم من استثمار أموالهم لديها وإذا لم تتوفر تلك الثقة فقد يحجم كثير من الأفراد عن الاستثمار بسبب عدم قدرتهم على التأكد من أن المصارف قادرة على استثمار أموالهم بكفاية وبأساليب مشروعة لا تشوبها شائبة ولا تأتي هذه الثقة إلا من خلال تقديم معلومات تطمئن على قدرة هذه المصارف على تحقيق أهداف المستثمرين والمتعاونين معها، ومن أهم مصادر تلك المعلومات ما تحتوي عليه التقارير المالية التي يتم إعدادها وفقاً لمعايير محاسبية ملائمة للمصارف ومن أجل إعداد هذه المعايير يجب تحديد أهداف ومفاهيم المحاسبة المالية للمصارف ونتمنى أن نبدأ من حيث

---

[1] معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، بيان رقم (2) مفاهيم المحاسبة المالية للمؤسسات المالية الإسلامية، الفقــرة (1) 1999م ، ص39.

[2] المرجع السابق، الفقرة (2)، ص39.

انتهى الآخرون، لذا ثبت صلاح ما انتهوا إليه وعدم تعارضه مع الشرع الحنيف.

بدأ الاهتمام بإعداد معايير المحاسبة المالية للمصارف منذ عام 1987م من خلال دراسات قدمت لهذا الغرض تم تجميعها في خمسة مجلدات أودعت في مكتبة المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب بالبنك الإسلامي للتنمية. [1]

قد نتج عن تلك الدراسات إنشاء هيئة المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية (الهيئة) وقد وضعت أسس ومفاهيم محاسبية هامة للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية ومن أهمها الآتي:

أولاً: تعريف عن مفاهيم المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية:

جاء في البيان رقم (1) لمفاهيم المحاسبة المالية للمصارف الذي أصدرته الهيئة بما ينسجم مع المبادئ الإسلامية بالنظرة الواسعة التي لا تتطلب أن يكون المفهوم بالضرورة منبثقاً عن النصوص الشرعية ما دام يعارض ما في النصوص أو القواعد الشرعية العامة. [2]

وفضلاً عن ذلك يستند الأخذ بهذه المفاهيم إلى مشروعية كل ما يجلب مصلحة أو يبعد مفسدة ولم يتناوله نص بخصوصه إذا لم يتعارض مع نص شرعي أو قاعدة شرعية عامة.

كما أن المنهج المتبع لإعداد هذا البيان ينبني على الآتي:

1. مفاهيم من الفكر الإنساني المشترك في مجال المحاسبة، مما يحقق الضبط والعدل وإتقان العمل، وها مما لا ينازع أحد في الأخذ به لأنه اقتباس من الحكمة الضالة التي هي ضالة المؤمن، ومن أمثلة تلك المفاهيم المبنية للخصائص لنوعية للمعلومات المحاسبية كمفهوم الملائمة، ومفهوم موثوقية المعلومات، فإنه من السائغ استخدام أمثال هذه المفاهيم طبقاً لما آلت إليه في الفكر المحاسبي التقليدي.
2. مفاهيم تلتزمها المحاسبة المالية لكنها جاءت على نحو يخالف المبادئ الإسلامية وكان لابد من تعديلها بالحذف أو الإضافة للاستفادة منها حتى لا تخالف مبادئ الشريعة الإسلامية ومن أمثلة ذلك مفهوم اختلاف قيمة النقد لذاته لاختلاف تواريخ استحقاقه – المعترف به في النظم التقليدية – فإنه غير معتبر شرعاً.
3. مفاهيم انفرد بها هذا البيان استمدت من مبادئ ومقررات شرعية بما يمهد للمعالجة

---

[1] المرجع سابق، الفقرة (6)، ص40.

[2] معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، بيان رقم (1)، 1999م، ص 31.

المحاسبية لبعض الصيغ في تطبيقات المصارف وهذا النوع أهم ما عنى به هذا البيان لأنه يشكل تميزاً في الفكر المحاسبي ومن أمثلة ذلك (الخراج بالضمان) بمعنى أن ما يخرج من قلة أو منفعة أو ربح هو لقاء تحمل الضمان، ومفهوم الغرم بالغنم بمعنى أن تكاليف الشيء يكون على من ينتفع به، وأن الخسارة تكون على من يستحق الربح.[1]

ثانيًا:أهداف المحاسبة المالية للمصارف الإسلامية:

هنالك اختلاف بين خصائص البيئاتالإسلامية والرأسمالية ، فلذا لابد من تطوير أهداف محاسبية خاصة ببيئة العمل الإسلامية ،مع الأخذ فى الاعتبار ماتوصل إليهاالآخرون فى هذا المجال وذلك من خلال عرض أهداف المحاسبة التقليدية على الشرع ، فما اتفق معه قبل وما اختلف معه رفض، دون الحاجة إلى البداية من الصفر،إذ سيؤدى ذلك إلى تكبد تكاليف ووقت وجهد قد لا تفضى إلى نتائج أفضلمن البداية من حيث انتهى الآخرون وهذا ما أخذت به هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ،إذ تم وضع معايير محاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية بالانطلاق من أهداف المحاسبة التقليدية وعرضها على الشرع.

عليه تم وضع أهداف للمحاسبة تحدد نوعية وطبيعة المعلومات التى يجب أن تتضمنها التقارير المالية لكى تساعد مستخدمى هذه المعلومات فى اتخاذ القرارات الاقتصادية (نفعية القرار) وذلك فى ظل الشريعة الإسلامية،إذ تتمثل هذه الأهداف فى الآتي[2]:

1- تحديد حقوق والتزامات كافة الأطراف ذات العلاقة بمقتضى أحكام الشريعة الإسلامية.

2- الإسهام في رفع الكفاءة الإداريةوالإنتاجية وتشجيع الالتزام بالشريعة الإسلامية فى جميع الأنشطة والمعلومات.

3- الإسهام فى توفير الحماية لموجودات وحقوق المؤسسة وحقوق الأطراف المختلفة.

4- تقديم معلومات مفيدة من خلال التقارير المالية لمستخدمى بما يمكنهم من اتخاذ قراراتهم المشروعة فى تعاملهم مع المؤسسات.

كذلك تم وضع مجموعة من الأهداف للتقارير المالية فى المؤسسات المالية الإسلامية وهى كالتالى:

1- تقديم معلومات عن حجم وتوقيت التدفقات النقدية المتوقعة لمساعدة حملة الأسهم على اتخاذ قرار الشراء أو البيع أو الاحتفاظ (منفعة القرار).

---

[1] معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، بيان رقم (2) مرجع سابق، الفقرة (7)، ص42.

[2] حسين محمد سمحان، وموسي عمر مبارك، **محاسبة المصارف الإسلامية**، (عمان: دار المسرة للنشر،2009م)، ص ص،31-32.

2- تقديم معلومات عن نتائج الوكالية الإداريةأو محاسبة الإدارة عن الموارد التي أوكلت إليها.

3- تقديم المعلومات التي تساعد علي التحقق من التزام المؤسسة بالشريعة والعمل وفق الأهداف والقيم الإسلامية.

4- تقديم معلومات تساعد الجهة المختصة علي تحديد الزكاة الواجبة في أموال المصرف وأوجه صرفها.

5- تقديم معلومات عن أداء المؤسسة لمسؤولياتها تجاه المجتمع.

6- تقديم معلومات عن الموارد الاقتصادية للمؤسسة والالتزامات الناشئة عن هذه الموارد.

ثالثا: خصائص المحاسبة في المصارف الإسلامية:

تعكس خصائص المحاسبة المالية جانبي القياس والإفصاح المحاسبي وذلك في شكل خطوط عريضة تساعد علي تحقيق أهداف المحاسبة، من خلال تحديد القيم الواجب الإفصاح عنها وشكل هذا الإفصاح، وللتعمق أكثر في هذا الموضوع، جاءت هذه النقطة لتطرح هذه الخصائص في ظل الشريعة الإسلامية، وانطلاقا من أهداف المحاسبة سالفة الذكر يمكن توضيح اهم الخصائص في الآتي[1]:

1/خصائص القياس في المؤسسات المالية الإسلامية:

تأسيسا علي ما ورد في أهداف المحاسبة سالفة الذكر فان أي معلومة داخلة المشروع يجب وزنها بميزان الشرع وذلك حتى يتسنى لمستخدمي التقارير المالية اتخاذ قرارات مشروعة وعلى اعتبار إن القياس هو الأداة التي تستخدم في تحديد المعلومات الواجب الإفصاح عنها بالتالي كان لزاما علينا عرض هذه الأداة على المشروع.

إن القياس المحاسبي بمفهومة التقليدي يستند علي فرصته أساسية وهي ثبات وحدة القياس مع التركيز علي القياس النقدي بالرجوع للشرع نجد إن هذه المفهوم لا يحقق أهداف المحاسبة في المؤسسات المالية الإسلامية، فثبات وحدة القياس لا يحقق في فترات التضخم مما يؤدي إلى إظهار حقوق والتزامات المشروع بقيم غير عادلة ،مما يتطلب ضرورة استخدام القيم الجارية وليس التكلفة التاريخية وهنالك من يري أيضا بان الحجة في استخدام القيم الجارية هي الزكاة.

---

[1] لطيف زيود وآخرون، **الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف وفقاً للمعيار الدولي رقم 30 "حالة تطبيقية في المصرف التجاري السوري"**، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، مجلد (28) العدد (2)، 2006، ص280.

فعندما لا تعكس التقارير المالية القيم الجارية، فإن الزكاة لن تكون حقيقية وبالتالي سيخل أصحاب المشروع بأحد الفروض الخمسة للإسلام.

إن الحقيقة سالفة الذكر علي الرغم من أهميتها إلا أنها تعتبر غير ذا فائدة إذا ما تم استخدامها استخداما خاطئا ، فالمشروع عندما تتاح له الفرصة لإظهار بنوده بالقيم الجارية فإنه قد يقوم بـــتجميل تقاريره المالية من خلال استخدام قيم مبالغ فيها فالقياس بالقيم الجارية غير محكوم بطريقة محددة هذا ونجد أن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية تفترض ثبات وحدة النقد وحجتها في ذلك بأن الديون تقصي بأمثالها في العدد ولا ينظر إلى تغير القيمة فلا يزاد الدين عند انخفاض القوة الشرائية حذرا من الدخول في طريق الربا التي تقوم على أساس استيفاء أكثر من الدين بسبب الأجل وهذا فيما يتعلق بثبات وحدة القياس. أما فيما يتعلق بالتركيز على القياس النقدي فإن هذا يتعارض مع الشرع أيضا.لان الشريعة الإسلامية توزان بين حق الفرد في تحقيق ربح مناسب ،وكذلك استفادة المجتمع والبيئة من هذه الأرباح وعليه كان لزاما على مؤسسات الأعمال أن تحدد الآثار الناجمة عن أنشطتها على البيئة والمجتمع ، وكذلك مساهمتها في التقليل من هذه الآثار وهذا لا يمكن قياسه بشكل نقدي. ومن الجدير بالذكر إن بيئة العمل الرأسمالية طورت أساليب لقياس التأثير البيئي والمجتمعي ،مما يدل على اهتمامها بهذا الجانب ، وعدم الاقتصار على القياس النقدي فقط.

2/ خصائص الإفصاح المحاسبي في المؤسسات المالية والإسلامية:

يستمد الإفصاح المحاسبي أهميته من تنوع وتعدد الجهات المستفيدة من التقارير المالية والتي تضم العملاء ،الدائنين والحكومة وغيرهم. هذا بالإضافة إلي الآثار المترتبة علي القرارات المتخذة من قبل هذه الجهات بناء على التقارير ولذلك فان الإفصاح غير الدقيق قد يؤدي إلى تشويه القرارات التي تتخذها هذه الجهات الأمر الذي من شانه أن يكون له أثار سلبية.

بالرجوع إلي أهداف المحاسبة في المؤسسات المالية الإسلامية فإن الإفصاح الدقيق يستلزم موضوعية تبتعد عن الغش والتدليس والكذب ويمتاز بالصدق والعدل والأمانة والبر وتقديم النصح. ومن موضوعية الإفصاح بيان كل الأنشطة المحرمة شرعا والتي قامت بها المنظمة وكذلك بيان التأثيرات البيئية والاجتماعية لأنشطة المنظمة. [1]

رابعاً: وظائف المصارف الإسلامية:

[1] سامر مظهر قنطجي، **دور الحضارة الإسلامية في تطوير الفكر المحاسبي**، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة غير منشورة،جامعة حلب، كلية الدراسات العليا، 2003م. ص 110.

إن الأساس العام الذي قامت عليه المصارف يتمثل في عدم الفصل بين أمور الدين وأمور الدنيا، فما كان يجب مراعاة ما شرعه الله في العبادة يجب مراعاة ما شرعه في المعاملات بإحلال ما أحله وتحريم ما حرمه، واعتماد الشريعة الإسلامية أساساً لجميع التطبيقات واتخاذها مرجعاً في ذلك ومن أبرز مظاهر هذا التحريم الربا، واعتبار النقود وسيلة للتبادل ومخزناً للقيم وأداء للوفاء، وأنها ليست سلعة وليست لها قيمة زمنية إلا من خلال ارتباطها بالتعامل بالسلع بشروطها الشرعية ولذا فإن من المبادئ المهمة في النظام المصرفي الإسلامي ما سبقت الإشارة إليه من عدم الأخذ بمفهوم اختلاف قيمة النقد بذاته باختلاف تواريخ استحقاقه المعترف به في النظم التقليدية، وبدلاً من ذلك أخذت المصارف بمبدأ المشاركة في الربح والخسارة المستند إلى مفهوم الخراج بالضمان، ومفهوم الغرم بالغنم، إلى جانب الصيغ الأخرى المعتمدة من التجارة المشروعة، واستبعدت مبدأ التكلفة المقررة لرأس المال من خلال الفائدة الربوية المرتبطة بالتمويل واجتناب الربا بأنواعه ولم تتخذ من استثماراتها في أموالها الذاتية والأموال التي تقبلها تحقيق الربح الحلال والنفع العام للمجتمع وتمويل المشاريع التنموية وتتم عملية قبول المصرف للأموال على أساس عقد المضاربة التي هي شركة في الربح بين المال والعمل، وتنعقد بين أصحاب حسابات الاستثمار (تم استخدام مصطلح حسابات الاستثمار بديلاً عن مصطلح ودائع الاستثمار لمراعاة حقيقتها بأنها حصص مشاركة وليست ودائع يجب حفظها ويمتنع التصرف فيها). [1]

كما لهذه المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وظائف عديدة منها ما يلي:

1/ إدارة استثمارات أموال الغير:

يقوم المصرف بصفته مضارباً بإدارة استثمارات أموال الغير لقاء نسبة من ناتج الاستثمار على أساس عقد المضاربة ويستحق تلك النسبة في حالة تحقق الربح فقط، وإذا لم يتحقق ربح خسر المصرف جهده وتحمل صاحب المال الخسارة المالية.

كما يقوم المصرف بإدارة استثمارات أموال الغير بأجر مقطوع أو بنسبة من المال المستثمر وذلك على أساس عقد الوكالة بأجر ويستحق هذا الأجر بإبداء العمل سواء تحقق ربح أم لا[2].

2/ استثمارات الأموال:

يقوم المصرف بتوظيف الأموال المتاحة له من مصادر ذاتية مع حسابات الاستثمار التي تلقاها بصفته مضارباً – باستخدام وسائل عديدة مثل عقود المضاربة وعقود المشاركة سوى كانت

---

[1] معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، بيان رقم (2) مرجع سابق، الفقرة (8)، ص43

[2] المرجع سابق، الفقرة (10)، ص43

تجارية أم زراعية وعقود السلم أو الاستصناع وعقود الإيجار وعقود البيع بالأجل وعقود المرابحة، أو عن طريق تأسيس منشئات تابعه القيام بأوجه نشاط مختلفة أو عن طريق الإسهام في منشئات قائمة وما يتحقق من ربح أو خسارة نتيجة لهذه الاستثمارات. يقوم المصرف بتوزيعه على مصادر الأموال المستثمرة بعد استقطاع النسبة المخصصة له من الربح في حالة تحققه، وذلك لصفته مضارباً وفقاً لما يتم الاتفاق عليه بين المصرف وأصحاب حسابات الاستثمار. [1]

حيث تنقسم حسابات الاستثمار إلى حسابات استثمار مطلقة (مضاربة مطلقة) وحسابات استثمار مقيدة (مضاربة مقيدة).

1. حسابات الاستثمار المطلقة:

هي التي يعطي أصحابها الحق للمصرف لاستثمارها على الوجه الذي يراه مناسباً دون تقيدهم له باستثمارها بنفسه، أو في مشروع معين أو لغرض معين، أو بكيفية معينة كما أنهم يأذنون له بخلطها بأمواله الذاتية (حقوق أصحاب الملكية) أو الأموال التي له حق التصرف فيها (الحسابات الجارية) ومن المقرر أن نتائج الاستثمار لهذه الحسابات المطلقة تعود على مجموع المشاركين فيها بالمال أو الجهد.

2. حسابات الاستثمار المقيدة:

وهي التي يقيد أصحابها المصرف ببعض الشروط مثل أن يستثمرها في مشروع معين، أو لغرض معين أو لا يخالطها بأمواله كما قد يكون تقييد أصحاب هذه الحسابات للمصرف بأمور أخرى غير المنع من الخلط أو تحديد مجال الاستثمار مثل اشتراط عدم البيع بالأجل أو بدون كفيل أو رهن أو اشتراط البيع بربح لا يقل عن كذا أو اشتراط استثمار المصرف لتلك الحسابات بنفسه دون استثمارها عن طريق مضاربة تالية مع الغير[2].

خامساً: الخدمات المصرفية:

يقدم المصرف الخدمات المصرفية وبأجر محدد وذلك مثل الحوالات والشيكات والإعتمادات [3].

سادساً: الخدمات الاجتماعية:

تقتضي فكرة المصارف الإسلامية أن يقوم المصرف بتقديم خدمات اجتماعية من خلال الإقراض أو من صندوق القرض، أو من صندوق الزكاة والصدقات وأن يقوم بتنمية الطاقات

---

[1] المرجع السابق، الفقرة (11)، ص44.

[2] المرجع سابق، الفقرة (13)، ص44.

[3] المرجع السابق، الفقرة (14)، ص44.

البشرية وخدمة البيئة وكل ما ينبثق عن مفهوم إعمار الأرض.

مما سبق يتضح للباحث أن الوظائف المنوطة بالمصارف الإسلامية تختلف في الجملة عن وظائف المصارف التقليدية مما يقتضي بالضرورة إيجاد مفاهيم محاسبية لها تتلائم مع طبيعة المصارف حيث أن المفاهيم التقليدية للمحاسبة المالية لم تراع في وضعها وتطويرها وظائف المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية.

سابعاً: القوائم المالية – أنواعها والتعرف بها:

تستدعي الوظائف التي يقوم بها المصرف ضرورة التعريف بمجموعة مناسبة من القوائم المالية تعبر عن هذه الوظائف وما يترتب على تنفيذها من نتائج وحقوق للمصرف وحقوق للغير. كما يتطلب التعريف بمجموعة مناسبة من القوائم المالية أن تأخذ في الحسبان الاحتياجات المشتركة للمستفيدين الرئيسيين من المعلومات التي نص عليها بيان المحاسبة المالية رقم (1) بشأن أهداف المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات الإسلامية (بيان الأهداف) وجوهر الوظائف التي يقوم بها المصرف.

مما سبق يتبين أن هنالك مجموعة من القوائم المالية المناسبة تتمثل في الآتي[1]:

1. قوائم مالية تعبر عن وظيفة المصرف بصفته مستثمراً والحقوق التي له أو عليه، سوى كان هدف المصرف من الاستثمار هدفاً اقتصادياً بحتاً (تحقيق أعلى عائد بوسائل تبيحها الشريعة الإسلامية)، أم هدفاً اجتماعياً (التنمية الاقتصادية)، وسوى كانت الوسائل التي يستخدمها المصرف للاستثمار وسائل محددة، أم شاملة لجميع الوسائل التي تبيحها الشريعة الإسلامية، وسوى كانت طبيعة الاستثمار محددة في أنواع معينة أم شاملة لجميع الأنواع المتاحة للمصرف بصفته مستمراً ويشمل هذا النوع من القوائم المالية ما يلي:
   أ- قائمة المركز المالي.
   ب- قائمة الدخل.
   ج- قائمة التدفقات النقدية.
   د- قائمة الأرباح المبقاة أو قائمة التغيرات في حقوق أصحاب الملكية.
2. قائمة مالية تعبر عن وظيفة المصرف بصفته مديراً للاستثمارات المقيدة والحقوق المترتبة عليها سوى كانت علاقة المصرف بأصحاب حسابات الاستثمار المقيدة علاقة مبنية على عقد المضاربة، أم على أساس عقد الوكالة وسوف يطلق على هذه القائمة المالية قائمة

[1] حسين محمد سمحان،وموسي عمر مبارك، مرجع سابق، ص389.

التغيرات على الاستثمارات المقيدة.

3. قائمتان ماليتان لصندوق الزكاة والصدقات (إذا تولى المصرف مسئولية جمع الزكاة وتوزيعها كلياً أو جزئياً وصندوق القرض، وهاتان القائمتان هما):

أ- قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق الزكاة والصدقات.

ب- قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق القرض.

إن من أهم العناصر الأساسية للقوائم المالية والتعريف بها مايلي:-

1/ قائمة المركز المالي:

تشمل العناصر الأساسية لقائمة المركز المالي للمصرف الموجودات والمطلوبات، وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها وأصحاب حقوق الملكية.

فيما يلي التعريف بالعناصر الأساسية بقائمة المركز المالي[1]:

1- الموجودات:

المراد بالموجودات الشيء القادر على توليد تدفقات نقدية إيجابية أو منافع اقتصادية أخرى في المستقبل بمفرده أو بالاشتراك مع موجود أو موجودات أخرى ويتم اكتساب الحق فيه نتيجة عمليات أو أحداث في الماضي. لكن يعتبر الشيء من موجودات المصرف بتعيين أن تتوافر فيه الخصائص الإضافية التالية:

أ- أن يكون الشيء قابل للقياس المالي بدرجة موثوق بها.

ب- أن لا يكون الشيء مرتبط بالتزام بحق أو بطرف آخر غير قابل للقياس المالي بدرجة موثوق بها.

ج- أن يكون للمصرف حق التصرف في الشيءآصاله أو نيابة.

2- المطلوبات:

المراد بالمطلوبات الالتزام القائم في حينه الواجب سداده بتحويل موجودات أو تقديم خدمات لطرف آخر في المستقبل، نتيجة لعمليات تبادلية أو غير تبادلية أو مطلوبات في الماضي لكي يعتبر الالتزام مطلوباً من مطلوبات المصرف يتعين أن يكون فيه الخصائص التالية:

أ- التزام المصرف دون قيد أو شرط للوفاء بالالتزام، أي عدم ارتباط التزام المصرف بالتزام مقابل الطرف الآخر.

---

[1] المرجع سابق، ص390.

ب- قابلية الالتزام بالقياس المالي في الحال بصورة موثوق بها.

ج- قابلية نقل أو قابلية تحويل أو قابلية وضع منفعة أحد موجودات المصرف في المستقبل تحت تصرف الطرف الآخر للوفاء بالالتزام سواء كان لأجل محدد او عند الطلب.

3- حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها:

يُقصد بحسابات الاستثمار المطلقة الحسابات النقدية التي يتسلمها المصرف على أساس القبول العام منه وموافقة أصحاب الأموال باستعمالها واستثمارها بدون قيد أو شرط لما في ذلك خلطها باستثمارات المصرف واشتراط الطرفين بحصص شائعة بما يتحقق من أرباح على أن يأخذ المصرف حقه من ربح حسابات الاستثمار بصفته مضارباً وتوزع الخسائر بقدر المساهمة في التمويل.

هناك تكيف العلاقة بين المصرف وأصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها على أساس عقد المضاربة المطلقة لأن المصرف يخلط الأموال التي يستلمها من أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة بأموال متاحة للاستثمار ويكون له حرية التصرف المطلق لاستثمارها دون قيد أو شرط من أصحاب حسابات الاستثمار.

عليه فإن هذه الحسابات تظهر من ضمن عناصر المركز المالي، وذلك يتماشى مع ما هو جائز شرعاً من الخلط بين الموجودات التي يملكها المضارب والموجودات التي يملك المضارب حق التصرف المطلق فيها.

هذا بخلاف حسابات الاستثمار المقيدة وما في حكمها، فهي لا تدخل ضمن عناصر المركز المالي، لأن حق المصرف في التصرف فيها ليس مطلقاً، فلم تتوافر فيها خاصية إعطاء المصرف حق التصرف المطلق في الشيء. يقصد بحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها القيمة المتبقية لأصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها بتاريخ قائمة المركز المالي من الحسابات أو المبالغ التي يستلمها المصرف بعد خصم مسحوباتهم أو إستردادتهم منها وإضافة ما يخصهم من الأرباح أو خصم ما يخصهم من الخسائر الناتجة عن الاستثمار.

يعتبر في حكم حسابات الاستثمار المطلقة كل من سندات المقارضة المطلقة وأية حسابات أخرى لها نفس طبيعة هذه الحسابات. ويقصد بسندات المقارضة المطلقة الوثائق الموحدة القيمة الصادرة عن المصرف بأسماء من يكتتبون فيها مقابل دفع القيمة المحررة بها أساس القبول العام باستعمال القيمة المدفوعة في تمويل استثمارات المصرف والاشتراك النسبي فيما يتحقق من أرباح

على أن يأخذ المصرف نصيبه من ربح أصحاب سندات المقارضة المطلقة بصفته مضارباً وتوزيع الخسائر بقدر المساهمة في التمويل.

حيث تأخذ حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها نسبتها من الأرباح حسب الاتفاق وتتحمل من الخسائر الناتجة عن الاستثمار بنسبة مساهمتها في التمويل.

كما أن مفهوم حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها يخرجها من التزام المصرف بضمان ردها من حقوق أصحاب الملكية (في غير حالات التعدي أو التقصير أو مخالفة الشروط) ويعود ذلك إلى أن المصرف بصفته مضارباً ليس عليه التزام إعادة تلك القيمة الأصلية لتلك الحسابات وما في حكمها إذا أدت عملية الاستثمار إلى خسارة كلية أو جزئية. ما دامت الخسائر غير ناشئة عن التعدي أو التقصير أو مخالفة الشروط. لأن تلك الحسابات تتحمل نصيبها من الخسارة بقدر مساهمتها في التمويل ولذلك لا تمثل تلك الحسابات إحدي المطلوبات كما أن تلك الحسابات تخرج عن حقوق أصحاب الملكية لأنها لا تتمتع بجميع تلك الحقوق مثل حق التصويت واستحقاق الربح العائد لتوظيف أموال الحسابات الجارية لأن ضمان الحسابات الجارية يقع على أصحاب حقوق الملكية وليس على أصحاب حقوق الاستثمار(الخراج بالضمان) كما جاء في الحديث (حديث حسن أخرجه عدد من أصحاب السنة).

4- حقوق أصحاب الملكية:

يقصد بحقوق أصحاب الملكية مقدار ما يتبقى من موجودات المصرف بعد استبعاد المطلوبات وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها، ولهذا يطلق عليها أحياناً اصطلاح القيمة المتبقية لأصحاب حقوق الملكية.

2/ قائمة الدخل:

تشمل العناصر الرئيسية لقائمة الدخل:

أ- الإيرادات.

ب- المصروفات.

ج- المكاسب.

د- الخسائر.

ه- والعائد لأصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها. وصافي الدخل أو صافي الخسارة.

فيما يلي تعريف العناصر الرئيسية لقائمة الدخل[1]:

1. الإيرادات:

الإيرادات هي مقدار الزيادة في الموجودات أو النقص في المطلوبات أو كلاهما معاً خلال فترة زمنية معينة، الناتج عن طرق وأساليب مشروعة من الاستثمارات بجميع أنواعها ووسائلها، أو تقديم الخدمات المصرفية أو تأدية وظائف أخرى تستهدف الربح مثل إدارة الاستثمارات المقيدة للحصول على أجر أو حصة من أرباح تلك الاستثمارات.

2. المصروفات:

المصروفات هي مقدار النقص في الموجودات أو الزيادة في المطلوبات – أو كلاهما معاً – خلال فترة زمنية معينة، أي الناتج عن توظيف الأموال أو إدارة الاستثمار بطريق أو وسائل مشروعة أو تقديم الخدمات بجميع أنواعها أو وسائلها المشروعة.

3. المكاسب والخسائر:

مكاسب المصرف هي مقدار الزيادة في صافي موجودات المصرف الناتج عن حيازة موجودات زادت قيمتها خلال الفترة الزمنية التي تمثلها قائمة الدخل أو الناتج عن تحويلات فعلية تبادلية أو غير تبادلية مشروعة من عمليات عرضية، ماعدا التحويلات التي تجرى بين المصرف وأصحاب حقوق حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها أو التي تجري بين المصرف وأصحاب حقوق الملكية.

أما خسائر المصرف فهي مقدار النقص في صافي موجودات المصرف الناتج عن حيازة موجودات انخفضت قيمتها خلال الفترة الزمنية التي تمثلها قائمة الدخل أو الناتج عن تحويلات فعلية تبادلية أو غير تبادلية مشروعة من عمليات عرضية، ماعدا التحويلات التي تجرى بين المصرف وأصحاب حقوق حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها أو التي تجري بين المصرف وأصحاب حقوق الملكية.

هذه المكاسب والخسائر، إذ أن بعض المكاسب والخسائر تنتج عن تحويلات تبادلية عن بيع المصرف وغيره من الأطراف ومن أمثلة ذلك تلك المكاسب أو الخسائر التي تنتج عن بيع الموجودات الثابتة التي اقتناها المصرف للاستخدام الذاتي وقد تنشأ بعض المكاسب والخسائر نتيجة

---

[1] المرجع السابق، ص ص،394–395.

غير تبادلية (من جانب واحد) مثل الهبات التي قد يتلقاها المصرف والغرامات التي قد تفرضها البنوك المركزية على المصرف وعلى جانب ذلك قد يتحمل المصرف خسائر أخرى نتيجة الانقضاء الجبري لبعض الموجودات كما هو الحال بالنسبة لفقد الموجودات نتيجة للسرقة أو غير أو أحدى الكوارث الأخرى كالفيضان. كما تنشأ مكاسب أو خسائر أخرى نتيجة حيازة موجودات تتعرض قيمتها للتغير في أثناء الفترة الزمنية التي تمثلها قائمة الدخل.

4. عائد أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها:

يقصد بعائد أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها حصة أصحاب هذه الحسابات في الربح أو الخسارة الناتجة عن الاستثمارات التي شارك المصرف في تمويلها لفترة زمنية معينة ولا يعتبر عائد أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها في حالة الربح مصروفاً محملاً على دخل المصرف. كما لا يعتبر في حالة الخسارة إيراداً مضافاً إلى دخل المصرف وإنما يعتبر تخصيصاً لمقدار حصة أصحاب الحسابات في الربح أو خسارة الاستثمار الذي شاركت فيه هذه الحسابات.

5. صافي الدخل أو صافي الخسارة:

صافي الدخل أو صافي الخسارة لفترة زمنية معينة هو مقدار الزيادة أو النقص في حقوق أصحاب الملكية الناتج عن الإيرادات والمصروفات والمكاسب والخسائر وما خُصص لأصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها كنصيبهم في ربح أو خسارة استثمار أموالهم الذي يرتبط بتلك الفترة الزمنية يعني الهادفة للربح التي يؤديها المصرف خلال الفترة الزمنية التي تمثلها قائمة الدخل وكذلك الأحداث والظروف الأخرى التي يكون لها تأثير على قيمة الموجودات التي هي في حيازة المصرف في أثناء الفترة الزمنية ويعني هذا المفهوم لصافي الدخل أو صافي الخسارة لأن صافي الدخل أو الخسارة يعبر عن جميع التغيرات في حقوق أصحاب الملكية خلال الفترة الزمنية التي تمثلها قائمة الدخل فيما عدا تلك التغيرات الناتجة عن استثمارات أصحاب حقوق الملكية أو التوزيعات عليهم. ويمكن تجميع عناصر قائمة الدخل بطرق مختلفة للحصول على مقاييس وسيطة لأداء المصرف خلال فترة وجيزة معينة. ومن أمثلة هذه المقاييس الدخل أو الخسارة من الاستثمارات، والدخل يُعد استبعاد عائد أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة، والدخل قبل الزكاة والضريبة وليس هذه المقاييس الوسيطة في حقيقتها سوى نتائج جزئية أو مرحلية لصافي الدخل أو

الخسارة.

المبحث الثاني

معايير المحاسبة المالية للمصارف الإسلامية

تعريفها، أهميتها، وأهدافها:

لا شك أن من أهم وسائل تطور مهنة المحاسبة لتواكب التطور الهائل في مجال الأعمال الهادفة إلى الربح هو إصدار معايير محاسبية مالية تحدد على ضوئها طرق قياس تأثير العمليات والأحداث والظروف على المركز المالي للمنشأة ونتائج أعمالها وإيصال نتائجها للمستفيدين. ولما للمهمة من اثر مباشر على الشكل والمضمون فإن تدني مستوى المهمة يؤدي إلى نتائج خطيرة للغاية أهمها نقص الثقة في المعلومات المالية التي تظهر المركز المالي لهذه المنشآت ونتائج أعمالها وينتج عن ذلك بالطبع نزوع المستفيدين إلى التحفظ المخل والبحث عن وسيلة أخرى لمعرفة حقيقة المركز المالي للمنشأة ونتائج أعمالها.

أولاً: تعريف المعيار المحاسبي:

جاء في تعريف المعيار على أنه "المعيار هو (ميزان – مقياس) متفق عليه كما هو تطبيق محاسبي سليم في موقف معين وأساسي للحكم والمقارنة[1]. قال آخر إن معايير المحاسبة المالية تعتبر المرشد الأساسي لقياس العمليات والأحداث والظروف التي تؤثر على المركز المالي للمنشأة ونتائج أعمالها وإيصال المعلومات إلى المستفيدين لذا يجب أن تكون المعايير وثيقة الصلة بالأهداف[2]. كما تهتم معايير المحاسبة بشكل عام بتحديد أساسيات الطرق السليمة لتحديد وقياس وعرض وإيضاح عناصر القوائم المالية وتأثير العمليات والأحداث والظروف على المركز المالي للمنشأة ونتائج أعمالها، ويتعلق المعيار المحاسبي عادة بعنصر محدد من عناصر القوائم المالية أو نوع معين من أنواع العمليات أو الأحداث أو الظروف التي تؤثر على المركز المالي للمنشأة ونتائج أعمالها[3]. وجاء في تعريف مجلس معايير المحاسبة المالية على أنها تتكون المعايير المحاسبية من مجموعة من القواعد يجب إتباعها في عملية قياس وتسجيل وعرض البيانات الاقتصادية للمنشأة وبما أن المعايير المحاسبية تحكم هذه العمليات فإنها تنطلق من طبيعة الأنشطة التي تزاولها وهذه

---

(1) حكمت أحمد الراوي، **المحاسبةالدولية** (عمان: دار حنين للنشر والتوزيع،1416ه–1995م) ص 45.

(2) محمد المبروك ابوزيد، **المحاسبة الدولية وانعكاساتها في الدول العربية**(القاهرة: ايتراك للنشر والتوزيع،1416ه–1995م) ص 78.

(3) لجنة معايير المحاسبة، الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين ، معايير المحاسبة المالية، (الرياض: الهيئة السعودية للمحاسبين القـــانونيين، 1998م) ص 51.

الأنشطة تختلف بالنسبة للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية عنها في المصارف التقليدية[1]. إن هذه التعريفات تتفق على أنها بيان شكلي ومرشد أساسي للقياس وهذه التعاريف الحديثة نسبياً لا تختلف عن تعريفات الهيئات الدولية وهذا هو التعريف الراجح فيما يراه الباحث.

كما جاء في تعريف المعايير الدولية أن المقصود بكلمة معيار "أنه نموذج يوضح، ويقاس على ضوئه وزن شيء أو طوله أو درجة جودته"، أما المحاسبة فيقصد بها المرشد الأساسي لقياس العمليات والأحداث والظروف التي تؤثر على المركز المالي للمنشأة ونتائج أعمالها وإيصال المعلومات إلى المستفيدين منها[2]. بهذا المفهوم، فالمعيار المحاسبي قد يتحدد بعنصر أو بنوع معين من أنواع عناصر القوائم المالية، أو من خلال العمليات أو الأحداث المحاسبية. وقد يقصد بالمعيار، المقياس، وأن المقصود بالمعيار المحاسبي كما جاءت في كلمة معيار ترجمة للكلمة الإنجليزية Standard وقد أطلق عليها أيضاً كلمة قاعدة، ويقصد بكلمة المعيار في اللغة بأنها نموذج يوضح، يقاس على ضوئه وزن شيء أو طوله أو درجة جودته، أما في المحاسبة فيقصد بها المرشد الأساسي لقياس العمليات والأحداث والظروف التي تؤثر على المركز المالي للمنشأة ونتائج أعمالها وإيصال المعلومات إلى المستفيدين والمعيار بهذا المعنى يتعلق عادة بعنصر محدد من عناصر القوائم المالية أو بنوع معين من أنواع العمليات أو الأحداث أو الظروف التي تؤثر على المركز المالي للمنشأة ونتائج أعمالها، مثل الموجودات الثابتة، البضاعة أو غيرها.

قد يقصد بالمعيار القاعدة أو قانون عام يسترشد به المحاسب في إنجاز عمله في تحضير الكشوفات أو التقارير المالية للمنشأة وبهذا المفهوم لابد من وجود قياسات محددة كي يقوم المحاسب بإنجاز عمله بموجبها[3].

كما يقصد كون المعيار قواعد محددة يتم بموجبها تحديد قياس الأحداث المالية للمنشأة وإيصال نتائج القياس إلى مستخدمي القوائم المالية بغرض اتخاذ القرارات اللازمة من قبل مستخدميها[4]. وبهذا المفهوم فقد تم التركيز على استخدام القاعدة لغرض قياس الأحداث المالية عليها والاستفادة من هذا القياس من قبل المهتمين الداخليين والخارجيين بغرض اتخاذ القرارات.

---

[1] مجلس معايير المحاسبة المالية، **أهداف المحاسبة المالية، ومفاهيمها ومعيار العرض والإفصاح العام، ومعلومات عن الهيئة، هيئة المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية**، جمادي الأولى 1415هـ، أكتوبر 1994م، ص 158.

[2] نبيه بن عبدالرحمن الجبر، محمد علاءالدين عبدالمنعم،المحاسبة الدولية الإطار الفكري والواقع العملي (الرياض: دون دار نشر،1416ه/ 1995م) ص ص89-90.

[3] حكمت أحمد الراوي، مرجع سابق، ص 47.

[4] محمد المبروك ابوزيد، مرجع سابق، ص 79.

قد عرفت لجنة القواعد الدولية، القاعدة المحاسبية كونها "عبارة عن قواعد إرشادية يرجع إليها المهنيون لدعم اجتهادهم واستلهام حكمتهم، ولكنها لا تلغي هدر الحكمة أو الاجتهاد أبداً، كما أنها وصف مهني رفيع المستوى للممارسات المهنية المقبولة قبولاً عاماً تهدف إلى تقليل الاختلاف في التعبير أو الممارسة في الظروف المتشابهة، وتعتمد كإطار عام لتقييم نوعية وكفاءة العمل الفني ولتحديد طبيعة وعمق المسؤولية المهنية. وبهذا التعريف يصور كون القواعد ذات أهمية بالغة ولكن ليس بالضرورة أن تناسب مع معطيات الواقع العملي أو المحلي والنقطة الرئيسية في هذا التعريف تشير إلى أن هدف القاعدة تقليل درجة الاختلاف في التعبير أو الممارسة في الظروف المتشابهة على المجال المحلي أو العالمي وقد أكد كون أن القاعدة تعتبر إطاراً عاماً لتقييم نوعية وكفاءة العمل الفني ولتحديد طبيعة وعمل المسؤولية المهنية، وبهذا فالمقصود هو تقويم عمل الشركات الدولية بالمعايير الموحدة لتقويم نوعية وكفاءة العمل المحلي والدولي، والوصول على سهولة المقارنة وتحديد الانحرافات[1].

إن المحاسبة الدولية هي تنسيق الأسس، والقواعد، والمعايير المحاسبية المطبقة في الدول المختلفة التي عن طريقها يمكن خدمة ومساعدة المستثمر المحلي والدولي بتوفير تقارير مركزه المالي بشكل يعكس المركز المالي الكفؤ وبهذا التعريف يركز على الفرض الأساسي لوجود المحاسبة الدولية، والتنسيق هنا في المعايير هو تقارب وتقليل الاختلافات في المعايير الدولية، كما يؤكد على توفير تقارير متشابهة وتعكس هذه التقارير المركز السليم للشركات الدولية[2]. إن مفهوم المعيار في الاصطلاح المحاسبي يعني "نموذجاً متحققاً أو مقصوداً لما ينبغي أن يكون عليه الأداء". ولهذا فإن مفهوم المعيار يدور حول نفس المعنى اللغوي مع ربطه بالمحاسبة إذ ورد أن المعيار هو هدف مرغوب في تحقيقه أو نموذج فرضته التقاليد أو الإجماع العام أو الهيئات العلمية والمهنية أو الحكومة أو القانون ويكون أساساً عملياً لاتخاذ الإجراءات ومقياساً ووسيلة للرقابة على النشاطات. وهناك من يعرف المعايير المحاسبية بأنها تمثل مؤشرات لما يجب أن يكون عليه التطبيق العلمي في المحاسبة. ويعرف بعض الكتاب المعيار المحاسبي أنه بيان كتابي يصدره جهاز أو هيئة تنظيمية محاسبية أو مهنية يتعلق بعنصر محدد من عناصر القوائم المالية أو بنوع معين من أنواع العمليات أو الأحداث أو الظروف التي تؤثر على المركز المالي ونتائج أعمالها[3].

لا جدال أن غياب معايير محاسبية مالية يؤثر بشكل سلبي مباشر على الاقتصاد الوطني

---

[1] رضوان حلوة حنان، **تطور الفكر المحاسبي**،(عمان: دار الثقافة للطباعة والنشر،1997م)،ص59.

[2] المرجع السابق، ص 24.

[3] أبكر محمود أحمد محمد، **معايير القياس والإفصاح في المنظمات غير الهادفة الي الربح**، دراسة تحليلية تطبيقية، رسالة ماجستير محاسبةغير منشورة،جامعة ام درمان الإسلامية،كلية الدراسات العليا،2005م، ص 34.

ككل، ويكمن هذا في عدة جوانب منها:

1. صعوبة عملية اتخاذ القرارات:

إذ يؤدي غياب معايير المحاسبة المالية إلى اختلاف الأسس التي تنتج بموجبها العمليات والأحداث والظروف المالية للمنشأة ونتائج أعمالها ومن ثم المقارنة بين البدائل المختلفة عند اتخاذ القرارات.

2. الخطأ في عملية اتخاذ القرارات:

يؤدي غياب معايير المحاسبة أحياناً إلى استخدام طرق محاسبية غير سليمة لقياس العمليات والأحداث والظروف التي تؤثر على المنشأة وإيصال نتائجها إلى المستفيدين.

3. تعقيد عملية اتخاذ القرارات:

قد يؤدي غياب معايير المحاسبة إلى إعداد القوائم المالية للمنشأة بطريقة مقتضية ومعقدة حتى وإن صلحت المعالجة المحاسبية مما يترب عليه صعوبة واستفادة مستخدميها منها[1].

في ضوء تعريف المعايير السابق ذكرها يرى الباحث أن المعايير المحاسبية تهتم بتحديد المعالجة المحاسبية في القوائم المالية لقياس وعرض وإفصاح المعلومات المالية وتحسين جودة الممارسات المحاسبية لخدمة الأطراف المستفيدة من القوائم المالية، ولهذا فإن معايير المحاسبة المالية ترتبط بأهداف المحاسبة المالية التي تتحدد في ضوئها طبيعة المعلومات الواجب إنتاجها لخدمة المستفيدين من القوائم المالية، وترتبط أيضاً بمفاهيم المحاسبة المالية التي تحدد الخصائص النوعية التي يجب أن تتوافر المعلومات المحاسبية الملائمة للمستفيدين وعناصر القوائم المالية المرتبطة بها. من أهم خصائص المعايير المحاسبية الأساسية أنها من شأنها تأكيد التوافق والتن سيق والتوحيد بين مجموعة من الأفراد يعملون في المجال المحاسبي، ولقد وضعت المعايير أسس القياس والإثبات في السجلات المحاسبية والعرض والإفصاح العام في القوائم المالية من قبل جهات ذات سلطة معترف بها مثل الجمعيات والهيئات المهنية ولتحقيق أهداف المحاسبة المالية يجب أن تكون المعايير ذات صلة مباشرة بأهداف ملائمة للدول الإسلامية التي ستقوم بتطبيق المعايير في محيطه، وأن تكون تلك المعايير مفهومة، ومقبولة من قبل مستخدميها ومتسقة مع بعضها البعض، لذلك كان من الضروري وضع معايير محاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية تنشأ من حاجة التطبيق العملي للمعايير والذي يعتمد على الدقة والأمانة في عرض المعلومات المحاسبية وتطبيق نظام موحد في المؤسسات المالية الإسلامية لتعدد آليات الاستثمار في تلك المؤسسات من مشاركات

---

[1] لجنة معايير المحاسبة، معايير المحاسبة المالية، مرجع سابق، ص 48.

ومضاربات ومرابحات وسلم. ولأن أهداف النظام المحاسبي أيضاً توفير المعلومات المالية عن الوحدة المحاسبية فكان من الضروري أن تلائم معايير المحاسبية المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، لمعالجة ذلك الجانب المحاسبي المهم الذي يضع إطاراً لحدود هيكل المؤسسة المالية ويوفر لها الحماية المحاسبية اللازمة حتى تتفادى المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية المخاطر التي تحيط بها من عدم توفير المعلومات المحاسبية بالدقة المطلوبة والأمانة في عرض المعلومات المحاسبية التي تحتاج إلى استخدامها طوائف مختلفة.

ثانياً: أهمية معايير المحاسبة المالية للمصارف الإسلامية:

إن ظهور المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية بصفتها مؤسسات مالية حديثة نسبياً، تمثل التحدي الكبير الذي تواجهه لإثبات وجودها وتثبيت أقدامها خدمة للمجتمعات التي توجد فيها، مما أدى إلى أن تبحث عن أنسب الأساليب لإعداد وتطبيق معايير محاسبية مالية بالتعاون مع المتهمين من ذوي الاختصاص في الشريعة الإسلامية من ناحية، وفي المحاسبة من ناحية أخرى، للتمكن من تقديم معلومات كافية وموثوق فيها وملائمة لمستخدمي القوائم المالية. ولهذا أهمية قصوى في القرارات الاقتصادية التي يتخذها المتعاملون مع تلك المصارف، وأثر مهم في تخصيص الموارد الاقتصادية وتوجيهها الوجهة التي يستفيد منها المجتمع. إن مجال المحاسبة في الإسلام يتعلق بتوثيق وتعيين الحقوق ومستحقيها بمراعاة العدل لإعطاء كل ذي حق حقه مصداقاً لقوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه). وقوله تعالى: (وليكتب بينكم كاتب بالعدل) "سورة البقرة الآية 282". والمحاسبة المالية في المنظور الإسلامي تشمل بالإضافة إلى تعيين الحقوق الكشف عن الوضع المالي للمنشأة ونتائجه بكيفية خاصة يراعى فيها التمييز بين الحلال والحرام، وفي هذا أخذ بأمره تعالى بالتعاون على البر والتقوى. وهذا يعني أن للمحاسبة المالية في الإسلام أهدافاً يتعين على المحاسب المالي في الإسلام معرفتها والأخذ بها وبالوسائل الموصلة إليها. وتؤدي المحاسبة المالية دوراً مهماً في توفير المعلومات التي يعتمد عليها مستخدمو القوائم المالية للمصرف في تقويم التزامه بأحكام الشريعة الإسلامية وكفاية أدائه[1].

لكي تكون معايير المحاسبة المالية متسقة مع بعضها بعضاً، يجب أن ترتكز على مفاهيم أساسية ويمكن تعريف المفهوم على أنه مصطلح أساسي أعطى معيناً ويعتبر المصطلح أساسياً إذا كان من الضروري أن تتكرر الإشارة إليه تكراراً صريحاً أو ضمنياً، سواء عند وضع معايير المحاسبة أو تفسيرها أو تطبيقها، كما تتركز أهمية تحديد مفاهيم المحاسبة المالية في تكملة الإطار

---

[1] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية، **معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية**،(االمنامة: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية،1998م)، ص 4.

الفكري اللازم لوضع معايير ملائمة ومتسقة مع بعضها البعض.

لكي تكون معايير المحاسبة المالية ملائمة يجب أن ترتكز على أهداف واضحة للقوائم المالية ومن أجل أن تكون معايير المحاسبة المالية متسقة مع بعضها البعض يجب أن ترتكز على مجموعة متكاملة من المفاهيم[1].

لقد بينت الدراسات أن عدم اعتماد معايير تأخذ بها المصارف الإسلامية له أثر سلبي على ثقة مستخدمي قوائمها المالية في المعلومات والبيانات التي تصدر عنها، وأن لذلك انعكاساً سلبياً على التعامل معها، بما في ذلك ترددهم عن الإقدام على الاستثمار والإيداع فيها، أو تبادل الخدمات معها. وأكدت الدراسات أيضاً أن هناك حاجة ملحة لإصدار معايير محاسبة معتمدة للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية لأسباب بينتها الدراسات والتوصيات منها:

1- إن معايير المحاسبة السائدة في أماكن مختلفة من العالم تبلورت وصدرت لتتفق مع بيئة البلد الذي صدرت فيه.

2- وجود اختلافات هامة بين البنوك التقليدية التي تقارن بها المصارف الإسلامية عادة، وبين تلك المصارف، ومن أهمها المتطلبات الشرعية واختلاف الجوهر الاقتصادي للعديد من معاملاتها الهامة.

3- اختلاف المعلومات التي يحتاجها المستفيدون من القوائم المالية للمصارف الإسلامية عن تلك التي يحتاجها مستخدمو القوائم المالية للبنوك التقليدية.

4- وجود اختلافات هامة بين المعايير التي تستخدمها حالياً المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية نفسها من بلد لآخر، ومن مصرف لآخر في نفس البلد، وأحياناً من سنة لأخرى لنفس المصرف.

قد لا تكون المعايير التي تم تطويرها في الغرب للبنوك التقليدية ملائمة للمصارف الإسلامية في الجملة، ومع ذلك لا يوجد ما يمنع من أن يسترشد المجلس في تطوير معايير المحاسبة المالية للمصارف بأهداف ملائمة للتقارير المالية لتلك المصارف ومفاهيم واضحة على أن تتسق تلك الأهداف والمفاهيم مع أحكام الشريعة الإسلامية[2].

تتضح أهمية إصدار معايير المحاسبة المالية عند الأخذ في الحسبان اتجاه الاقتصاد الوطني في الآونة الأخيرة إلى تأسيس الشركات بانفصال أصحاب هذه المنشآت عن إدارة منشآتهم، لذا

---

[1] لجنة معايير المحاسبة، مرجع سابق، ص 79.

[2] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، مرجع سابق، ص 12.

أصبح من الضروري أن يتسع نطاق المحاسبة المالية وخاصة فيما يتعلق بإبلاغ وتوصيل المعلومات المحاسبية إلى المساهمين (المالكين) للوفاء باحتياجاتهم لمعلومات دورية تمكنهم من تقييم أداء المنشأة كي يتسنى لهم اتخاذ القرارات فيما يتعلق باستثماراتهم وفيما يتعلق بمدى وفاء الإدارة بمسؤولية الوكالة عنهم. وقد أدى هذا التطور إلى زيادة الحاجة إلى معايير المحاسبة المالية[1].

يعتبر الإطار الفكري بمثابة دستور ينظم ويحكم عملية اشتقاق معايير المحاسبة. ويؤدي الاتفاق على ذلك الإطار، الذي يشمل أهداف المحاسبة المالية، إلى عدة فوائد منها:

1- يعتبر الإطار الفكري مرشداً عند إعداد معايير المحاسبة التفصيلية، ما يقلل من احتمال تناقض هذه المعايير بعضها مع بعض بتغير الأشخاص الذين يقومون بإعداد هذه المعايير واختلاف آرائهم.
2- يساعد على اختيار المعالجات المحاسبية الملائمة في حالة عدم وجود معايير محاسبية لمعالجة العمليات أو الأحداث.
3- يساعد على وضع حدود للتقدير الشخصي – إذا لزم الأمر – وينظم طريق الوصول إليه.
4- يؤدي إلى زيادة ثقة مستخدمي المعلومات المحاسبية في هذه المعلومات وزيادة فهمهم لها.
5- يؤدي تحديد إطار فكري للمحاسبة، شامل للأهداف، إلى المساعدة في مقارنة نتائج الوحدات المحاسبية كالمستثمرين، ويمكنهم من توجيه استثماراتهم للوجهة التي تحقق أهدافهم. ومن البديهي أن إمكانية المقارنة لا تتسنى إذا كانت كل وحدة تتبع أساليب محاسبية مختلفة بناءً على اجتهادات شخصية غير مقيدة بإطار فكري ينظمها[2].

وعلى الرغم من التجاوب الإيجابي الذي رافق قيام المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وتوسعها فإن بقاءها أو الاستمرار في أدائها الدور المنشود منها مرهون باستمرارها في الوفاء بحاجات المتعاملين معها وكسب ثقتهم الاقتصادية. تلك القوائم يجب أن تشتمل على معلومات مناسبة وموثوقة قابلة للمقارنة مع غيرها آخذة في اعتبارها متطلبات وقدرات مستخدمي تلك القوائم، ولذلك ظهرت الحاجة إلى وضع معايير محاسبية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية[3].

يرى الباحث أنه لا جدال حول أهمية مراعاة وجود صلة مباشرة بين المعايير المصدرة وأهداف المحاسبة المالية، وإلا أصبحت المعايير غير مجدية وصعب تحقيق الغرض من إصدارها

---

[1] لجنة معايير المحاسبة، مرجع سابق، ص 50.

[2] محمد فداء الدين عبد المعطي بهجت، مرجع سابق، ص 15.

[3] مجلس معايير المحاسبة المالية، مرجع سابق، ص 158.

فالمحاسبة المالية تهدف إلى غرض معين وهو تقديم المعلومات الملائمة لمساعدة المستفيدين عند اتخاذ قراراتهم التي تؤثر على المركز المالي للمنشأة ونتائج أعمالها وإيصال المعلومات إلى المستفيدين لذا يجب أن تكون المعايير وثيقة الصلة بالأهداف العامة لبيئة العمل (الدولة والمصرف) وأهداف المحاسبة المالية.

ثالثاً: أهداف معايير المحاسبة المالية للمصارف الإسلامية:

ثبت من التجربة أن أي عمل لا تكون له أهداف واضحة منذ البداية يشوب السعي إلى تحقيقه كثير من القصور والتناقض وعدم وضوح الرؤية، ويشمل ذلك المحاسبة المالية والتقارير المالية حيث وجد المفكرون والممارسون أن عملية إعداد معايير المحاسبة المالية من دون تحديد أهدافها أدى إلى تناقض بعض المعايير وعدم توافق بعضها مع بيئتها. ومعلوم أن أهداف معايير المحاسبة المالية للمصارف لا تنفصل عن الأهداف العامة للمحاسبة المالية بل تكمل كل منها الآخر، لذا فإن ما سيرد من أهداف سيجمع بين المعايير المحاسبية وإطارها الفكري.

بما أن المحاسبة المالية تهدف بصورة رئيسية إلى تزويد المتعاملين مع المنشأة بالتقارير المالية التي تساعدهم على اتخاذ قراراتهم، وبما أن المتعاملين مع المصارف يهمهم أولاً إرضاء الله عز وجل من خلال الاستثمار والتعامل الحلال تحقيقاً لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٌ ﴾"سورة البقرة الآية 168". وحيث أن الدراسات المحاسبية السائدة حالياً في مجملها نشأت في مجتمعات غير إسلامية، لذلك كان طبيعياً أن يكون هناك اختلاف في أهداف المحاسبة المالية تبعاً لاختلاف أهداف المستخدمين واحتياجاتهم من المعلومات، ولا يعني أن كل ما تم التوصل إليه في الفكر المحاسبي المعاصر من أهداف المحاسبة غير ملائم للمصارف.

إن المحاسبة المالية للمصارف لها أهداف خاصة إضافة إلى أهداف المحاسبة المالية، منها:

1- ضرورة التزام المصارف في جميع معاملاتها وعملياتها بأحكام الشريعة الإسلامية.
2- اختلاف وظائف المصارف في جوهر معاملاتها اختلافاً جذرياً عن المصارف التقليدية التي أخذت بنموذج البنوك الغربية في معاملاتها.
3- اختلاف علاقة المتعاملين مع المصارف الإسلامية عنها في المصارف التقليدية. فالعلاقة لدى المصارف الإسلامية تستبعد أهم ما تعول عليه المصارف التقليدية، وهو عنصر الفائدة على الاقتراض في حين أن المصارف الإسلامية تستقبل أموال الغير على أساس المضاربة (المشاركة في الربح بتقديم المال من المستثمر والجهد من الصرف) وذلك من خلال

حسابات الاستثمار[1].

تم تحديد أهداف المحاسبة المالية كأحد أجزاء الإطار الفكري انطلاقاً من تعريف منتجاتها وعليه فقد تم التركيز في تحديد أهداف المحاسبة المالية على إعداد القوائم المالية لكونها المنتج النهائي للمحاسبة المالية الذي يعد لمصلحة المستفيدين من خارج المنشأة. ويكمن الغرض الرئيسي من بيان الأهداف في النقاط الآتية:

1. مساعدة الجهات المسئولة عن وضع معايير للمحاسبة بتوجيه جهودهم لاستنباط المعايير.
2. مساعدة المحاسبين القانونيين وغيرهم (مثل الإدارة) في تحديد المعالجة المحاسبية السليمة للأمور التي لم يصدر لها معايير محاسبية.
3. زيادة فهم من يستخدمون القوائم المالية للمعلومات التي تشملها وفهم حدود تلك الاستخدامات[2].

تتم أهداف المحاسبة المالية كأحد أجزاء الإطار الفكري بتحديد طبيعة المعلومات الواجب على المحاسبة المالية إنتاجها لتلبية احتياجات المستفيدين. وتهتم مفاهيم المحاسبة المالية بتعريف طبيعة ونوعية المعلومات المنتجة بواسطة المحاسبة المالية لتلبية احتياجات المستفيدين. ومن هنا يتضح الارتباط المنطقي بين معايير المحاسبة المالية وأجزاء الإطار الفكري لها، فمن دون تحديد المعلومات المطلوبة من المستفيدين (الأهداف) وكذا من دون تعريف طبيعة ونوعية المعلومات الممكن إنتاجها بواسطة المحاسبة المالية تعريفاً دقيقاً (المفاهيم) يكون من الصعب تحديد أساسيات الطرق السليمة لقياس وعرض وإيضاح عناصر القوائم المالية وتأثير العمليات والأحداث والظروف على المركز المالي للمنشأة ونتائج أعمالها (المعايير)، ويوضح الشكل رقم (1/2/1) العلاقة بين أجزاء الإطار الفكري ومعايير المحاسبة المالية وذلك على النحو الآتي:-

---

[1] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، مرجع سابق، ص 17.

[2] لجنة معايير المحاسبة، مرجع سابق، ص 31.

شكل رقم (1/2/1)

العلاقة بين أجزاء الإطار الفكري ومعايير المحاسبة المالية

أجزاء الإطار الفكري والمعايير حسب تسلسلها	الغرض الأساسي منها	درجة التحديد
↓	↓	↓
أهداف المحاسبة	تحديد طبيعة المعلومات الواجب على المحاسبة المالية إنتاجها لتلبية احتياجات المستفيدين	محدد بشكل عمومي
↓	↓	↓
مفاهيم المحاسبة	تعريف طبيعة ونوعية المعلومات المنتجة بواسطة المحاسبة المالية لتلبية احتياجات المستفيدين	محدد بشكل دقيق
↓	↓	↓
معايير المحاسبة	تحديد أساسيات الطرق السليمة لقياس وعرض وإيضاح عناصر القوائم المالية وتأثير العمليات والأحداث والظروف على المركز المالي للمنشأة ونتائج أعمالها	محدد بشكل أدق

المصدر: لجنة معايير المحاسبة، الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، معايير المحاسبة المالية،(الرياض: الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين،1999م)، ص 53.

يوضح الشكل رقم (1/2/1) مدى ارتباط واهتمام معايير المحاسبة المالية في معالجة القوائم المالية وتحسين عرض وإفصاح المعلومات المالية التي تعرضها تلك القوائم المالية من خلال تبني أسس إثبات وقياس المعلومات المالية، لذلك من الضروري أن ترتبط المعايير المحاسبية المالية بأهداف ومفاهيم المحاسبة المالية التي تحدد الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية التي توفرها المحاسبة المالية بأهداف ومفاهيم المحاسبة المالية التي توفرها المحاسبة وتعرضها القوائم المالية للمستفيدين منها، إذ أن الإطار الفكري في المحاسبة المالية لا ينفصل في المكونات الأساسية سواء كانت المعايير إسلامية أو غير إسلامية.

يرى الباحث، أن أهداف ومعايير المحاسبة المالية تنبع من أهداف المحاسبة المالية بصفتها العامة في تحديد الحقوق والالتزامات، وفي توفير الحماية للموجودات وحقوق الأطراف المختلفة، بالإضافة إلى رفع الكفاية الإنتاجية والإدارية. ولا تنفصل هذه الأهداف عن المفاهيم التي تعبر عن القواعد الأساسية للمحاسبة المالية بما يتوافق مع القواعد والمبادئ الإسلامية، ليس من الضروري أن يكون المفهوم منبثقاً عن النصوص الشرعية طالما لم يتبين تعارض في النصوص والقواعد الشرعية العامة. ونتيجة لهذه الأهداف العامة والمفاهيم التفصيلية تصدر المعايير المحاسبية مفصلة تفصيلاً دقيقاً لطرق الإثبات، والقياس لعلميات المصارف الإسلامية، وعرض عناصر قوائمها المالية، والإفصاح عنها.

المبحث الثالث

التطور التاريخي لمعايير المحاسبة الإسلامية

أولاً: نشأة وتطور هيئة معايير المحاسبة المالية للمصارف الإسلامية:

تهدف هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (الهيئة) إلى تطوير الفكر المحاسبي في مجال المصارف والمؤسسات المالية وإعداد وإصدار وتعديل معايير المحاسبة لتلك المصارف والمؤسسات المالية.

لمحة تاريخية عن الهيئة:

تم إنشاء هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، سابقاً الهيئة المحاسبية المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية (الهيئة) بموجب اتفاقية التأسيس الموقعة من عدد من المؤسسات المالية الإسلامية بتاريخ 1 صفر 1410ه الموافق 26 فبراير 1990م في الجزائر وقد تم تسجيل الهيئة في 11 رمضان 1411ه الموافق 27 مارس 1991م في دولة البحرين (حالياً مملكة البحرين) بصفتها هيئة عالمية ذات شخصية معنوية مستقلة لا تسعى إلى الربح. مع إمكانية إنشاء مكاتب لها خارج دولة المقر حسب الحاجة. ويجوز لكل مصرف إسلامي أو مؤسسة مالية إسلامية الانضمام لهذه الاتفاقية حسب نص المادة الرابعة التي جاء فيها:

يجوز لكل مصرف إسلامي أو مؤسسة مالية إسلامية الانضمام لهذه الاتفاقية ويتم إبداء الرغبة في ذلك بالكتابة إلى رئيس لجنة الإشراف والتوقيع على هذه الاتفاقية في أصلها المحفوظ في مقر الهيئة، وتتكون عضوية الهيئة من[1]:

1/ الأعضاء المؤسسين، وهم:

أ- البنك الإسلامي للتنمية.

ب- دار المال الإسلامي (يمثلها المصرف الشامل).

ج- شركة الراجحي المصرفية للاستثمار (المملكة العربية السعودية).

د- مجموعة البركة المصرفية (البحرين).

ه- بيت التمويل الكويتي (الكويت).

2/ الأعضاء المشتركين، وهم المؤسسات المالية الإسلامية في الدول التالية:

أ- مملكة البحرين.

---

[1] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، مرجع سابق، ص 7.

ب- جمهورية السودان.

ج- دولة قطر.

د- دولة الإمارات العربية المتحدة.

ه- جمهورية مصر العربية.

و- المملكة الأردنية.

ز- السلطة الوطنية الفلسطينية.

ح- دولة الكويت.

ط- المملكة العربية السعودية.

ي- الجمهورية اليمنية.

ك- جمهورية تركيا.

ل- جمهورية ماليزيا.

م- سلطنة يروناي.

ن- جزر الكيمان.

س- الجمهورية التونسية.

ع- جمهورية الجزائر.

ف- سريلانكا.

ص- جمهورية باكستان.

ق- جمهورية بنغلاديش.

ر- جنوب أفريقيا.

3/ الأعضاء الممثلون لجهات إشرافية ورقابية، ويمثلهم:

- سلطة النقد الفلسطينية (فلسطين).

4/ الأعضاء المراقبين:

أما أعضاء الجهاز المصرفي السوداني في عضوية الهيئة حتى نهاية عام 2003م، من المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية السودانية فهم:

أ- بنك التضامن الإسلامي السوداني.

ب- بنك الثروة الحيوانية.

ج- بنك أمدرمان الوطني.

د- مجموعة بنك النيلين للتنمية الصناعية.

ه- بنك الخرطوم.

و- بنك فيصل الإسلامي السوداني.

ز- البنك الزراعي السوداني.

ح- مصرف الإدخار والتنمية الاجتماعية.

ط- البنك العقاري السوداني.

ي- بنك الشمال الإسلامي.

ك- بنك التنمية التعاوني الإسلامي.

ل- مصرف المزارع التجاري.

م- اتحاد شركات التأمين وإعادة التأمين السودانية.

ن- شركة شيكان للتأمين وإعادة التأمين المحدودة.

س- بنك الاستثمار المالي.

ع- شركة السودان للخدمات المالية المحدودة.

أغراض الهيئة:

إن إعداد وإصدار وتعديل معايير محاسبية تستخدم في إعداد التقارير للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية يعتبر عملية جديرة أن تمر بدراسة عميقة متأنية حتى تكون مستوفية مقومات البقاء والوفاء بالحاجات المرتقبة منها ومتسمة بدواعي الثقة والقبول. وقد استقر الرأي على إنشاء هيئة المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات المالية والإسلامية وتم إنشاؤها رسمياً بموجب اتفاقية التأسيس الموقعة بتاريخ 1990/10/29م من عدد من المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية. وفي عام 1998م تم إدخال تعديلات على النظام الأساسي للهيئة وتوسيع أهدافها. وقد نصت المادة الرابعة من النظام الأساسي المعدل على أن الهيئة تهدف في إطار أحكام الشريعة الإسلامية إلى[1]:

1- تطوير فكر المحاسبة والمراجعة والمجالات المصرفية ذات العلاقة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية.

2- نشر فكر المحاسبة والمراجعة المتعلقة بأنشطة المؤسسات وتطبيقها عن طريق التدريب وعقد الندوات وإصدار النشرات الدورية وإعداد الأبحاث والتقارير وغير ذلك من الوسائل.

---

[1] المرجع السابق، ص 17.

3- إعداد وإصدار معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وتفسيرها للتوفيق ما بين المؤسسات المحاسبية التي تتبعها المؤسسات المالية الإسلامية في إعداد قوائمها المالية وكذلك التوفيق بين إجراءات المراجعة التي تتبعها في مراجعة القوائم المالية التي تعدها المؤسسات المالية الإسلامية.

4- مراجعة وتعديل معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية لتواكب التطور في أنشطة المؤسسات المالية الإسلامية والتطور في فكر وتطبيقات المحاسبة والمراجعة.

5- إعداد وإصدار ومراجعة وتعديل البيانات والإرشادات الخاصة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية فيما يتعلق بالممارسات المصرفية والاستثمارية وأعمال التامين.

الهيكل التنظيمي للهيئة:

نصت المادة الأولى من اتفاقية تأسيس الهيئة على أن الهيئة تتكون من لجنة للإشراف ومجلس لإعداد المعايير كما نصت المادة الثانية على أن للهيئة أن تقوم بالبحوث والدراسات والتعاقد مع الخبراء وعقد الندوات والقيام بكل ما من شأنه تحقيق أهدافها وفقاً لما جاء في اتفاقية التأسيس ونظام لجنة الإشراف ونظام مجلس معايير المحاسبة المالية المرافقين بها.

ومنذ بداية عمل الهيئة في 1411ه (1991م) وحتى عام 1415ه (1995م) كان الهيكل التنظيمي للهيئة يتكون من لجنة الإشراف وتتكون عضويتها من سبعة عشر عضواً، ومجلس معايير المحاسبة المالية وتتكون عضويته من واحد وعشرين عضواً، ولجنة تنفيذية تعين من بين أعضاء مجلس معايير المحاسبة المالية، ولجنة شرعية من أربعة فقهاء، وبعد مضي أربعة أعوام على عملها، قررت لجنة الإشراف تشكيل لجنة للتقويم وذلك للنظر في النظام الأساسي للهيئة وهيكلها التنظيمي. وقد تم بموجب التعديلات التي أدخلت على النظام الأساسي والتي اعتمدتها لجنة الإشراف تغيير اسم الهيئة ليصبح "هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية" وتعديل هيكلها التنظيمي ليتمثل في:

1- جمعية عمومية: هي السلطة العليا وتجتمع مرة في السنة على الأقل وتتكون من جميع الأعضاء المؤسسين والأعضاء المشاركين.

2- مجلس أمناء (بديلاً عن لجنة الإشراف): ومن المهام التي تشملها اختصاصات المجلس:

أ- تعيين أعضاء مجالس الهيئة وإعفاؤهم وفقاً للنظام الأساسي للهيئة.

ب- تدبير المصادر المالية لتمويل الهيئة واستثمار أموالها.

ج- تعيين عضوين من بين أعضائه في تشكيل اللجنة التنفيذية.

د- تعيين الأمين العام.

3- مجلس معايير المحاسبة والمراجعة بعد أن كان مختصراً على المحاسبة وحدها: ومن مهامها:

أ- إعداد واعتماد بيانات ومعايير وإرشادات المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وتفسيرها.

ب- إعداد واعتماد معايير الأخلاقيات والتعليم المتعلقة بمجال نشاط المؤسسات المالية الإسلامية.

ج- إعادة النظر بغرض الإضافة أو الحذف أو التعديل في أي بيان من بيانات ومعايير وإرشادات المحاسبة والمراجعة.

د- إعداد واعتماد الإجراءات التنفيذية لإعداد المعايير ولوائح وإجراءات عمل مجلس المعايير.

4- لجنة تنفيذية: ومن مهامها:مناقشة خطة العمل، والموازنة التقديرية السنوية، ومناقشة القوائم المالية وتقرير المراجع الخارجي واعتماد لائحة التوظيف واللائحة المالية. وتجتمع مرتين سنوياً بدعوة من الأمين العام.

5- المجلس الشرعي: يتكون المجلس الشرعي من أعضاء لا يزيد عددهم على خمسة عشر عضواً يعينهم مجلس الأمناء لمدة أربع سنوات من الفقهاء الذين يمثلون هيئات الرقابة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية الأعضاء في الهيئة وهيئات الرقابة الشرعية في البنوك المركزية.ومن المهام التي تشملها اختصاصات المجلس الشرعي الآتي:

أ- تحقيق التطابق أو التقارب في التصورات والتطبيقات بين هيئات الرقابة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية لتجنب التضارب أو عدم الانسجام بين الفتاوى والتطبيقات لتلك المؤسسات بما يؤدي إلى تفعيل دور هيئات الرقابة الشرعية الخاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية والبنوك المركزية.

ب- السعي لإيجاد المزيد من الصيغ الشرعية التي تمكن المؤسسات المالية الإسلامية من مواكبة التطور في الصيغ والأساليب، في مجالات التمويل والاستثمار والخدمات المصرفية.

ج- النظر فيما يحال إلى المجلس من المؤسسات المالية الإسلامية أو من هيئات الرقابة الشرعية لديها، سواء كانت الإحالة لإبداء الرأي الشرعي فيما يحتاج إلى اجتهاد

جماعي، أو الفصل في وجهات الرأي المختلفة، أو القيام بدور التحكيم.

د- دراسة المعايير التي تعمل الهيئة على إصدارها في مجالات المحاسبة والمراجعة أو الأخلاقيات، والبيانات في المراحل المختلفة للتأكد من مراعاة هذه الإصدارات لمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية.

6- أمانة عامة يترأسها أمين عام: تتكون من الأمين العام والجهاز الفني والإداري بمقر الهيئة والأمين العام هو المدير التنفيذي ويقوم بتنسيق أعمال الجمعية العمومية، ومجلس الأمناء، ومجلس المعايير، والمجلس الشرعي، واللجنة التنفيذية واللجان الأخرى، ويتولى الأمين العام مهمة المقرر في اجتماعات هذه الأجهزة.

منهج مجلس معايير المحاسبة والمراجعة في إعداد المعايير:

درس المجلس مناهج بديلة لإعداد واعتماد وإصدار المعايير فتبلور لديه اتجاهان هما:

الاتجاه الأول: يرى استنباط المعايير من مبادئ الشريعة وتعاليمها ثم إعدادها واعتمادها وتطبيقها.

الاتجاه الثاني: يرى النظر فيما توصل إليه فكر المحاسبة السائد وعرضه على الشرع فما، اتفق معه يتم الأخذ به ويستبعد ما يخالفه.

وبعد دراسة فقهية ومحاسبية متعمقة تم الاتفاق على الأخذ بالاتجاه الثاني. وبعد ذلك بدأ المجلس العمل في إعداد أهداف المحاسبة المالية والتقارير المالية للمصارف والمؤسسات المالية، ومفاهيم المحاسبة المالية لتلك المصارف، ومعايير المحاسبة المالية لها.

كما قام المجلس بدراسة المتطلبات والاحتياجات وفقاً لما هو متعارف عليه في تجربة إعداد المعايير المعروفة في الفكر المحاسبي. وورد تفصيل عن مستخدمي القوائم المالية في بيان الأهداف، حيث تم تقسيمهم إلى ثلاث فئات هي:

- الفئة الأولى: وهم مستخدمو القوائم المالية داخل المصرف.
- الفئة الثانية: وهي الجهات ذات السلطة التنفيذية، وتنقسم إلى نوعين رئيسيين هما:

النوع الأول: متطلبات إعداد القوائم المالية للمصارف الإسلامية التي تنشر للكافة.

النوع الثاني: متطلبات الرقابة.

- الفئة الثالثة: وهي المستخدمون الذين ليس لهم سلطة نظامية ولا إدارية مباشرة.

وتبين مما سبق:

7- أن ما يصدره المجلس من المعايير يلتقي مع ما جاء في النوع الأول من متطلبات الفئة الثانية (للجهات ذات السلطة النظامية) من حيث كونها تتعلق بالقوائم المالية التي تنشر

للكافة.

8- إن أكثر الفئات استخداماً للقوائم المالية التي تنشر للكافة هي "الفئة الثالثة" لكون القوائم المالية المصدر الرئيس للمعلومات التي يمكنهم الحصول عليها، وليست لهم سلطة نظامية ولا إدارية مباشرة للحصول على غيرها من المعلومات.

9- إن المجلس يأخذ في الاعتبار عند إعداد المعايير ما يتعلق بالمتطلبات النظامية والمحاسبية التي تصدرها الجهات ذات السلطة النظامية بحيث يتسنى للمصرف تطبيق تلك المتطلبات وأن يعرض ويفصح على نحو ملائم لما تتطلبه المعايير التي يعتمدها المجلس دون مخالفتها.

يرى الباحث أنه عندما قامت المصارف الإسلامية وانتشرت بصفة العموم، وفي السودان بصفة خاصة قامت على الموروث من المعايير المحاسبية للمصارف التقليدية، ومن ثم الاجتهادات التي قامت بها المصارف لتوفيق عملياتها بما يتلاءم وأحكام الشريعة الإسلامية، من حيث القياس والإثبات، ومن ثم العرض والإفصاح عنها. لم توجد في تلك الفترة معايير يتم الاهتداء بها، لذلك واجهت هذه المصارف التحدي الكبير لإثبات وجودها وتثبيت أقدامها خدمة للمجتمعات التي توجد فيها. ولتقديم معلومات كافية وموثوق بها وملائمة لمستخدميها لاتخاذ قراراتهم الاقتصادية الرشيدة التي لها أثر مهم على الموارد الاقتصادية في ظل هذا التحول المهم، كان لابد من إعداد وتطبيق معايير محاسبة مالية تتناسب وأهداف هذه المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية الوليدة. ولابد من الإشارة في هذا الشأن إلى دور الجهات التي كانت وراء قيام هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. ومن أهم تلك الجهات البنك الإسلامي للتنمية الذي أُسس ومول الهيئة إلى أن نضج عودها واستقلالها الكامل. وأن سلامة المنهج الذي اتبعته الهيئة كان من أهم مقومات جودة المعايير التي أصدرتها، فكما هو مبين في منهج مجلسمعايير المحاسبة والمراجعة في إعداد المعايير فقد بدأ المجلس من حيث انتهى السابقون في الفكر المحاسبي، وعرض نتائج الدراسات، ومعايير المحاسبة المالية التي أصدرتها تلك الهيئات على الشرع والأخذ بما اتفق معه. لذا يرى الباحث أن منهج هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في إعداد وإصدار المعايير موثوق به ولا يختلف من حيث الشكل عن ممارسات الهيئات الدولية المماثلة، وأن ما تصدرها من معايير ملائمة تماماً للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في السودان، ويؤكد هذا الرأي نضوج الفكرة لدى بنك السودان المركزي والهيئة الشرعية العليا والأخذ بتطبيقها، وإن على الهيئة أن تنظر في أسلوب يمكنها من الرقابة والتأكد من سلامة التطبيق من قبل المؤسسات المالية الإسلامية

الأعضاء فيها ويرى الباحث أن الدور المناط لمراكز البحث والهيئات العلمية المتخصصة في مجالات المحاسبة المالية والمصارف في مراقبة تطبيق هذه المعايير ومدى سلامة القوائم المالية التي تصدرها المصارف المالية الإسلامية بالدول الأعضاء ومنها السودان ضرورة مهنية ووطنية وإسلامية.

ثانياً: مقارنة بين معايير المحاسبة الدولية والإسلامية:

إن معايير المحاسبية المالية التي وضعتها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية تشكل نظاماً محاسبياً مستقلاً وشبه شامل. أما الهيئة نفسها فهي تعتبر "هيئة إسلامية دولية مستقلة غير ربحية تقوم بإعداد معايير تتمشى مع أحكام الشريعة في مجال المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاق للعمل بها في المؤسسات المالية الإسلامية" ينبغي على المؤسسات المالية الإسلامية أن تكون حساسة لحاجات جماعة المستثمرين للحصول على فئات جديدة من الموجودات، وأن تبدأ بعمل وممارسة جهود التأليف بين المبادئ المحاسبية المحلية ونقلها التي منهجية المعايير المزدوجة في سبيل الوفاء بهذا الطلب[1].

ثالثا: الهدف من إصدار المعايير المحاسبية:

يعتقد أن واحد من أهداف المعايير المحاسبية يتمثل في توجيه سلوك المنشآت والأفراد تجاه تطبيق سياسات اقتصادية قومية محددة، كما أن اختيار الأساليب المحاسبية يعتمد على الاعتبارات الفنية المحاسبية، فإن تقدم الزمن يشير ويوحي بأن عملية وضع المعيار تتضمن اهتمامات اجتماعية واقتصادية في الممارسة المحاسبية وكافة التطبيقات المرتبطة بمواقف معينة عن طريق الإدارة والمراجعين تعمل كوسائل نهائية لتحقيق أهداف المحاسبة[2]. إن النظرية ليست هدفاً في حد ذاتها وإنما أساساً ووسيلة لضبط الممارسات العملية ومن هنا كانت أهمية الانتقال من النظرية إلى التطبيق وذلك من خلال المعايير التي تمكن الممارسين من توحيد الممارسات المحاسبية بقدر الإمكان، أن هنالك مشاكل تطبيقية كثيرة لا تتحمل التأجيل حتى ينتهي الباحثون من البناء الفكري، لذلك كثيراً ما يتم وضع معايير للمحاسبة بنا على اعتبارات عملية. أن الغرض من تنظيم السياسة المحاسبية هو تحقيق حد أدنى من التوحيد في مجال التطبيق العملي، والهدف من ذلك هو زيادة إمكانية الاعتماد على الأرقام المحاسبية في عقد المقارنات الزمانية والمكانية، وبالتالي زيادة فاعلية

---

[1] سمير الشاعر، **واقع الاتفاق والاتساق بين معايير هيئة أيوفى والمعايير الدولية**، مؤتمر العمل المالي المصرفي الإسلامي، هيئة المعايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية،(المنامة:دون دار نشر، ديسمبر 2010م)، ص 27.

[2] أمين السيد أحمد لطفى، **المحاسبة الدولية الإطار الفكري للمحاسبة**، (الإسكندرية: الدار الجامعية، 2002م)، ص ص 73، 74.

التقارير المالية في تقييم واتخاذ القرارات[1].

رابعاً: أهمية معايير المحاسبة الإسلامية:

إن الوضع المحاسبي في الدولة يتطلب البحث فيها إذا كانت هنالك جهات رسمية يمكنها أن تقوم بين المعايير، أم أنها تتبنى استخدام المعايير الصادرة في دولة أخرى سواء منها المحلية أو الدولية خاصة وأن الفروق في المعايير المحاسبية من دولة لأخرى تحد من قدرة الشركات لكي تتمكن من الدخول في أسواق المال العالمية وهذا بالطبع يزيد من الصعوبة المتزايدة للشركات لتمويل عمليات جديدة وتطويرها لذا كلما حدث نمو للطلب على رأس المال من خلال أسواق العالم فإن الضغوط تتبنى في الدول للموافقة على بعض المعايير المحاسبية.

إن وجود معايير محاسبية إسلامية سوف يؤدي إلى منح مزايا عديدة لكل من الشركات والمستثمرين والأسواق المالية، فالشركات تحاول تجنب ضرورة تحقيق الرغبات المتعددة بل أكثر من ذلك تجنب العديد من المعايير المتنوعة عند الدخول في الأسواق المالية العالمية. أما المستثمرون فسوف يحدث تحسين ويصبحون أكثر اعتماداً وثقة في المعلومات الممكن مقارنتها، أما بخصوص الأسواق المالية فسوف تتنافس على مستوى العمل في مجالها وإن زيادة المنافسة سوف تجعلها أكثر كفاءة[2].

خامساً: خصائص ومقومات المعيار المحاسبي الإسلامي:

إن معايير المحاسبة يجب أن تكون خالية من التحيز وإلا لن يكون هنالك قوائم مالية يمكن الاعتماد عليها، وبدون الثقة في القوائم المالية لن يستخدم الأفراد المعلومات التي تتضمنها فإذا كانت المعلومات متحيزة فسوف يفقد الجمهور الثقة في المعلومات ويتوقفوا عن استخدامها، كما أن قرارات تخصيص الموارد تتضمن عمليات تقييم البدائل، ولا يمكن إجراء تقييم دقيق للبدائل إلا إذا كانت هنالك معلومات قابلة للمقارنة، فعندما تعتبر ثابتة في استخدامها للمعايير المحاسبية، ومن الضروري أن تكون المعايير الحاكمة للتقرير المالي ذات نطاق متسع للابتكار والتطور كتحسينات تصبح ذات أهمية وجدوى.

تتمثل الخصائص الرئيسية الواجب توافرها في المعايير المحاسبية في الآتي(3):

1- صياغة المعايير في ضوء أهداف المحاسبة المالية، وبصفة خاصة توفير المعلومات

---

[1] عباس مهدي الشيرازي، **نظرية المحاسبة** (الكويت: ذات السلاسل، 1990م)، ص 23.

[2] المرجع السابق، ص 29.

[3] محمد شريف توفيق، **رؤية مستقبلية نحو المحاور الرئيسية لتطوير المعايير المحاسبية في السعودية**، مجلة الإدارة العامة، معهد الإدارة العامة، الرياض،العدد 55، 1987م، ص ص 184-185.

المحاسبية لخدمة أهداف المستخدمين والمستفيدين بقطاعاتها المختلفة، ولا شك في أن تحقيق هذه الخاصية يستوجب أن تبنى المعايير من واقع الاسترشاد بإطار فكري متكامل للمحاسبة المالية.

2- ملائمة المعايير للبيئة التي ستطبق فيها، ويمكن تحقيق ذلك من خلال وضع تصور كامل لإنشاء وتنظيم الجهة الرسمية أو جهاز التشريع المحاسبي الذي ستناط به مسئولية بناء المعايير على المستوى الكلي وتحديد أسلوب عله بما يتمشى معها ما تسفر عنه دراسة ظروف واحتياجات البيئة المحاسبية.

3- سهولة فهم المعايير وقبولها من جانب المستخدمين والمستفيدين والمهنيين والمتأثرين بها عموماً بما يصفي عليها صفة الشريعة ويمكن تحقيق ذلك من خلال مراعاة اشتراك كافة الأطراف المتأثرة في عملية بدء المعايير، بحيث يعكس الإصدار النهائي لها بقدر الإمكان متطلبات قاعات المجتمع المعنية.

4- اتساق المعايير، التي يتم إصدارها في تواريخ مختلفة مع بعضها البعض ويمكن تحقيق ذلك من خلال رسم خطة متكاملة لبناء المعايير ترتكز على أساس كامل وموحد للإطار الفكري للمحاسبة وتحديد نوعية المعايير التي سيتم إصدارها في الأجلين القصير والطويل، ولتلك التي سيتم بناؤها لخدمة الأهداف المحلية والأهداف الدولية.

سادساً: تنظيم عملية وضع وإصدار المعايير:

هذه اللجان والهيئات القومية والدولية والإسلامية منوط بها تنظيم عملية وضع المعايير المحاسبية وهنالك هيئات قومية كثيرة بأمريكا وبريطانيا واستراليا والهند وغيرها، حيث أن هنالك أبعاد ثلاثة للجانب التنظيمي لعملية وضع وإصدار المعايير.

1- طريقة تشكيل الجهاز الذي سوف يتولى مسئولية بناء وإصدار المعايير.

2- أسلوب العمل أو المرحلة التي يجب أن يمر بها كل معيار قبل إصداره.

3- المنهج الذي سوف يتبع في بناء المعايير المختلفة.

قبل عام 1930م كانت المحاسبة غير خاضعة لأي صورة من صور التنظيم المهني وقد كانت السياسة المحاسبية حينئذ سر من أسرار الوحدة للمحاسبية والنتيجة الطبيعية لهذا الوضع هو أن التقارير المحاسبية لم تكن قابلة للمقارنة سواء فيما بين المنشآت أو نفس المنشأة فيما بين الفترات المتعاقبة ونتيجة لهذه الممارسات غير المنظمة حدثت إشكاليات كبيرة وانهيارات ضخمة بأسواق المال في بلدان مختلفة ففي أمريكا عندما حدث هذا الحدث الكبير في سوق المال طالبت

هيئة تداول الأوراق المالية المهنة بالعمل على تطوير مبادئ ومعايير لمهنة المحاسبة وإصدار بيان رسمي بذلك يكون ملزماً لكافة الوحدات المحاسبية وكما وجهت هذه الهيئة تحذيراً في حالة فشل المهنة في إتمام العمل في وقت ملائم فإن الهيئة سوف تتدخل لتفرض ما تراه مناسباً من مبادئ ومعايير محاسبية ولذا هذا التهديد قامت هيئة الإجراءات المحاسبية Committee on Accounting Procedures وقد تمكنت هذه اللجنة من إصدار 42 نشرة ثم قامت بتجميع هذه النشرات معبرة عن رأي اللجنة فيما يتعلق بالمشاكل المحاسبية المختلفة التي تمت دراستها خلال الفترة.

خلال الفترة من عام 1953 – 1959 م أصدرت اللجنة ثماني نشرات أخرى وعلى ذل أصبح مجموع ما قامت بإصداره لجنة الإجراءات 51 نشرة وقد قام مجمع المحاسبين الأمريكيين بتقديم خدمة كبيرة في تطويرها لمعايير المحاسبة والتي دعت مؤخراً لتوحيدها عالمياً والتي سميت مداخل المحاسبة الدولية.

سابعا: مداخل إصدار المعايير:

تختلف البلاد في طريقة إصدار المعايير المحاسبية وفيمن يقوم بإصدارها، وتعتمد طريقة الإصدار أساساً على شكل الطب على المعلومات وعملية تنظيم المحاسبة.

توجد أربعة مداخل لإصدار معايير المحاسبة في دول العالم وهي:

1. المدخل السياسي البحث:

يعتمد ذلك المدخل على التشريع في إصدار المعايير المحاسبية، وذلك المدخل منتشر في القارة الأوربية وعلى وجه التحديد في فرنسا وأمريكا اللاتينية وينتقد استخدام ذلك المدخل لأنه:

أ- يعتبر أقل استجابة للاحتياجات المتغيرة ولذلك فإن ذلك المدخل يتسم بالبطء.

ب- إن تغيير القوانين استجابة للتطورات الجديدة في بيئة الأعمال يستغرق وقتاً طويلاً.

ج- إن جعل المعايير مواكبة للعصر يتطلب تغيير القوانين بشكل مستمر، وهذا للأسف مستحيلاً لعدم المرونة العملية في إجراء ذلك.

د- عادة ما يركز القانون على العموميات وليس على المفردات أو المكونات.

ه- يتأثر التشريع بالاعتبارات السياسية.

2. المدخل المهني الخاص:

بمقتضى ذلك المدخل يتم إصدار المعايير عن طريق المحاسبين المهنيين أنفسهم، وينتشر ذلك المدخل في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث يتميز ذلك المدخل في إصدار المعايير بدرجة

عالية من المرونة والسرعة المناسبة في التعديل لمواكبة الاحتياجات المتغيرة.

3. المدخل المختلف بين القطاع العام والخاص:

وفقاً لذلك المدخل يقوم بإصدار المعايير المحاسبية منظمة من القطاع الخاص تعمل كمنظم عام وتقوم الحكومة بدعمها والالتزام بتطبيق ما يصدر عنها من تعليمات.

4. المدخل المختلط:

يقوم المدخل بإصدار معايير المحاسبة خليط من القطاع العام والخاص بجانب مجموعات حكومية وغيرها وهذا النوع منتشر في اليابان، حيث تقوم الحكومة بتشكيل مجلس استشاري لمحاسبة منشآت الأعمال يتكون من أعضاء من الجامعات والصناعة والحكومة والمحاسبين القانونيين. أما إصدار المعايير يعني تطبيق معيار واحد وقاعدة واحدة في كل المجالات، فالتوحيد ينطوي على فرض مجموعة من القواعد الموحدة الصارمة الطبيعية، أما التوفيق والتنسيق فهو يعني تطبيق معايير محاسبية مختلفة في بيئات معينة بدلاً من معيار واحد للجميع.

التوافق هو زيادة انسجام النظم المحاسبية الموجودة في الدول المختلفة في العالم عن طريق التخلص من العمليات غير الضرورية الموجودة بينها، وهذه تعتبر خطوة جوهرية على طريق المحاسبة الدولية[1].

كما أن هنالك فرق بين التوحيد والتوافق، فمصطلح التوافق على العكس مصطلح التوحيد، حيث يتضمن التوفيق بين وجهات النظر المختلفة، أما التوحيد فهو يعني أن الإجراءات المتبعة في بلد ما يجب تبنيها من قبل الآخرين.

الاتجاه الحالي يعتمد على أنه اتجاه نحو تحقيق التوافق وليس التوحيد، حيث يتمثل الغرض منه في تخصيص مجال الاختيار بين السياسات المحاسبية.

---

[1] أمين السيد أحمد لطفي، إعداد وعرض القوائم المالية في ضوء معايير المحاسبة، (الإسكندرية: الدار الجامعية، 2008م)، ص ص 27-28.

الفصل الثاني

مفهوم ومقومات وخصائص وكفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي

تناول الباحث في هذا الفصل الإفصاح المحاسبي والمقومات الأساسية للإفصاح وخصائص المعلومات المفصح عنها وذلك من خلال المباحث الأتية:

المبحث الأول: مفهوم وأهداف وأنواع وكفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي

المبحث الثاني: مقومات ومجالات تطور الإفصاح المحاسبي

المبحث الثالث: خصائص النوعية للمعلومات المفصح عنها بالقوائم المالية

المبحث الأول

مفهوم وأهداف وأنواع الإفصاح المحاسبي

يتناول الباحث الإفصاح المحاسبي من حيث المفهوم,الأهداف، الأهمية، الأنواع، تكاليف الإفصاح المحاسبي، ثم توضيح أهم العوامل التي تؤثر على الإفصاح في القوائم والتقارير المالية.

اولاً: مفهوم الإفصاح المحاسبي:

يعتبر الإفصاح المحاسبي ذوأهمية بالغة بالنسبة لمستخدمي المعلومات المحاسبية وفي مايلي يقوم الباحث بعرض المفاهيم المختلفة التي تناولت موضوع الإفصاح من الناحية اللغوية وبشكل عام ومن ثم التطرق إلى الإفصاح في الفكر المحاسبي بشكل أساسي .

الإفصاح لغة من أفصح الشيء إفصاحاً إذ بينه وكشفه ويقال رجل فصيح يحسن البيان ويميز جيد الكلام من رديئه ، ويقال كلام فصيح أي سليم واضح يدرك السمع حسنه والعقل دقته ، ويقال أفصح الامر أي وضح [1]، وهو إظهار سر أو شيء غامض [2]، فيقال أفصح زيد عن الشيء أي بيّن الشيء وكشفه [3]، وأصبح الأمر وضح، وأفصح عن مراده بيّنه ولخّصه [4]، وأفصح الصُبُح إذا ظهر، فالإفصاحهو الإظهار والبيان، والكلام الفصيح ما كان واضح المعني سهل اللفظ جيد السبك[5].

عرف الإفصاح علي انه إعلام مالي موجه تطلع به إدارة المنشأة بغرض توفير معلومات تؤثر في موقف متخذ القرار تجاه قرار معين يتعلق بالمنشأة كما يعني أن يتم عرض هذه المعلومات بصورة سهلة ومفهومة في القوائم المالية والتقارير والإيضاحات والقوائم الملحقة دون لبس أو تضليل بما يساعد مستخدمي هذه القوائم الوقوف علي حقيقة المركز المالي ونتائج أعمال المنشآت[6].

يخلص الباحث مما سبق إلى ان هذا المفهوم ركز علي ان الإفصاح يمثل نقطة بداية لاتخاذ القرار بالنسبة لمستخدمي المعلومات المحاسبية ، بحيث تكون هذه المعلومات سهلة وواضحة ولكنه اهمل التطرق إلى شمولية الإفصاح لكافة المعلومات سواء ان كان ذلك في القوائم المالية أو الأساليب

---

[1] عوض سلامة فايز الرحيلي، **دور نظم السوق المالية الجديد في تعزيز الشفافية والإفصاح المحاسبي في البيئة السعودية**، ، مجلة كتاب التجارة للبحوث العلمية، كلية التجارة , جامعة الإسكندرية ,العدد الثاني، المجلد (41)، سبتمبر 2004م، ص 301.

[2] إبراهيم مصطفى وآخرون، **المعجم الوسيط**، الجزء الثاني,(الرياض: مجمع اللغة العربية، ، 1961م) ص 197.

[3] عطا حمد البيوك، **معايير المحاسبة الدولية**، (الرياض: الشرق الأوسط، 1982م)، ص 94.

[4] موسوعة تقييم اداء البنوك الإسلامية، الجزء السادس، **تقويم الدور المحاسبي للمصارف الإسلامية**، (القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، النهار للطبع والنشر والتوزيع، 1417هـ 1996م)، ص 96.

[5] على الجارم، مصطفى أمين، **البلاغة الواضحة**، (القاهرة: دار المعارف للنشر، 1987م)، ص 5.

[6] ابوبكر عبد الباقي محمد الطيب ,**إطار علمي لتحديد اثر التوسع في الإفصاح المحاسبي علي ترشيد عملية التحاسب الضريبي في السودان** ,رسالة دكتوراة في المحاسبة غير منشورة ، كلية التجارة ، جامعة النيلين , 2008م ، ص: 31

المكملة الأخرى .

كما عرف الإفصاح أيضاً بأنه مصطلح يقصد بهان الممعلومات المقدمة يجب أن تتضمن أو تحتوي كل ما يحتاجه مستخدمو المعلومات المحاسبية ، حتى يصلوا إلى استنتاجات ملائمة بحيث لايتم تجاهل أي معلومة جوهرية .[1]

يلاحظ تركيز هذا المفهوم علي شمولية الإفصاح بحيث اهتم بتوفير المعلومات لكافة المستخدمين .

يري كاتب آخر بان الإفصاح يشير إلى المعلومات المالية في التقارير المالية بكاملها وليس بشكل محدد فقط بالقوائم المالية حيث يختص الإفصاح بالمعلومات سواء تلك التي في القوائم المالية أو الأساليب المكملة الأخرى لتقديم المعلومات المالية والحقائق الجوهرية وذات الأهمية النسبية اللازمة لإعطاء القاري صورة واضحة وعادلة عن نتيجة أعمال المنشأة ومركزها المالي والتي يترتب علي إخفائها أو عرضها بطرق غير ملائمة تضلل المطلع عليها أو إعطاء صورة غير سليمة عن المنشأة [2].

يلاحظ اتفاق هذا المفهوم مع المفهوم السابق بحيث ركز هو الأخر علي شمولية الإفصاح.

عرف بعض الكتاب الإفصاح بأنه إظهار المعلومات المالية سواء الكمية أو الوصفية في القوائم المالية أو في الهوامش والملاحظات والجداول المكملة مما يجعل القوائم المالية غير مضللة وملائمة لمستخدميها من الأطراف الخارجية والتي لديها سلطة محددة للحصول علي المعلومات التي ترغب فيها وذلك بغرض تمكينهم من اتخاذ قرارات رشيدة علي ان يتم الإفصاح في الوقت المناسب دون تأخير حتى لاتصبح المعلومات عديمة القيمة [3].

مما تقدم يلاحظ الباحث إن مفهوم الإفصاح تم تناوله علي حسب وجهات النظر ومصالح مستخدمي المعلومات المفصح عنها .

مما تقدم يعرف الباحث الإفصاح بأنه وسيلة تعمل علي توفير كافة المعلومات المتعلقة باتخاذ القرار سواء ان كان ذلك داخل أو خارج القوائم المالية مع الأخذ في الاعتبار الإفصاح عن المعلومات في الوقت المناسب حتى تكون ملائمة لاتخاذ القرار .

عليه فإن تحديد مفهوم الإفصاح المحاسبي يساعد في بناء نظرية المحاسبة ويرشد التطبيق العلمي لكونه يغطي كل منطقة التقارير المالية، لذلك يجب التعرف على بعض محاولات تحديد مفهوم

---

[1] د. مامون توفيق حميدان ود. حسين القاضي ، **نظرية المحاسبة** (دمشق: مطبعة جامعة دمشق ، 1994م – 1995م) ص: 199

[2] د. حسني عبد الجليل صبيحي ، **دور المراجع الخارجي في زيادة فعالية الإفصاح والشفافية** ، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية ، كلية التجارة وإدارةالأعمال ، جامعة حلوان ،العدد الاول ، 2002م ، ص ص . 9-10

[3] محمد فداء الدين بهجت ، **الإفصاح في القوائم المالية وموقف المراجع الخارجي منه** (جدة: مركز النشر العلمي ، جامعة الملك عبدالعزيز ، 1986م), ص 25 .

الإفصاح المحاسبي بما يساعد في الوصول إلى مفهوم يتفق مع نظرية المحاسبة ويحقق متطلبات التطبيق العملي [1]، وفي الواقع المحاسبي قد اختلفت الآراء حول طبيعة ومفهوم الإفصاح المحاسبي، فذهب البعض إلى أنه جزء لا يتجزأ من مكونات العرف المحاسبي، بينما ذهب البعض الآخر إلى القول بأن الإفصاح المحاسبي ما هو إلا سياسة محاسبية، بينما ارتقى آخرون بالإفصاح المحاسبي ليضعوه في مصاف المبادئ المحاسبية [2]، ولهذا يمكن للباحث أن يستعرض بعض التعريفات التي وردت بالمراجع المحاسبية والتي تناولت تعرفي الإفصاح المحاسبي من زوايا عديدة.

الإفصاح هو بث المعارف أو نقل المعلومات من مصدر إنتاجها إلى مستقر الاستفادة منها أو استخدامها، فالإفصاح هو نقل هادف إلى نقل المعلومات ممن يعلمها لكم لا يعلمها [3]، وبهذا فإن الإفصاح هو أداة اتصال بين الوحدة الاقتصادية والعالم الخارجي لها، فهو ينطوي على الإعلان المدروس بطريقة اختيارية أو إجبارية لبعض ما لدى الإدارة من معلومات ذات اقتصادية نافعة لأطراف خارجية معينة[4]، وبناءاً على هذا فالإفصاح هو إبراء ذمة المنشأة تجاه مستخدمي القوائم المالية بقدر من الكفاءة[5].

الإفصاح في المحاسبة هو المقياس غير الملموس لقياس مدى كفاية البيانات والمعلومات الإيضاحية في القوائم المالية، وهو نموذج لإعداد التقارير المالية، وهو الوسيلة التي تربط بين ضمان الدقة المحاسبية الفنية وبين القوائم المالية ذات البيانات والمعلومات الجيدة[6]، ولهذا فإن الإفصاح المحاسبي يقضي بضرورة شمول القوائم المالية على جميع المعلومات الضرورية اللازمة لإعطاء القارئ صورة صحيحة وواضحة لنتيجة أعمال الوحدة الاقتصادية ومركزها المالي[7]، فالإفصاح يعني ان تعرض القوائم المالية المنشورة كافة المعلومات المتعلقة بالنشاط الاقتصادي للوحدة الاقتصادية، والملائمة لاتخاذ القرارات من جانب أصحاب المصالح بها، والإعلان عن جميع

---

[1] Stephen Buzby. **The Nature of Adequate Disclosure**, the Journal of Accounting, April 1994, P. 38

[2] محمد بهاء الدين إبراهيم أحمد، **أثر إتباع منهج التوسع في الإفصاح المحاسبي بالقوائم المالية في ترشيد التحاسب الضريبي للضريبة على أرباح شركات الأموال**، مجلة البحوث التجارية, كلية التجارة , جامعة الزقازيق، المجلد (14)، العدد الثاني، يوليو 1992م)، ص 191.

[3] محمد سمير الصبان، **أصول القياس وأساليب الاتصال المحاسبي**، (الإسكندرية: الدار الجامعية، 1991م)، ص350.

[4] فؤاد السيد المليجي، **مدى كفاية الإفصاح المحاسبي في ضوء معايير المحاسبية المحلية والحوافز الضريبية من وجهة نظر الفاحص الضريبي مع دراسة تطبيقية على صناعة السياحة في مصر**, ، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، ، كلية التجارة ,جامعة الإسكندرية ,المجلد (35)، العدد الأول، مارس 1998م)، ص 57.

[5] عصافت السيد عاشور، **التكامل بين القوائم المالية المعدة وفقاً لأساس الاستحقاق والقوائم المالية المعدة وفقاً للأساس النقدي في الإفصاح عن نوعية الدخل**، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، ، كلية التجارة ,جامعة عين شمس,العدد الأول، يناير 1990م)، ص 667.

[6] محمد سمير الصبان، محمد الفيومي محمد، **المراجعة بين النظرية والتطبيق**، (الإسكندرية: الدار الجامعية للنشر، 1990)، ص 105.

[7] حلمي محمود نمر، **نظرية المحاسبة**، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1977م)، ص 255.

السياسات المحاسبية التي إستندت إليها المنشأة في إعداد القوائم والتقارير المالية، والإعلان عن جميع البيانات والمعلومات المحاسبية وغير المحاسبية المكملة لتلك التقارير بصورة شاملة وعادلة تتلائم مع احتياجات مستخدمي تلك القوائم والتقارير المالية[1]، ويتضح من ذلك أن لفظ الإفصاح يشير إلى المعلومات المالية بكاملها وليس محدداً فقط بالقوائم المالية[2].

أما من الناحية الإسلامية، فالإسلام يمنع التدليس أو الإخفاء أو الغش في الحسابات، مثل إدماج بيانات العمليات المشبوهة في حسابات مختلفة، ويقرر الإسلام ضرورة الإفصاح الكامل للبيانات المالية التي يجب أن تعبر بوضوح عن كل ما يحويه المشروع من أصول والتزامات ونتائج الأعمال، ولا تحتمل الأرقام المالية أي تأويل أو تخرج حتى يظهر المركز الحقيقي للنشاط دون غموض أو مداراه، وذلك قياساً على ما فعله أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه: (لما رأي الضعف في أداء الزكاة أقام العاشرين يجمعونها على مداخل المدن والمسالك والثغور، لأن ما يكون باطناً يظهر ويُعلن حينئذ من غير تنقيب أو تجسس، فأصاب رضى الله عنه الخير وتجنب الشر)[3].

يري الباحث إنجوهر عملية الإفصاح المحاسبي هي مساعدة مستخدمي التقارير المالية في اتخاذ القرارات الرشيدة وأن الإفصاح المحاسبي لم يكن مطلقاً بل تحكمه قواعد معينة بموجبها يتم تحديد كمية ونوعية المعلومات المطلوب الإفصاح عنها وفقاً للأنشطة الاقتصادية التي تمارسها الوحدات بمختلف أنواعها, ويعتبر الإفصاح المحاسبي أحد الأدوات الأساسية للاتصال والإعلام المحاسبي، وبدونه لن تكون هناك فائدة من مخرجات الأنظمة المحاسبية,وأن الإسلام يحرص على الإفصاح، وذلك بمنع الغش والتدليس والإخفاء في المعلومات التي تتعلق بالمال.

ثانياً: أهميةالإفصاح المحاسبي:

يمثلالإفصاح المحاسبي المصدر الأساسيإن لم يكن الوحيد للعديد من المستخدمين للحصول على المعلومات المهمة حول المنشأة، وبالتالي حتى تكون القوائم والتقارير المالية موضوعية ومفيدة وتحظى بثقة المستخدمين وتلبي احتياجاتهم، لابد من أن يتم إعدادها وعرضها بطريقة منظمة ومقبولة بين جميع الطوائف التي لها مصالح بالمنشأة[4]، وقد زادت أهميةالإفصاح في السنوات

---

[1] محمد حسين أحمد حسين، **أثر الإفصاح عن السياسة المحاسبية للمخزون السلعي على أسعار الأسهم**، المجلة العلمية للتجارة والتمويل، كلية التجارة ,جامعة طنطا,العدد الثاني، 1997م، ص 5.

[2] أمين السيد أحمد لطفي، **نظرية المحاسبة منظور التوافق الدولي**، (الإسكندرية: الدار الجامعية للطباعة وللنشر، 2005م)، ص 489.

[3] محمد كمال عطية، **أصول المحاسبة المالية في الإسلام**، (القاهرة: مكتبة وهبه للنشر، 1996م)، ص 46.

[4] محمد المبروك أبو زيد، **مرجع سابق**، ص ص 580، 581.

الأخيرة بغرض التركيز على أهمية توصيل المعلومات اللازمة لمستخدميها حتى يمكنهم اتخاذ قرارات سليمة بناءاً على معلومات جيدة، وقد اهتمت الهيئات والمنظمات المهنية المحاسبية في الدول المتقدمة بموضوع الإفصاح عن المعلومات في القوائم المالية وما يتعلق بها من سياسات محاسبية، حتى أصبح هذا الموضوع يأتي دائماً في مقدمة ما يصدر عنها من معايير محاسبية[1].

أصبح الإفصاحأكثرأهمية لسببين هما:[2]

1- بيئة المنشآت تنمو بطريقة أكثر تعقيداً ومن ثم فان التعبير بشكل واف عن المعلومات المالية والمعلومات المتعلقة بالعمليات الهامة داخل حدود القوائم المالية اصحبأكثر صعوبة.

2- هيئات وضع المعايير تشير إلى إنأسواق رأس المال أصبحت قادرة علي ان تستوعب وتعكس المعلومات المستخدمة بسرعة من خلال أسعار البورصة .

يعزي بعض الكتاب تزايد أهميةالإفصاح إلى الأتي:[3]

1- ان تزايد أهميةالإفصاح عن المعلومات والبيانات المالية المنشورة ارتبط ارتباطاً وثيقاً بالتطور في مهنة المحاسبة وذلك عندما تحولت المحاسبة إلى مايطلق عليه الباحثون مدخل الملكية owner Approach وان النظام المحاسبي عند مدخل الملكية كان يقوم أساساً كنظام لمسك الدفاتر book keeping system الغرض منه حماية مصالح الملاك.

2- يظهر التطور أيضاً بعد قيام الثورة الصناعية التي أدت بدورها إلى انفصال الملكية عن الإدارة مما استدعي ذلك إلى تحول في وظيفة المحاسبة فقد تحولت إلى نظام معلومات يهدف بشكل أساسي إلى تزويد المستخدمين بالمعلومات اللازمة للمساعدة في اتخاذ القرارات.

كما يري اخر بان ظهور شركات الأموال كان البداية الحقيقية للإلزام بالإفصاحإذ يستدعي غياب المساهمين وانفصال الملكية عن الإدارةأهميةمبدءاالإفصاح الشامل وقد نصت قوانين الشركات قبل اجتماع الجمعية العمومية السنوي كما نصت هذه القوانين علي الحد الأدنى من المعلومات التي يجب الإفصاح عنها[4].

حتى يتسنى للمعلمات المحاسبية المفصح عنها خدمة مستخدمي المعلومات المحاسبية بمختلف

---

[1] خالد هاشم فضل التوم، **نموذج مقترح لتفعيل قواعد حوكمة الشركات بسوق الأوراق المالية: دراسة حالة الخرطوم للأوراق المـــالي**, رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة غير منشورة , جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا ، 2010م) ص 66.

[2] عبدالحميد احمد محمود ، **اثر متغيرات السوق علي كثافة الإفصاح في التقارير المالية** ، مجلة البحوث التجارية المعاصرة ,كلية التجارة ، جامعة جنوب الوادي ، العدد الاول ، المجلد الثالث عشر ، يونيو 1999م ، ص11.

[3] عمادالدين سليمان حسين ، **مرجع سابق**، ص65.

[4] عباس مهدي الشيرازي ، **مرجع سابق** .

احتياجاتهم في ظل وجود الملكية الغائبةوتحقيق الأهمية الأساسية للإفصاح لابد من توفر الفروض الأساسية التي يعتمد عليها مبدءاالإفصاح الشامل اذ تتمثل في:

1- عن احتياجات المستخدمين الخارجية للمعلومات المحاسبية يمكن مقابلتها بمجموعة من القوائم المالية ذات الغرض العام.

2- ان هنالك احتياجات مشتركة للأطراف الخارجية يمكن مقابلتها اذا ما اشتملت التقارير المالية ذات الغرض العام علي معلومات ملاءمة عن الدخل والثروة.

3- إن دور المحاسب في الإفصاح عن المعلومات الملائمة للاحتياجات الخارجية يتحدد في إعداد وعرض القوائم المالية.

4- ان أسلوب القوائم المالية ذات الغرض العام يعتبر أوضح وسائل الإفصاح وذلك من وجه نظر مقارنة التكلفة بالعائد ، بالمقارنة بأساليب الإفصاح الأخرى.

بالإضافة إلى ذلك يجب ان تخضع المعلومات المحاسبية التي يمكن إثباتها في صلب القوائم المالية للمعايير التالية:

1- التعريف: بمعني ان يخضع البند لتعريفات عناصر القوائم المالية .

2- القابلية للقياس: بمعني ان يكون البند الذي يأتي احد عناصر ال5قوائم المالية قابلاً للقياس

3- الملاءمة: أي ان يكون للمعلومات الخاصة بالبند اثر علي تصرفات المستخدمين للقوائم المالية .

4- الثقة: بمعني إمكانية الاعتماد علي هذه المعلومات من حيث درجة صدق تمثيلها للظاهرة ومن حيث الموضوعية وعدم التحيز .

هنالك رأي يحصر أهميةالإفصاح بشكل مباشر في النقاط التالية[1]:

1- يؤدي الإفصاح المحاسبي إلى زيادة كفاءة سوق رأس المال عن طريق تخفيض عدم التماثل في المعلومات .

2- يؤدي الإفصاح عن المعلومات المحاسبية الموثوق فيها إلى زيادة حجم السوق وتخفيض تكلفة العمليات وزيادة عدد المتعاملين في سوق رأس المال مما ينعكس في النهاية في تحقيق التنمية الاقتصادية .

3- يساعد الإفصاح في اتخاذ القرارات الرشيدة .

مما تقدم يمكن القول بان ظهور شركات المساهمة العامة وما ترتب عليها من غياب للملاك عن

---

[1] حسني عبدالجليل صبيحي ، **مرجع سابق** .

الإدارة جعلت من الإفصاحأهمية بالغة في توفير المعلومات للفئات المختلفة كما انه يمثل نقطة أساسية للمساعدة في اتخاذ القرارات لهذه الفئات كما ان تطور المحاسبة نفسها وتحولها من مدخل الملكية إلى مايعرف بمدخل مستخدمي القوائم المالية فرض أهمية بالغة علي الإفصاح وعن أهمية الإفصاح المحاسبي في البنوك بصفة عامة، يعتبر الإفصاح أحد المتطلبات الرئيسية للحكم على مدى سلامة الوضع المالي للبنك، كما تنبع أهميةالإفصاح المحاسبي للبنوك من طبيعة الخدمات المالية التي يقدمها هذا القطاع باعتباره الوسيط بين كل من المدخرين والمستثمرين وارتباطه الوثيق بتنمية الأنشطة الاقتصادية ومدى مساهمته في الوثوق بالنظام النقدي للدولة[1]، كما ان الأهمية النسبية للإفصاح في البنوك تتعاظم نتيجة لما يعرف بالهرم السلطوي المقلوب للنظام المصرفي وما يتصف به من حيث القاعدة الضيقة لرؤوس أموال البنوك بالمقارنة بالودائع، حيث لا يكاد رأس المال يؤمن البنية الأساسية للبنك بالرغم من قدرتها على تعبئة موارد مالية هائلة من خلال الودائع مما يوفر لها القدرة على امتلاك سلطة اقتصادية وسياسية هائلة، بحيث يمكن القول أن البنوك أهم مراكز السيطرة في النظام الرأسمالي[2].

حيث أن المصارف الإسلامية بصفة خاصة تنبع أهميةالإفصاح من حيث طبيعتها المتميزة وخصائصها المختلفة، لذا هناك أهمية للإفصاح المحاسبي في المصارف الإسلامية يمكن إيجازها فيما يلي[3]:

1. يعد الإفصاح من أهم المتطلبات التي يراعيها الفكر المحاسبي الإسلامي في المؤسسات المالية الإسلامية.
2. يوفر الإفصاح المعلومات المحاسبي التي توفر البيئة الجيدة لمتخذي القرارات على مختلف المستويات.
3. توفير الثقة للمتعامل مع المصرف (مساهم، مستثمر، عميل) في بيان كفاءة أداءه وقدرته على تحقيق أهدافه الاقتصادية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.
4. تلبية احتياجات أصحاب حسابات الاستثمار وغيرهم من معلومات كثيرة ومتباينة لتحقيق أغراضهم، حيث انهم شركاء يتقاسمون الأرباح والخسائر بالنسب الفعلية المتحققة، فهم أكثر حاجة للإفصاح من نظرائهم، يعكس الحال في المؤسسات المالية التقليدية،

---

[1]) جيهان السيد عبد الرحمن الشعراوي، **مرجع سابق**، ص 202.

[2]) عمر شبرا، **نحو نظام نقدي عادل: دراسة للنقود والمصارف والسياسات المقدية في ضوء الإسلامي**، (القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، د.ن، 1990م)، ص 122.

[3]) جيهان السيد عبد الرحمن الشعراوي، **مرجع سابق**، ص 206.

فالمودعون فيها يهمهم في الغالب القوائم المالية المنشورة مع ان ودائعهم وفوائدهم مضمونة لهم.

5. يستخدم الإفصاح في عملية مقارنة أداء المصرف بأداء المصارف الإسلامية الأخرى المماثلة.

مما تقدم يتضح للباحث أن أهميةالإفصاح تنبع من مساهمته في إظهار الحقائق المتعلقة بالقوائم المالية الكاملة وملاحقها التامة التي تساعد المستخدمين في فهم وتفسير ما تحويه هذه القوائم من معلومات، ومن ثم استخدامها في ترشيد القرارات بهدف تحقيق المنافع الاقتصادية والتنبؤ بها مستقبلياً.

ثالثاً: أهداف الإفصاح المحاسبي:

يتمثل الهدف الرئيسي من الإفصاح في تقديم معلوماتمحاسبية مفيدة لمستخدمي القوائم المالية بما يمكنهم من توجيه مدخراتهم بما يحقق لهم العائد الاقتصادي المجزى[1].

كما ان هنالك من تناول هدف الإفصاح لحل مشاكل الملكية الغائبة بعد ظهور الثورة الصناعية، اذ تعددت الفئات المستفيدة من المعلومات فتمثل هدف الإفصاح المحاسبي في توفير معلومات لكل هولا المستخدمين بما فيهم الملاك لتقيم اداء الإدارة ومدي نجاحها في إدارة واستثمارالأموال المتاحة والمحافظة علي أموال المستثمرين فمن غير المتوقع ان يتم الاطلاع المباشر للمستفيدين علي السجلات للحصول علي المعلومات وذلك لطول الوقت الذي تستغرقه هذه العملية بالنسبة للشركة والمساهمين أنفسهم ، وعدم قدرة كل المساهمين علي قراءة وفهم هذه السجلات والتقارير المالية للشركة والبعد الجغرافي للعديد من المساهمين عن مقر الشركة[2].

تأسيسا علي ما تقدم يمكن القول بان هدف الإفصاح الرئيسي يتمثل في توفير معلومات مفيدة لمتخذي القرار وجميع الفئات المستفيدة من المعلومات بمختلف مستوياتهم .

كما يهدف الإفصاح المحاسبي إلى إزالة الغموض وتجنب التضليل في عرض المعلومات المالية والمحاسبية، هذا بالإضافة إلى مساعدة متخذي القرارات على صنع قرارات سليمة مبنية على معلومات دقيقة وبالذات في الجانب الاستثماري، لذا يتطلب أن يكون حجم وقيمة المعلومات المحاسبية المفصح عنها ونوعيتها يتناسب مع أهمية القرارات المزمع اتخاذها على ضوء توفر تلك

---

[1] اونسة عثمان اونسة ، **دور المدخل الواقعي في الوفاء بمتطلبات القياس والإفصاح المحاسبي في سوق راس المال** ، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة ، كلية الدراسات العليا ، جامعة ام درمان الإسلامية ، 2007م ، ص 120.

[2] محسن طه صادق ، **دور القياس والإفصاح المحاسبي بالتطبيق الفعال لحوكمة الشركات في القطاع المصرفي، دراسة تحليلية تطبيقية،** (الخرطوم: جامعة امدرمان الإسلامية، رسالة دكتوراه غير منشورة، 2010م)، ص45

المعلومات، على أن يكون الاهتمام بالإفصاح نرتبط زمنياً بتحليل نتائج الماضي وفهم واستيعاب الحاضر والتنبؤ بالمستقبل[1].

يتضح للباحث أن أهداف الإفصاح المحاسبي تكمن في توضيح وتوضيح شكل ومحتوى التقارير المالية لبيان كمية ونوعية البيانات والمعلومات المحاسبية الكافية التي تمكن المستخدمين من اتخاذ القرارات المناسبة لتحقيق أهدافهم من جراء تعاملهم مع الوحدات الاقتصادية.

رابعاً: أنواع الإفصاح المحاسبي:

ينقسم الإفصاح بشكل عام إلى قسمين أساسين وهما[2]:

1. الإفصاح الوقائي: يهدف هذا النوع من الإفصاح إلى حماية المستثمر العام الذي له دراية محددة باستخدام المعلومات المالية ، عن طريق محاولة القضاء علي أي ضرر قد يصيب المستثمر العادي من بعض الإجراءات والتعامل غير العادل، ويقوم هذا النوع علي تبسيط المعلومات وتوفير المعلومات التي تحمل درجة كبيرة من التأكد.
2. الإفصاح المعرفي أو التثقيفي: يهدف هذا النوع من الإفصاح إلى تقديم معلومات مفيدة إلى أغراض اتخاذ القرارات الاستثمارية إذ يشير هذا النوع من الإفصاح إلى الاتجاه نحو زيادة حجم المعلومات المفصح عنها مع التركيز علي المعلومات التي بها اكبر قدر من الملاءمة.

بناء علي ماسبق يمكن القول ان الإفصاح الوقائي يتسم بدرجة عالية من الموضوعية اذ يهدف إلى توفير المعلومات التي تتسم بنسبة تأكد عالية اذ يختلف عن الإفصاح المعرفي بحيث أنه ركز علي عملية الملاءمة في توفير المعلومات المحاسبية وذلك بغرض المساعدة في اتخاذ القرارات المختلفة.

يري كاتب اخر بان أنواع الإفصاح المحاسبي أضافة للإفصاح الوقائي والتثقيفي هي:[3]

1. **لإفصاح الكامل:** يشير إلى مدي شمولية التقارير المالية وأهمية تغطيتها لاية معلومات ذات اثر محسوس علي القاري لكن مفهوم الكمال غير مكن حالياً.
2. **الإفصاح الكافي:** يشير الإفصاح الكافي إلى الحد الأدنى الواجب اشهاره من المعلومات.
3. **لإفصاح العادل:** يهتم الإفصاح العادل بالرعاية المتوازنة لاحتياجات جميع الأطراف المعنية.
4. **الإفصاح التام:**

---

[1] كمال عبد العزيز النقيب، **مقدمة في نظرية المحاسبة**، (عمان: دار وائل للنشر والتوزيع، 2004م)، ص 204.

[2] امين السيد احمد لطفي ، **نظرية المحاسبة: القياس والإفصاح والتقري المالي** ، (الإسكندرية: الدار الجامعية للطباعة وللنشر، 2005م)، ص35.

[3] اونسة عثمان اونسة ، **مرجع سابق** ، ص 125.

هناك إجماع عام في المحاسبة حول ضرورة الإفصاح التام، ويتطلب الإفصاح التام أن تصمم وتعد القوائم المالية الدورية الموجهة إلى عامة المستخدمين بشكل يعكس بدقة الأحداث الاقتصادية التي أثرت على المنشأة خلال الدورة المالية، وان تتضمن هذه القوائم معلومات كافية لجعلها مفيدة وغير مضللة للمستثمر العادي أو المتوسط، وعدم حذف أو كتمان معلومات جوهرية ذات منفعة لهذا المستثمر العادي[1].

5. الإفصاح المناسب:

قد حددت لجنة إجراءات التدقيق المنبثقة عن المعهد الأمريكي للمحاسبيين القانونيين American Institute of Certified Public Accountants (AICPA) لدى مناقشتها للمعيار الثالث من معايير التدقيق الخاصة بإعداد التقرير، ماهية الإفصاح المناسب بما يلي[2]:

إن معطيات عرض المعلومات في القوائم المالية وفقاً لمبادئ المحاسبة المتعارف عليها تقضي بتوفير عنصر الإفصاح المناسب في هذه القوائم، وذلك بشأن جميع الأمور الجوهرية، وعنصر الإفصاح المقصود هنا على صلة وثيقة بشكل ومحتوى القوائم المالية وبالمصطلحات المستخدمة فيها، وأيضا بالملاحظات المرفقة بها، وبمدى ما فيها من تفاصيل، وذلك بكيفية تجعل لتلك القوائم قيمة إعلامية من وجهة نظر مستخدمي هذه القوائم.

6. الإفصاح الملائم:

إن عبارة الإفصاح الملائم هي الأكثر استخداماً وقبولاً في السنوات الأخيرة، وأن مفهوم الإفصاح الملائم يعني أن التقارير المالية يجب أن تفصح عن كل ما من شأنه أن يجعلها غير مضللة[3]، ومن ناحية أخرى فإن الإفصاح الملائم هو ذلك الإفصاح الذي يراعي حاجة مستخدمي البيانات والمعلومات المحاسبية وظروف المنشأة وطبيعة نشاطها، إذ أنه ليس من المهم فقط الإفصاح عن المعلومات، بل الأهم أن تكون ذات قيمة ومنفعة بالنسبة لقرارات المستثمرين والدائنين وغيرهم، وتتناسب مع نشاط المنشأة وظروفها الداخلية[4].

يلاحظ مما سبق اتفاق الإفصاح الكامل مع الإفصاح الوقائي لانهما يهتمان بالموضوعية من خلال جعل المعلومات المفصح عنها غير مضللة للمستثمرين أما بالنسبة للإفصاح الكافي اذ يشير إلى

---

[1] رضوان حلوة حنان، **تطور الفكر المحاسبي مدخل نظرية المحاسبة**، (عمان: مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، 1998م)، ص 443.

[2] AICPA ,Committee on Auditing Procedures, **Statement on Auditing Standards No. 1**, 197, P. 78.

[3] محمد فداء الدين عبد المعطي بهجت، عبد الله قاسم يماني، **مرجع سابق**، ص 63.

[4] لطيف زيود وآخرون، **دور الإفصاح المحاسبي في سوق الأوراق المالية في ترشيد قرارات الاستثمار**، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، مجلد (28) العدد (2)، 2006 ص 181.

الحد الأدنى من المعلومات الواجب الإفصاح عنها ولكن قد يختلف الحد الأدنى من شخص إلى اخر بناء علي درجة الفهم وثقافته وخبرته وإلمامه .

هنالك كاتب اخر يضيف نوع جديد من أنواعالإفصاح وهو الإفصاح التفاضلي حيث يتم التركيز في القوئم المالية بصورة ملخصة ومختصرة في هذا النوع من الإفصاح علي التفاضل أو التفاوت بين البنود بعقد المقارانات لتوضيح التغيرات الجوهرية وتحديد الاتجاه العام لتلك التغيرات أو التفاضل ويعتمد مدخل الإفصاح التفاضلي علي التقارير السنوية المختصرة بحجة ان معظم المساهمين يحتاجون معلومات مالية ملخصة وذات تحليل فني اقل [1].

بناء علي ما تقدم يمكن القول بان هذا النوع من الإفصاح يفترض مستثمر اقل دراية واستيعابا من المستثمر العادي.

كما لان هنالك من يضيف نوعاً اخرا للإفصاح وهو الإفصاح المختار وهذا النوع يقدم ليخدم فئة معينة في اتخاذ قراراتها ، ولايصلح هذا النوع لخدمة جميع أطراف مستخدمي التقرير بل يحدد معلومات معينة يتم الإفصاح عنها لاستخدام مجموعة معينة في اتخاذ قرار معين[2].

تأسيسا علي ماسبق يستنتج الباحث بان أهم أنواع الإفصاح تتمثل في:

الإفصاح الكافي ، العادل ، الملائم والكامل ، واذا ما استخدمت هذه الأنواع جنب إلى جنب يمكن التوصل إلى معلومات مفيدة لخدمة جميع الأطراف المستفيدة.

يري كاتب اخر بان الإفصاح المحاسبي يرتكز علي دعامتين أساسيتين وهما:

1. كفاية الإفصاح في القوائم والتقارير المالية .
2. الوفاء باحتياجات مستخدمي المعلومات المحاسبية .

ما تقدم يمكن القول بان كفاية وشمولية الإفصاح مهمة جداً للوفاء باحتياجات مستخدمي المعلومات المحاسبية بجميع مستوياتهم . لكن هنالك رأي يوصي بضرورة ان تكون هنالك حدود في شمولية الإفصاح حتى لاتظهر تفاصيل كثيرة غير مطلوبة أو ليس لها مغزى وبالتالي ينتج عن ذلك قوائم مالية معقدة يصعب فهمها[3].

خامساً: تكاليف الإفصاح المحاسبي:

---

[1] رضوان حلوة حنان ، **النموذج المحاسبي المعاصر** ، (عمان: دار وائل للنشر والتوزيع، 2003م)، ص71.

[2] غسان احمد الامين احمد ، **دور مراقب الحسابات في وزيادة فعالية الإفصاح ومنفعة التقارير والقوائم المالية المنشورة وملحقاتها**، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة ، كلية الدراسات العليا ، جامعة امدرمان الاسلامية ، 2008م ، ص85.

[3] حلمي محمود نمر , **بحوث في نظرية المحاسبة** (القاهرة: دار النهضة العربية ، 1977م),ص148.

إن قرارات الإفصاح تتأثر بالتكاليف المرتبطة بالإفصاح وهي على النحو التالي[1]:

1. تكاليف التجميع التشغيل: وهي التي يتحملها كل من معدي ومستخدمي المعلومات المالية، وغالباً ما تكون هذه التكاليف كبيرة وتختلف من منشأة لأخرى، ومن مستخدم إلى آخر، وتتوقف على عدة عوامل منها: حجم المنشأة ونوع الإفصاح.
2. التكاليف الناتجة عن الدعاوي القضائية: إذا ما قامت الشركة بالإفصاح اختيارياً عن تنبؤاتها بالدخل المتوقع، وكانت هذه التنبؤات مفرطة في التفاؤل فإن المستثمرين يمكنهم مقاضاة تلك الشركة أو إدارتها لتعويضهم عن الخسائر التي تعرضوا لها نتيجة اعتمادهم على التنبؤات الخاطئة، ولا شك أن هذا النوع من التهديدات قد يدفع الإدارة إلى التقليل من الإفصاح.
3. التكاليف السياسية: تلعب الأرقام المحاسبية الواردة بالقوائم المالية التقليدية للشركات دوراً هاماً في تحديد الإجراءات السياسية التي تتخذ إما في صالح هذه الشركات أو في غير صالحها، فالشركات التي تظهر قوائمها المالية أرباحاً خيالية غالباً ما تكون محط أنظار واهتمام السياسيين والعاملين والجمهور العام، وتتعرض للنقد من هذه الجهات وغالباً ما ينتهي الأمر إلى تعرض هذه الشركات لإجراءات سياسية من شانها الحد من أرباحها أو تقليل معدل نموها، مثل فرض ضرائب استثنائية على أرباحها أو تحديد أسعار بيع منتجاتها بمعرفة الأجهزة الحكومية، وتسمى تلك الإجراءات وما يترتب عليها من التزامات وأعباء بالتكاليف السياسية.
4. التكاليف المترتبة على التأثير السلبي للإفصاح على الموقف التنافسي للشركة: يعتقد الكثير من المدراء أن التوسع في الإفصاح يؤثر على الموقف التنافسي للشركة ويحملها تكاليف إضافة إذا ما قامت الشركات المنافسة باستخدام هذا الإفصاح لصالحها، ومن الأمور الحساسة في مجال الإفصاح تلك المعلومات المتعلقة بالبحوث والتطوير وكذا المنتجات الجديدة، ولاشك أن الشركة التي تتفوق على منافسيها في هذين المجالين تواجه أصعب القرارات عندما ترغب في زيادة رأس مالها، فمن ناحية لا يقبل المستثمرين على المساهمة في الإصدار الجديد إلا إذا قامت الشركة بتقديم المعلومات التفصيلية الخاصة بالبحث والتطوير أو بالمنتجات الجديدة، ومن ناحية أخرى فإن توفير تلك المعلومات قد يخدم

---

[1] أحمد السيد، **مدى أهمية المعلومات المحاسبية للمستثمرين، منهج مقترح لتطوير الإفصاح المحاسبي لنشيط سوق المال المصري**،مجلة البحوث التجارية، ، كلية التجارة، جامعة الزقازيق ,المجلد (15)، العدد الثاني، يوليو 1993م)، ص 112.

المنافسين حيث يساعدهم على مراجعة وتوجيه خطط التطوير الخاصة بهم مما يضعهم في موقف تنافسي أفضل، إلا أنه من الملاحظ في الآونة الأخيرة أن التقدم العلمي في مجال الحسابات ونظم المعلومات وتكنولوجيا المعلومات، بالإضافة إلى تعدد مصادر الحصول على المعلومات قد ساعد الشركات على الاحتفاظ بقاعدة غنية لمصادر المعلومات عن كل ما يفعله المنافسين، وفي ظل هذه الظروف فإن التكاليف التي تتحملها الشركة نتيجةالتوسع في الإفصاح المحاسبي تكون اقل أهمية.

سادساً: العوامل المؤثرة على الإفصاح المحاسبي:

هناك عوامل بيئية تؤدي إلى الإختلاف في أنظمة التقرير المالي والإفصاح بين الدول، وتتضمن تلك العوامل طبيعة النظام القانوني السائد، والأنماط السائدة لمنظمات الأعمال، بالإضافة إلى عوامل أخرى كاللغة والجغرافيا تبدو مهمة في التأثير على أنظمة المحاسبة، وتتضح العلاقة بين هذه العوامل ودرجة الإفصاح فيما يلي[1]:

1. **عوامل بيئية:** تؤثر العوامل البيئية على الإفصاح المحاسبي حيث تختلف التقارير المالية من دولة لأخرى، ويبدو ذلك واضحاً من المقارنة بين التقارير المالية التي تعد في كل من إنجلترا والولايات المتحدة الأمريكية، حيث يحدد قانون الشركات في إنجلترا التقارير التي يجب إعدادها وطرق عرض المعلومات المالية في القوائم المالية، والعلاقة بين هذه المعلومات والمعلومات الأخرى الواردة بتقرير مجلس الإدارة، إما في الولايات المتحدة الأمريكية فتتحدد مثل هذه الأمور في ضوء المبادئ المحاسبية المقبولة حيث لا يوجد قانون للشركات، وربما يرجع الاختلاف هنا إلى اختلاف طبيعة المستثمر في كل من البلدين حيث ينصب الاهتمام الأساسي للمستثمر الأمريكي على رقم صافي الدخل، بينما ينصب الاهتمام الأساسي للمستثمر الإنجليزي على قيمة المبالغ الموزعة ومدى قدرة المشروع على سداد التزاماته في المستقبل.
2. **عوامل سياسية:** يقصد بالعوامل السياسية أثر التدخل الحكومي من خلال القوانين والتشريعات على قياس وعرضالمعلومات المحاسبية في القوائم المالية، فمثلاً يعتبر التشريع الضريبي أو قواعد القياس الضريبي أحد المتغيرات التي يمكن أن تؤثر على الممارسات المحاسبية في الدول المختلفة، ففي المانيا يتم الإفصاح عن جميع عناصر قائمة الداخل في ما عدا الأرباح والخسائر من العمليات المستمرة في الولايات المتحدة الأمريكية على أساس القيمة بعد الضريبة أو الوفر

---

[1]) عادل رزق، **الإفصاح في المؤسسات العربية**، ندوة الشفافية والإفصاح في التقارير المالية للمؤسسات الحكومية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية– القاهرة, الفترة من 8 إلى 12 يوليو 2007م، ص 63.

الضريبي[1].

3. **عوامل تنظيمية وإدارية:** المقصود بها نمط الملكية السائد، حيث يمكن التمييز بين نمطين رئيسيين، الاول تكون فيه معظم الوحدات الاقتصادية في الدولة مملوكة للحكومة، وبالتالي تعتب والدولة هي الممول الرئيسي، وكذلك المستخدم للمعلومات، ويؤدي ذلك إلى توحيد النظام المحاسبي وتنميط ممارسات القياس والإفصاح، والثاني تكون فيه معظم الشركات مملوكة للقطاع الخاص وبالتالي تتوزع الملكية بين عدد كبير من المساهمين، ويؤدي ذلك إلى ان المستثمرين يمثلون قوة ضغط مستمرة لزيادة مستوى الإفصاح، أما العوامل الإدارية فالمقصود بها النمط الإداري وفلسفته حيث يميز البعض بين ثلاثة أنماط للإدارة كالآتي[2]:

أ. إدارة تعظيم الربح: وهي الإدارة التي يكون هدفها الوحيد تعظيم الربح للمنشأة، وتقوم على فلسفة أن المصلحة العامة تتحقق منخلال تحقيق المصلحة الفردية، وفي هذا النمط يتسع نموذج الإفصاح نحو خدمة عدد محدود من المستخدمين للتقارير وهم الملاك بصفة خاصة.

ب. إدارة تحقيق ربح مرضي: في هذا النمط لا يكون هدف الإدارة تعظيم الربح ولكن تحقيق ربح مرضي، وتحقيق التوازن بين متطلبات الأطراف المختلفة، وفي هذا النمط يتسع نموذج الإفصاح ليشمل معلومات تفصيلية واتجاهات حديثة في مجال الإفصاح.

ج. الإدارة المستنيرة: وهي الإدارة التي يجب أن تأخذ في حساباتها هدف وشمل كل المجتمع عند اتخاذ القرارات، وعلى الرغم من اهتمام الإدارة بالجوانب الاجتماعية إلا ان الربح ما زال ضرورياً باعتباره شرطاً ضرورياً للعمل عند أعلى مستوى للمسئولية الاجتماعية، في ظل هذا النموذج فإن الإفصاح المحاسبي سيكون أكثرإتساعاً وأكثر تعقيداً.

4. تتأثر درجة الإفصاح بطبيعة المعلومات التي يتم الإفصاح عنها ومدى توافر المعايير المناسبة للحكم على مفاية هذه المعلومات، ومن أهم هذه المعايير الملاءمة ومعيار الثقة ومعيار القابلية للتحقق ومعيار القابلية للمقارنة، وفي هذا الصدد أشارت لجنة معايير المحاسبية المالية بالولايات المتحدة الأمريكية إلى المعلومات الواردة بالتقارير المالية ليست إلا أداة مثل أية أداة تتوقف منفعتها على مدى الاستفادة منها[3].

5. تتأثر درجة الإفصاح بظروف الوحدة الاقتصادية نفسها، حيث أثبتت العديد من الدراسات

---

[1] عبد العزيز محمد قطب عبد العزيز، **مرجع سابق**، ص 22.

[2] رجب السيد راشد، **دراسة تحليلية لإطار العلاقة بين البيئة والإفصاح المحاسبي**،رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة غير منشورة ,كلية التجارة، جامعة الاسكندرية، 1996م، ص 109.

[3] عادل رزق، **مرجع سابق**، ص 64.

الميدانية أن هناك علاقة كبيرة بين درجة الإفصاح وبعض المتغيرات المرتبطة بالوحدة الاقتصادية، كحجم أصولها وعدد مساهميها، وتسجيلها في سوق الأوراق المالية، والصفات الذاتية للمراجعة الخارجي الذي يقوم بفحص حسابات الشركات ودفاترها ومدى التزامه بالقواعد المهنية التي يفرضها دستور المهنة التي ينتمي إليها[1]، هذا ويمكن بيان ذلك فيما يلي[2]:

أ. حجم المشروع (مجموع الأصول): يحتاج إعداد المعلومات المحاسبية واستخراجها شكل دقيق وبتوقيت مناسب وملائم للمستفيدين منها إلى تكاليف مباشرة ناتجة عن إعداد القوائم والتقارير المالية، وتكاليف غير مباشرة ناتجة عن كشف جميع المعلومات عن المشروع للشركات المنافسة الأخرى.

ب. عدد المساهمين: هناك علاقة بين عدد المساهمين ودرجة الإفصاح على أساس أن زيادة عدد المساهمين تؤدي إلى المزيد من المعلومات التي يتعين الإفصاح عنها من جانب المساهمين أو من ينوب عنهم من المحللين الماليين أو السماسرة.

ج. تسجيل الشركات بسوق الأوراق المالية: قد يكون لهذا العامل أثر مباشر في زيادة درجة الإفصاح، حيث تقوم الشركات المسجلة بسوق الأوراق المالية التي يتم التعامل في الأسهم أو السندات التي تصدرها بملء عدد من النماذج والإيضاحات عن أهداف الشركة ونشاطها ونتائج أعمالها، وبهذا تكون تحت ضغط لزيادة درجة الإفصاح في التقارير المالية تحسينها.

د. المراجع الخارجي: يؤثر المراجع الخارجي الذي يقوم بفحص حسابات الشركة على درجة الإفصاح من خلال ما يلتزم به من مبادئ ومفاهيم محاسبية مقبولة أو قواعد مهنية يفرضها دستور المهنة التي ينتمي إليها، هذا وتوجد عوامل أخرى قد تؤثر في درجة الإفصاح، أهمها صافي الربح ورغبة إدارة المشروع في الإفصاح عن المعلومات، وأجهزة الإشراف والرقابة على أعمال الشركات المساهمة.

يتضح للباحث أن عملية الإفصاح عن المعلومات بالقوائم المالية وإيضاحاتها، تحكمها مجموعة من العوامل المؤثرة فمن ناحية يخضع الإفصاح إلى تأثيرات العوامل البيئية السائدة بكل دولة، كما أن كبر حجم المنشآت وصغرها، وكفاءة المراجع الخارجي وعلاقته بالمنشأة، وكفاءة النظم الإدارية والمحاسبية، بالإضافة إلى قدرة مستخدمي المعلومات في التعامل مع المخرجات المحاسبية.

سابعاً: طرق الإفصاح:

توجد العديد من الوسائل المستخدمة في الإفصاح المحاسبي غير ان استخدام الوسيلة يحكمه طبيعة

---

[1] **المرجع السابق**، ص 64.

[2] محمود عبد السلام تركي، **تحليل التقارير المالية**، (الرياض: د.ن، 1995م)، ص ص 29، 30.

المعلومات وأهميتها النسبية ، وتتمثل هذه الوسائل أو الطرق في .[1]

1. القوائم المالية المنشورة وذلك بشكلها الوارد في اللوائح التنفيذية للقوانين أو في القرارات الوزارية ذات الصلة
2. الملاحظات والإيضاحات
3. القوائم الإضافية والجداول الملحقة
4. المعلومات والإيضاحات بين الأقواس
5. تقرير مجلس الإدارة
6. تقرير المراجع الخارجي

أيضا وبنا علي ما تقدم يري الكاتب ان الإفصاح المحاسبي يمثل مخرجات النظام المحاسبي التي هي المدخلات الأساسية لعملية المراجعة فان تقرير المراجع الخارجي الذي يمثل مخرجات عملية المراجعة يكون بمثابة إفصاحإضافي هدفه تدعيم الثقة في المعلومات المحاسبية المفصح عنها وتعزيز مصداقيتها وإمكانية الاعتماد عليها .

بناء علي ماتقدم يري كاتبان المعلومات التي يتم الإفصاح عنها خارج نطاق القوائم المالية والمتمثلة في التعريف والقابلية للقياس والملاءمة والثقة فإذا لم تتوافر في المعلومة أهم الشروط يفصح عنها في القوائم الملحقة والإيضاحات والتقارير .

ثامناً: تقويم الإفصاح والعناصر المؤثرة فيه:

توجد مجموعة من العوامل المؤثرة علي عملية تقويم الإفصاح ومن أهم المحددات الرئيسية علي نوع وحجم الإفصاح مايلي:[2]

1. نوعية المستخدمين وطبيعة احتياجاتهم لابد ان تعطي المؤسسات اهتماما خاصا في قوائمها المالية لتلبية احتياجاتالمستخدمين الرئيسين والذين لهم مصالح مباشرة أو غير مباشرة حيث يكون من الطبيعي ان تختلف طبيعة المعلومات المفصح عنها في القوائم المالية باختلاف نوعية المستخدمين في كل دولة .
2. الجهات المسؤولة عن وضع معايير الإفصاح حيث تختلف باختلاف مداخل التنظيم المحاسبي المعتمد فبكل دولة إذ نجد في العديد من الدول وخاصة النامية منها ان الأطراف المؤثرة علي عملية الإفصاح غالبا ما تكون من المنظمات المهنية والحكومية .

---

[1] حسني عبد الجليل صبيحي ، **مرجع سابق** .

[2] زغدار احمد و سفير محمد خيار , **التكيف مع متطلبات الإفصاح وفق المعايير المحاسبية الدولية** , مجلة الباحث , كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة قاصدي مرباح , العدد السابع 2009-2010م .

3. المنظمات والمؤسسات الدولية: بالإضافة للمنظمات والقوانين المحلية فان المنظمات والمؤسسات الدولية من الأطراف المؤثرة علي عملية الإفصاح ومن اهم هذه المنظمات لجنة المعايير المحاسبية الدولية (LASB) حيث تحاول تحسين جودة المعلومات المفصح عنها علي المستوي العالمي من خلال إصدارها لمجموعة من المعايير المحاسبية .

مما تقدم يري الباحث أن الهدف الأساسي من الإفصاح المحاسبي هو خدمة مستخدمي القوائم المالية المختلفين باختلاف احتياجاتهم, كما ان المنظمات الدولية والجهات المسؤولة عن وضع المعايير لها دور كبير في تنظيم الإفصاح وزيادة درجة كفاءة المعلومات المفصح عنها .

تاسعاً: كفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي للمصارف الاسلامية:

عرفت الكفاءة بانها النسبة بين قيمة المدخلات والمخرجات ، كما عرفت الفاعلية بأنهـــا الأداء الأمثل في اقل وقت وبأقل تكلفة ممكنة. وعرفت الكفاءة "انها العلاقة بين كمية الموارد المســـتخدمة في عملية الإنتاج وبين النتائج من تلك العملية, وبهذا المعني يمكن استخدام الكفاءة الإنتاجية وفـــق هذا المعني كمؤشر يعكس مدي الكفاءة في اســـتخدام المـــوارد البشـــرية وغيـــر البشـــرية فـــي العمليةالإنتاجية[1].

أيضا تم تعريف الكفاءة الإنتاجية " بانها القدرة علي تحقيق النتائج المنشودة بأقل قدر من الجهد أو التكلفة أي الاستغلال الأمثل للموارد الإنتاجية المتاحةالمادية والبشرية لتحقيق الأهداف المطلوبة، فهي تمثل العلاقة بين المدخلات والمخرجـــات، وهـــي التـــي تعنـــي بالتـــأثير علـــي عناصـــر الإنتاجالمتاحةلتحيقيق أعلي النتائج من حيث الكميه والجودة و في الوقت المناسب.[2]

مما تقدم يري الباحث ان الكفاءة هي تحقيق أعلي قدر ممكن من المخرجات باستخدام أقل قدر ممكن من المدخلات، وتعتبر التقارير والتوصيات والاستشارات والمعلومات التي يـــتم الإفصـــاح عنهابأنها المخرجات وكذلك عمليات الاكتشاف للغش والخطأ والتلاعب، وتعتبر المـــدخلات بأنهـــا الوقت والجهد والميزانيات والموارد وتكون الكفاءة هنا هي تحقيق أهداف الإفصاح بصوره مثلـــي بأقل التكاليف و بأسرع وقت.

يتضح للباحث أن عملية الإفصاح عن المعلومات بالقوائم المالية وإيضاحاتها، تحكمها مجموعة من العوامل، فمن ناحية يخضع الإفصاح إلى تأثيرات العوامل البيئية السائدة بكل دولة، كما أن كبر

---

[1] عبدالله السقفي، **إدارة الانتاج والعمليات**، (صنعاء: د.ن، 1996م)، ص 53.

[2] مهدي حسن زويلف ، **إدارة الأفراد من منظور كمي والعلاقات الإنسانية**، (الاردن: دار مجدلاوي للنشر، 1993م)، 283.

حكم المنشآت وصغرها، وكفاءة المراجع الخارجي وعلاقته بالمنشأة، وكفاءة النظم الإدارية والمحاسبية بالإضافة إلى قدرة مستخدمي المعلومات في التعامل مع المخرجات المحاسبية، كل هذه العوامل تؤثر على الإفصاح.

المبحث الثاني

مقومات ومجالات تطور الإفصاح المحاسبي

أولاً: مجالات تطور الإفصاح المحاسبي:

إن السعي المستمر من قبل المحاسبين لتوفير خاصية الملاءمة في المعلومات المحاسبية، كان وراء التطور الذي أصاب نطاق أو مستوى الإفصاح المحاسبي، بحيث أصبح يطرق مجالات جديدة لتوفير معلومات إضافية حتى تدعم المعلومات التي توفرها القوائم المالية التقليدية، وباستقراء الفكر المحاسبي يمكن أن نرصد أهم مجالات التطور في الإفصاح المحاسبي من خلال ما يلي [1]:

1- الإفصاح عن المسئولية الاجتماعية:

إن الاهتمام بالمحاسبة عن المسئولية الاجتماعية بدأ منذ الستينات والسبعينات من القرن الماضي، وقد صاحب هذا الاهتمام ظهور نظريات جديدة تتعلق بمسئولية الشركة تجاه المجتمع، وانعكس ذلك على وظائف المحاسبة كي توسع من دائرة اهتمامها لتشمل الأداء الاجتماعي للوحدة الاقتصادية بجانب أدائها الاقتصادي، وكان لاهتمام الحكومات بالدور الاجتماعي الذي يجب أن تلعبه المنشآت الاقتصادية الأثر الأكبر في تزايد الدراسات النظرية والمحاولات العملية لتطوير نماذج للقياس والافصاح المحاسبي الاجتماعي، ومنذ ذلك الوقت والمحاولات مستمرة لتحديد مفهوم المحاسبة الاجتماعية، واقتراح طرق لقياس المنافع والتكاليف الاجتماعية كمدخل أساسي لرقابة الأداء الاجتماعي للإدارة على مستوى المنشأة.

ورغم عدم الاتفاق عما يجب أن يقاس أو لا يقاس من منافع أو تكاليف اجتماعية، وعدم وجود معايير محددة للإفصاح عن المعلومات الاجتماعية، فقد قامت بعض الشركات في السنوات الأخيرة في عدد من الدول بمحاولات لقياس بعض عناصر المنافع والتكاليف الاجتماعية والإفصاح عنها إما في تقارير مستقلة، أو كجزء من التقارير المالية السنوية، هذا وإن إدراك المنشآت الاقتصادية لدورها الاجتماعي ربما يقل في ظل ظروف الاحتكار، أما في ظل المنافسة والانفتاح الاقتصادي، واتفاقية التجارة الحُرة فإن استمرارية الشركة يعني تأديتها لوظيفتها الاجتماعية وتحملها لمسئوليتها الاجتماعية يزيد من سمعتها والثقة في إنتاجها، وبالتالي ربطها بعملائها وبالبيئة التي تعمل فيها، ومن جانب آخر فإن من المشكلات التي تعترض عملية الإفصاح عن المسئولية الاجتماعية صعوبة حصر عناصر التكاليف الاجتماعية، وصعوبة فصل التكاليف الاجتماعية عن التكاليف الاقتصادية، هذا بالإضافة لمشكلة ربط التكاليف بالمنافع الاجتماعية وكيفية قياس التكاليف الاجتماعية، وعموماً

---

[1] د. عبد العزيز محمد قطب عبد العزيز، **مرجع سابق**، ص ص23، 24.

هناك مجموعة من الاجتهادات التي قدمت حلول لمعظم هذه المشكلات، وأصبح حالياً هناك إلزام في بعض الدول مثل فرنسا وهولندا بنشر الأداء الاجتماعي [1].

2- الإفصاح عن أثر التضخم على معلومات القوائم المالية:

مع بداية الستينات من القرن الماضي أصبح التضخم ظاهرة سائدة على نطاق واسع، ومع الاعتراف بآثاره المدمرة على اقتصاديات الكثير من الدول، أصبحت المعلومات المحاسبية عديمة القيمة أو غير ملاءمة سواء للاستخدامات الداخلية أو الخارجية، حيث يعتمد المحاسب على التكلفة التأريخية مستنداً في ذلك إلى مبدأ ثبات وحدة النقد، وذلك التزاماً بالموضوعية، على الرغم من أن الموضوعية ليست هي الصفة الوحيدة التي يتم أخذها في الحسبان عند إعداد المعلومات المحاسبية، وبالتالي ظهرت اقتراحات عملية لمعالجة آثار هذه الظاهرة على القياس المحاسبي، مثل القوائم المالية التي تعد وفقاً لأسس قياس متعددة أو مختلفة، مثل التكلفة التأريخية، والتكلفة الاستبدالية، وصافي القيمة البيعية، وقد تكون هذه القوائم ذات أعمدة متعددة، يخصص عمود لكل أساس من أسس القياس، أو ق يتم إعداد قوائم منفصلة لكل أساس من هذه الأسس، ويرجع الاهتمام بهذه القوائم إلى الاهتمام في السنوات الأخيرة بتطوير نظم لقياس الدخل ورأس المال بديلاً عن النموذج التقليدي الذي يعتمد على التكلفة التأريخية، والذي وُجهت إليه العديد من الانتقادات، وهناك طرق أخرى تم اقتراحها من قبل الباحثين مثل تكوين الاحتياطيات لمواجهة هذه الظاهرة أو معالجة الأصول الثابتة، كل طريقة لها مزاياها وعيوبه، ويمكن القول أنه على الرغم من تعدد الاقتراحات التي تؤيد استخدام المحاسبة على أساس القيمة الجارية، إلا أنه مازال هناك خلاف حول كيفية كساب القية الجارية، وهل تحسب على أساس الرقم القياسي لأسعار الجملة، أم الرقم القياسي لأسعار السلع الخاصة، ولهذا فإن عدم أخذ التغير في مستوى الأسعار ي الحسبان يؤثر سلباً على ملاءمة المعلومات المحاسبية التي توفرها التقارير المالية، ويمكن إيجاز جوانب القصور التي تترتب على ذلك في الآتي [2]:

أ- احتواء معلومات القوائم والتقارير المالية على عناصر مقاسة بوحدات نقدية ذات قوة شرائية مختلفة، يجعل هذه المعلومات تفقد خاصية القابلية للمقارنة.

---

[1] د. كما حسين، **دراسات وبحوث في المراجعة**، (القاهرة: بدون دار نشر، 2001م)، ص126.

[2] د. عبد العزيز محمد قطب عبد العزيز، **مرجع سابق**، ص ص24، 25.

ب- نتيجة لاحتواء التقارير المالية على المكاسب أو الخسائر الناشئة عن تغيرات تلقائية ي قيم الموارد بسبب تغيرات الأسعار وليس بسبب الأداء، يجعل الربح المقاس يفقد مصداقيته في تقييم الأداء الحقيقي.

ج- نتيجة إهمال أثر التغير في الأسعار فإن قائمة المركز المالي تصبح غير معبرة عن الحقيقة وبالتالي تؤثر في مختلف الأطراف أصحاب المصالح.

ولهذا فإن الفكر المحاسبي قدم حلول ونماذج متعددة وجادة لعلاج هذه المشكلة، إلا أن تعدد النماذج في حد ذاته يفتح المجال للاختيار أمام التطبيق العملي، الأمر الذي يؤدي في النهاية إلى اختيار البديل الذي يحقق مصلحة جميع الأطراف.

3- الإفصاح عن أثر تغيرات سعر صرف العملات الأجنبية:

ترجع أهمية الإفصاح عن أثر تغيرات سعر صرف العملات الأجنبية إلى ازدهار أنشطة وعمليات الشركات المتعددة الجنسية وتغيرات مستويات الأسعار في الدول المختلفة منذ منتصف السبعينات من القرن الماضي، وإلى تذبذب أسعار صرف الدولار الأمريكي وعملات بعض الدول الكبرى الأخرى، وقد تعددت الآراء حول كيفية معالجة ما قد تؤدي إليه عملية ترجمة وتحويل سعر صرف العملات الأجنبية من أرباح وخسائر، وبالتالي تأثير ذلك على الإفصاح في القوائم المالية المختلفة، وقد تم إصدار مجموعة من المعايير المحاسبية لمعالجة ترجمة تغيرات سعر صرف العملات الأجنبية في القوائم المالية في عدد من الدول المتقدمة، ومن بين هذه المعايير، المعيار رقم (8) لسنة 1975م الصادر عن مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي، ثم عُدل بالمعيار رقم (52) لسنة 1981م، وقد حدد المعيار الأخير الطريقة الملاءمة لترجمة سعر صرف العملات الأجنبية من خلال تحديد ما يعرف بالعملة الوظيفية للنشاط الأصلي، فإذا كان النشاط الأصلي لفرع الشركة المتعددة الجنسية يتم تمويله بالعملة الأجنبية فإن أرباح وخسائر ترجمة سعر صرف العملة الأجنبية يرحل إلى قائمة الدخل في الشركة الأم، أما إذا كان النشاط الأصلي لفرع الشركة يتم تمويله بالعملة الرئيسية للشركة الأم فإن أرباح وخسائر ترجمة سعر صرف عمليات الفرع الأجنبي يتم تحميله على حساب حقوق الملكية في الشركة الأم عند إعداد القوائم المالية [1].

[1] علاء الدين محمد حسين الدميري، **أثر تغير وتعدد سعر اصرف على قياس العمليات التي تتم بعملة أجنبية وعلى إعداد القوائم المالية الأجنبية للوحدات الاقتصادية**، (الإسكندرية: جامعة الإسكندرية، كلية الجارة، رسالة ماجستير غير منشورة، 1991م)، ص ص57، 58.

4- الإفصاح عن المعلومات التنبؤية:

من القضايا التي أثارب جدلاً في الفكر المحاسبي خلال الثمانينات من القرن الماضي ومرتبطة بالإفصاح المحاسبي هو أهمية الإفصاح عن المعلومات التنبؤية، أي التي تساعد في التنبؤ المالي والتشغيلي والإداري للشركة، ويكون هذا من خلال إرفاق تقارير مناقشة وتحليل الإدارة بالقوائم المالية التي تقدمها الشركة لسوق الأوراق المالية، وترجع أهمية هذا الإفصاح إلى أن المعلومات التي تقدمها القوائم المالية لها قدرة تنبؤية تساعد مستخدمي القوائم المالية على التنبؤ بمستقبل الشركة وبالتالي اتخاذ قرارات الاستثمار الرشيدة، كذلك فإن الإفصاح عن المعلومات المستقبلية والمتوقعة فيما يتعلق بالإيرادات والدخل والخسائر وربح السهم، وكذا عن الإنفاق الرأسمالي المخطط والأنشطة المتعلقة بالأبحاث والتطوير، كل ذلك من شأنه أن يقدم معلومات هامة ومفيدة لمستخدمي هذه المعلومات من الأطراف الخارجية بما يمكنهم من اتخاذ القرارات الاستثمارية الجيدة، هذا ويساعد الإفصاح عن معلومات التنبؤ والتقدير المالي والتشغيلي والإداري للشركة المحللين الماليين عن القيام بإعداد التقديرات والتوقعات الجيدة الخاصة بهم عن الإدارة ومستقبل الشركة، وهذا يجنبهم استخدام الأساليب غير الرشيد في معرفة اتجاهات وتصرفات الإدارة ومستقبل الشركة، ويعتبر الإفصاح عن هذه المعلومات إفصاح ذات محتوى إعلامي بالنسبة لتوقعات المستثمرين والمحللين الماليين لأنه يؤثر على تحركات أسعار الأسهم، وبالتالي يقلل من فرص احتكار المعلومات الداخلية لأغراض الإدارة وبالتالي يكون الإفصاح عاماً [1].

5- إعداد التقارير المؤقتة:

التقارير المؤقتة هي التقارير التي يتم إعدادها لفترات أقل من عام وعادةً ما تكون كل ثلاثة أشهر (ربع سنوية)، والهدف من التقارير المؤقتة هو إمداد مستخدمي القوائم المالية بالمزيد من المعلومات في توقيتات متقاربة لاتخاذ قرارات الاستثمار والإقراض، ويضاف إلى ذلك أن تلك التقارير يمكن أن توفر معلومات هامة متعلقة بالجوانب العملية والموسمية والتي يمكن إظهارها بشكل مبتور في التقارير السنوية، وبالتالي فإن إعداد هذه القوائم يحقق مجموعة من الأهداف أهمها توفير معلومات منتظمة وسريعة تفيد في تقييم نتائج أعمال الشركات ومركزها المالي عن فترات تعتبر قصية نسبياً، وتوفر معلومات تفيد في التنبؤ بالنتائج السنوية في نهاية الفترة المؤقتة، بالرغم من الأهمية السابقة للتقارير المؤقتة إلا أن إعداد هذه التقارير يواجه العديد من المشاكل المرتبطة بالقياس المحاسبي والتي من أمثلتها مشكلة تخفيض الإيرادات والنفقات، ومشكلة تحديد ضريبة الدخل،

[1] د. طلال إبراهيم عرابي سجيني، **مرجع سابق**، ص ص132، 133.

والتغيرات المحاسبية ومعدل العائد على السهم، اما من ناحية المشاكل المرتبطة بالإصلاح المحاسبي في التقارير المؤقتة، فأهمها كمية ونوعية المعلومات التي يجب الإفصاح عنها في نهاية الفترة المؤقتة، بالإضافة إلى وسائل وتوقيت الإفصاح عن المعلومات [1].

6-الإفصاح عن التدفقات النقدية:

تزايد اهتمام الفكر المحاسبي في الآونة الأخيرة بأهمية التدفقات النقدية للوفاء باحتياجات مستخدمي القوائم المالية، الذي صاحب إفلاس بعض الشركات الأمريكية والأوربية في السبعينات من القرن الماضي، كما أن عدم كافية التحليل المالي للقوائم المالية المعدة وفقاً لأساس الاستحقاق أدى إلى كشف مشاكل السيولة القائمة وقدرة المنشآت على الوفاء بالتزاماتها النقدية [2]، وقد تبلور هذا الاهتمام بظهور قائمة التدفقات النقدية ضمن القوائم المالية الأساسية التي تعدها الشركة، وذلك حسب ما جاء بالمعيار رقم (95) لسنة 1989م الصادر عن مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي، وجدير بالإدارة أن قائمة التدفقات النقدية كان يتم إصدارها ضمن القوائم المالية بحسب متطلبات الدراسة رقم (2) لسنة 1961م، ثم تم استدال العمل به بإصدار قائمة مصادر واستخدامات الأموال من مجلس مبادئ المحاسبة التابع للمعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AIPCA) بالتوصية رقم (3) لسنة 1963م [3]، ويعتبر إعداد قائمة التدفقات النقدية بداية لمرحلة جديدة في إعداد القوائم المالية المنشورة، حيث تم استخدام لأساس النقدي في إعداد إحدى القوائم المالية المنشورة بجانب أساس الاستحقاق الذي ان مسيطراً على إعداد جميع القوائم المالية المنشورة من قبل، وتتجلى أهمية قائمة التدفقات النقدية في المحتوى الإخباري الإضافي التي توفره لخدمة متخذي قرارات الاستثمار والإقراض، فالتدفقات النقدية ذات مقدرة تنبؤية أفضل من الأرباح التي تظهر بقائمة الدخل التقليدية [4].

وقد جاء الاهتمام بقائمة التدفقات النقدية من قبل المحللين الماليين لما تقدمه هذه القائمة من معلومات مفيدة تبين السيولة والمرونة المالية للشركة، وأيضاً لأهمية هذه المعلومات في تقديم المؤشرات الجيدة للتنبؤ باحتمالات الإعسار المالي والإفلاس للشركة في المستقبل، كما تظهر أهمية قائمة التدفقات النقدية في أنها تساعد بطريقة مباشرة في تقييم التدفقات النقدية المستقبلية وتساعد في تحديد العلاقة بين الدخل وصافي التدفقات النقدية ورأس المال العامل، كما تفصح القائمة عن المعلومات

---

[1] د. عبد العزيز محمد قطب عبد العزيز، **مرجع سابق**، ص ص25، 26.
[2] المرجع السابق، ص27.
[3] د. طلال إبراهيم عرابي سجيني، **مرجع سابق**، ص133.
[4] د. عصافت سيد عاشور، **مرجع سابق**، ص721.

المتعلقة بأداء الشركة فيما يتعلق بإدارة الأموال المتاحة حيث تبين الزيادة أو العجز في هذه الأموال [1].

7- عدم الربط بين الإفصاح والمراجعة:

ويتجلى هذا الاتجاه في التفرقة بين المعلومات المحاسبية الواجب مراجعتها، وبين تلك التي لا تكون محلاً للمراجعة من قبل المراجع الخارجي، مما يتيح الفرصة للإفصاح عن بعض المعلومات التي لا يمكن الإفصاح عنها إذا ما تطلب الأمر ضرورة مراجعتها [2].

بالإضافة إلى ما تقدم عن مجالات تطور الإفصاح المحاسبي، هناك مجالات أخرى لتطور الإفصاح المحاسبي منها ما يلي [3]:

أ- إعداد قائمة لبيان شئون العمالة، وبصفة خاصة ما يتعلق بالإنتاجية والكفاءة والعلاقات الصناعية، وأية معلومات أخرى تهم المستخدمين والعاملين.

ب- التقرير عن القيمة المضافة التي تحققها الوحدة لتوضيح كيفية توزيع هذه القيمة على عوامل الإنتاج، وتخدم قائمة القيمة المضافة المحاسب القومي ومتخذي قرارات التنمية الاقتصادية.

ج- التقرير عن النفقات الاجتماعية، كالمساعدات وتقديم المنح للمؤسسات التعليمية، ومنح وهبات المستشفيات والأنشطة الصحية، والمساعدة في تطوير المناطق الحضرية، والمساعدة في البرامج الخاصة بإعانات البطالة وتوظيف ذوي الحاجات الخاصة، بالإضافة إلى التبرعات المقدمة للمؤسسات الخيرية.

د- التقرير عن الآثار البيئية لنشاط الوحدة، والإفصاح عن مراعاة قوانين حماية البيئة، وهذا ما أدى إلى ظهور فرع من فروع المحاسبة عن المسئولية الاجتماعية وهي المحاسبة البيئية.

يرى الباحث أن الاعتراف بهذه الإفصاحات في القوائم والتقارير المالية، يعزّز عدالة المخرجات المحاسبية، وتتحقق رفاهية المجتمع، حيث أن الأهداف غير التقليدية للمحاسبة تتمثل في خدمة طوائف المجتمع بصورة عادلة لتفادي عدم الرضاء المتزايد بالنموذج المحاسبي التقليدي الذي يسعى

---

[1] محمد قاسم شلتوت، **الحاجة المتزايدة إلى الإفصاح المستقل عن قائمة التدفقات النقدية وعلاقتها بصافي الدخل ورأس المال العامل،** (مصر: جامعة المنصورة، كلية التجارة، المجلة المصرية للدراسات التجارية، العدد الرابع، 1992م)، ص38.

[2] د. أحمد هاني بحيري، **الإفصاح عن المخاطر في التقارير المالية،** (مصر: جامعة الزقازيق، كلية التجارة، مجلة البحوث التجارية، المجلد الحادي عشر، العدد الأول، يناير 1989م)، ص26.

[3] د. رمضان حلوة حنان، **النموذج المحاسبي المعاصر من المبادئ إلى المعايير،** مرجع سابق، ص466.

إلى تغطية احتياجات أصحاب المصالح المباشرة بالمنشآت من دائنين، ومستثمرين، وأصحاب المشروع، وحملة الأسهم، وكل من يستفيد من ناتج المنشأة بصورة مباشرة.

ثانياً: تحديد المعلومات التي يجب الإفصاح عنها:

بعد تحديد الفئات التي تستخدم المعلومات المحاسبية، وتحديد احتياجاتهم من البيانات والمعلومات المفصح عنها في القوائم المالية، تأتي الخطوة التالية والمتمثلة في تحديد المعلومات التي يجب الإفصاح عنها، وتتمثل المعلومات المحاسبية التي يجب الإفصاح عنها حالياً في البيانات لمالية المحتواة في القوائم المالية التقليدية، وهي قائمة المركز المالي، قائمة الدخل، قائمة التدفقات النقدية، وقائمة التغيرات في حقوق الملكية، بالإضافة إلى معلومات أساسية تعتبر ضرورية لكن نظراً لتعذر الإفصاح عنها في صلب القوائم المالية تُعرض هذه المعلومات في الملاحظات المرفقة والتي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من تلك القوائم [1].

غير أن هناك اتجاهاً نحو زيادة حجم المعلومات المفصح عنها عموماً في القوائم المالية، والمطالبة بالإفصاح عن معلومات جديدة لم تكن تتضمنها القوائم المالية التقليدية، بالإضافة إلى التركيز على المعلومات التي تحتاج إلى درجة كبيرة من الخبرة والكفاءة في استخدامها، ومن أمثلة هذه المعلومات أثر التغيرات في مستويات الأسعار على القوائم المالية، وإعداد تقارير مالية مرحلية وإعداد تقارير قطاعية والتنبؤات المالية ومحاسبة الموارد البشرية وبيانات المحاسبة الاجتماعية [2]، هذا وأن التوسع في الإفصاح على هذا النحو سوف يحد من أهمية الاعتماد على المعلومات الداخلية لتحقيق مكاسب لبعض الفئات المتعاملين على حساب الفئات الأخرى التي لا تتوافر لها تلك المعلومات وبالتالي سوف يتمكن سوق المال من التوصل إلى الأسعار المتوازنة وما يترتب على ذلك من عدالة توزيع العوائد ودرجات المخاطرة

إلا أنه يمكن القول أن المعلومات التي يجب الإفصاح عنها، هي تلك المعلومات التي يتوافر لدى النظام المحاسبي القدرة على إنتاجها، ويوجد لدى مراقبي الحسابات الأساليب اللازمة لمراجعتها واعتمادها، ويجد فيها مستخدمو القوائم المالية منفعة في اتخاذ قراراتهم، ويتم ذلك في ضوء اعتبارين يرتبط أحدهما بتكلفة وعائد المعلومات التي يتم الإفصاح عنها، ويرتبط الآخر بالقدرة الاستيعابية لمستخدمي القوائم المالية[3].

ثالثاً: تحديد طرق الإفصاح عن المعلومات:

---

[1] محمد مجيد سليم، محمد رفيق عثامنة، **الأهمية النسبية لبنود الإفصاح المحاسبي في قرارات الإقراض المصرفي**، (عمان: المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية، المجلد العاشر، العدد الثاني، 2007م)، ص195.

[2] د. أمين السيد أحمد لطفي، **نظرية المحاسبة**، مرجع سابق، ص492.

[3] د. أحمد السيد، **مرجع سابق**، ص105.

يقصد بطرق الإفصاح عن المعلومات مجموعة الوسائل التي تستخدمها إدارة المنشأة في توصيل المعلومات إلى مستدمي القوائم والتقارير المالية، وحتى لا تكون عملية الإفصاح غير منظمة هناك مجموعة من الطرق للإفصاح عن المعلومات المحاسبية تتمتع بدرجة عالية من القبول بين أوساط المحاسبين والمستخدمين للقوائم المالية، ويمكن بيانها على النحو التالي [1]:

1- معلومات في صلب القوائم المالية: وتعتبر هذه المعلومات أهم المعلومات المقدمة للمستفيدين، وتشمل عادة عناصر قائمة المركز المالي للمنشأة في نقطة معينة بما في ذلك الأصول والخصوم وحقوق الملكية وهناك عدة صور يتم فيها عرض هذه المعلومات، وتصنيف الأصول حسب سيولتها أو حسب قطاعات المنشأة أو أسلوب التمويل، كما تشمل أيضاً عناصر قائمة الدخل من إيرادات ومكاسب وخسائر خلال فترة زمنية معنية ويتم عرض تلك العناصر انطلاقاً من فكرة الدخل المستخدمة، بالإضافة إلى ذلك تشمل المعلومات أيضاً قائمة التدفق النقدي من النشاطات التشغيلية أو التمويلية أو الاستثمارية، كما تشمل المعلومات قائمة التغيرات في حقوق الملكية.

2- المسميات والعرض التفصيلي: تعتبر الدقة في استخدام المصطلحات الفنية وتحديد مستوى التفاصيل مساوية لأهمية المعلومات في صلب القوائم المالية، عليه يلزم عرض البيانات بصورة مفصلة حسب أهميتها النسبية عدم عرضها بأسلوب موجز، ومما يجدر الإشارة إليه صعوبة اختيار المسميات لشائعة والمتعارف عليها نظراً لعدم وجود تعاريف علمية لعناصر القوائم المالية وعادةً ما تختلف المسميات في المحيط الاقتصادي نفسه، كما أن درجة الإيجاز أو التفصيل تعتمد على عوامل عدة أهمها قدرة المستفيد على فهم وإدراك المعلومات المعروضة.

3- إيضاحات أمام عناصر القوائم المالية: يتم عادة عرض المعلومات الهامة نسبياً في صلب القوائم المالية ويتطلب الأمر أحياناً توضيح لبند من بنود عناصر القوائم المالية بطريقة أكثر تفصيلاً من المسمى المعطى أو ربط هذا لنبد ببنود أخرى في صلب القوائم المالية أو القوائم الأخرى، وفي كلتا الحالتين يتم إعطاء شرح في شكل إيضاح بين قوسين شريطة أن يكون مختصراً حتى لا يطغى على البند نفسه.

4- الإيضاحات والهوامش: يكمن الهدف الأساسي من الإيضاحات والهوامش في الإفصاح عن أية معلومات مهمة لا يمكن عرضها في صلب القوائم المالية خشية ان تكون مضللة

[1] د. عبد الرحمن إبراهيم الحميد، **مرجع سابق**، ص ص234، 235.

للمستفيد، وتتمثل مزايا الإيضاحات والهوامش في كونها سيلة مثلى لعرض بيانات غير كمية لا يمكن عرضها في صلب القوائم المالية، وكذا القدرة على إعطاء التفاصيل عن عناصر القوائم المالية وكذا إعطاءها معلومات يصعب على المستفيد العادي فهمها وقد تكون أحياناً مضللة أو تخفي فيها معلومات ذات أهمية، وتشمل الإيضاحات والهوامش عادةً تفسيرات للمعلومات المحاسبية وكذا السياسات المحاسبية وأية تغيرات في تلك السياسات، بالإضافة إلى أية رهونات أو حقوق على أية صلة أو مجموعة الأصول، وكذا المطلوبات الاحتمالية، أو أية قيود على توزيع الأرباح، أو أية أحداث مالية لها تأثير باشر على حقوق الملاك، وأية معلومات سواء كانت كمية أو غير كمية قد لا تكون مهمة نسبياً لا يستعدي الأمر عرضها في صلب القوائم المالية، هذا بالإضافة إلى توضيح العمليات مع الأطراف ذو العلاقة بالمنشأة.

5- الجداول والملاحق: يستدعي الأمر أحياناً عرض جداول وملاحق لإعطاء إيضاحات عن بعض بنود عناصر القوائم المالية، وقد تكون تلك الجداول من ضمن الإيضاحات والهوامش وقد تفصل في قسم خاص بها، ومن امثلة الجداول تلك التي توضح تفاصيل بعض عناصر القوائم المالية والتي قد لا ترقى إلى مستوى الإيضاحات ويستدعي الأمر علام تفاصيلها للمستفيدين، ومن أمثلة الملاحق المعلومات عن أثر التضخم على ببعض بنود عناصر القوائم المالية.

6- البيانات المقارنة: يأخذ صور العرض أحياناً إعطاء المستفيد معلومات مقارنة طولياً ولك بعرض بنود القوائم المالية لعدة سنوات سواء كان في صلب القوائم المالية أو في الإيضاحات والهوامش واحياناً من ضن الجداول والملاحق.

7- تقرير مراجع الحسابات: يعطي هذا التقرير الثقة لدى القارئ العادي للتقارير المالية عن المعلومات المحاسبية الواردة بهذه التقارير، كما يحدد هذا التقرير مسئولية مراجع الحسابات عن فحص الحسابات تجاه عملائه وتجاه الغير عن أي أخطاء في التقارير المالية، كما يعطي معلومات عن مدى كفاءة نظام الرقابة الداخلية للشركات محل الفصح مدى التزامها بالمبادئ المحاسبية المتعارف عليها [1].

---

[1] د. محمود إبراهيم عبد السلام، **رؤية المستثمرين للتقارير المالية للشركات المساهمة المصرية**، (الإسكندرية: مطبعة الإشعاع الفني، 1998م)، ص ص13، 14.

8- تقرير إدارة الشركة: يعطي هذا التقرير فكرة موجزة عن نشاط الشركة وأهدافها والطاقة الإنتاجية المتاحة لها، ومعلومات عن الإنتاج والمبيعات والإيرادات والمصروفات وغيرها من المعلومات المالية وغير المالية، كما يوضح هذا التقرير فروع أو أقسام الشركة المختلفة والمسئولين عن إدارة هذه الفروع والأقسام [1].

رابعاً: توقيت الإفصاح عن المعلومات:

لكي يكون للإفصاح قيمة وفعالية، فلابد من الإفصاح عن المعلومات في الوقت المناسب وبدون تأخير حتى لا تفقد هذه المعلومات قيمتها وأهميتها، وإدراكاً لأهمية التوقيت الملائم فقد أكد مجلس مبادئ المحاسبة الأمريكي على أن التوقيت الملائم يقتضي إيصال المعلومات المحاسبية المالية في وقت مبكر وبصورة كفية حتى يمكن استخدامها في القرارات الاقتصادية التي يمكن أن تتأثر بها، غير أن التركيز على التوقيت الملائم ينبغي ألا تترتب عليه التضحية بدقة المعلومات واكتمالها، وهي أيضاً من الخصائص الواجب توافرها في المعلومات التي يتم الإفصاح عنها، وقد جرى العرف المحاسبي على أن تصدر القوائم المالية في نهاية السنة المالية، وتختار النشأة سنتها المالية حسب ظروفها وطبيعة نشاطها، وطبقً لبعض التشريعات فإنه لابد من صدر القوائم المالية خلال فترة محددة من تأريخ انتهاء السنة المالية، حتى لا تفقد هذه القوائم قيمتها [2].

تجر الإشارة إلى أنه لم تتعرض أهداف ومفاهيم الحاسبة المالية لتوقيت صدور القوائم المالية وإنما اكتفت بان التقارير المالية تُعد عن فترات دورية منتظمة خلال حياة الوحدة المحاسبية حتى يتسنى إبلاغ المعلومات التي تم تجمعيها في حسابات المنشأة إلى الأطراف التي يعنيها الأمر، وأن نظام الشركات يقضي بإعداد التقارير الدورية في نهاية كل سنة مالية خلال حياة المنشأة، وفي الواقع أن الاكتفاء بإصدار قوائم مالية نهاية كل سنة مالية قد يفقد المعلومات التي تشتمل عليها هذه القوائم خاصيتي الملاءمة والتوقيت الملائم، ذلك لأن الكثير من الأحداث المهمة تقع خلال العام وتستدعي الإفصاح عنها خلال وقت معقول من حدوثها حتى يتسنى لمستخدمي المعلومات اتخاذ القرارات المناسبة حولها قبل فوات الأوان، ولذلك تقتضي كثير من التشريعات بوجوب إصدار تقارير ربع ونصف سنوية، حتى وإن لم تكن هذه التقارير مصادق عليها من قبل المراجع الخارجي[3].

يرى الباحث أن هذه المجالات والمقومات لها تأثير على درجة ومستوى الإفصاح في القوائم المالية، ذلك لأنها تساعد في تنظيم وتوصيل المعلومات المحاسبية للأطراف المختلفة بطريقة

---

[1] **المرجع السابق**، ص14.

[2] محمد فداء الدين عبد المعطي بهجت، **مرجع سابق**، ص34.

[3] محمد فداء الدين عبد المعطي بهجت، عبد الله قاسم يماني، **مرجع سابق**، ص71.

مفهومة وبشكل منظم وأسلوب ملائم وفي توقيت مناسب، الأمر الذي يزيد من جودة هذه المعلومات.

المبحث الثالث

الخصائص النوعية للمعلومات المفصح عنها بالقوائم المالية

يقصد بالخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية مايجب أن تتسم بـــه المعلومـــات المقيـــدة أو القواعد

الأساسية الواجب استخدامها لتقويم نوعية المعلومات[1]، ولكي يحقق الافصاح المحاسبي الأهـــداف المرجوة منه وألتي تتمحور حول غرض أساسي هو منفعة مستخدمي القرارات لابد أن تتوفر فـــي المعلومات المحاسبية المفصح عنها مجموعة من الخواص النوعية، ويعد البيان رقم (2) الصـــادر عن مجلس معايير المحاسبة المالية (FASB) عام 1980 بعنوان (الخصائص النوعية للمعلومـــات المحاسبية) الدراسة الأكثر شمولية وأهمية، فقد اعتمد مجلس معايير المحاسبة المالية على مجموعة دراسات سابقة رائدة أهمها[2]:

-دراسة الجمعية الأمريكية للمحاسبة (A.A.A) بعنوان (بيان حول النظرية الأساسية للمحاسبة عام 1966)

-البيان رقم (4) الصادر عن المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA) بعنوان (المفـــاهيم الأساسية والمبادئ المحاسبية ألتي تحكم القوائم المالية لمنشآت الأعمال عام 1970.

-دراسة لجنة تروبلود (TRUEBLOOD) الصادرة عن المعهد الأمريكي للمحاســـبين القـــانونيين (AICPA) بعنوان (أهداف القوائم المالية) عام 1973.

وفيما يلي هرم الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية كما قدمها مجلس معايير المحاسبة المالية (FASB)

---

[1] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، **مرجع سابق**، ص (73)

[2] رضوان حلوة حنان، **النموذج المحاسبي المعاصر ، مرجع سابق**، ص(183)

شكل رقم (1/3/2)

الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية

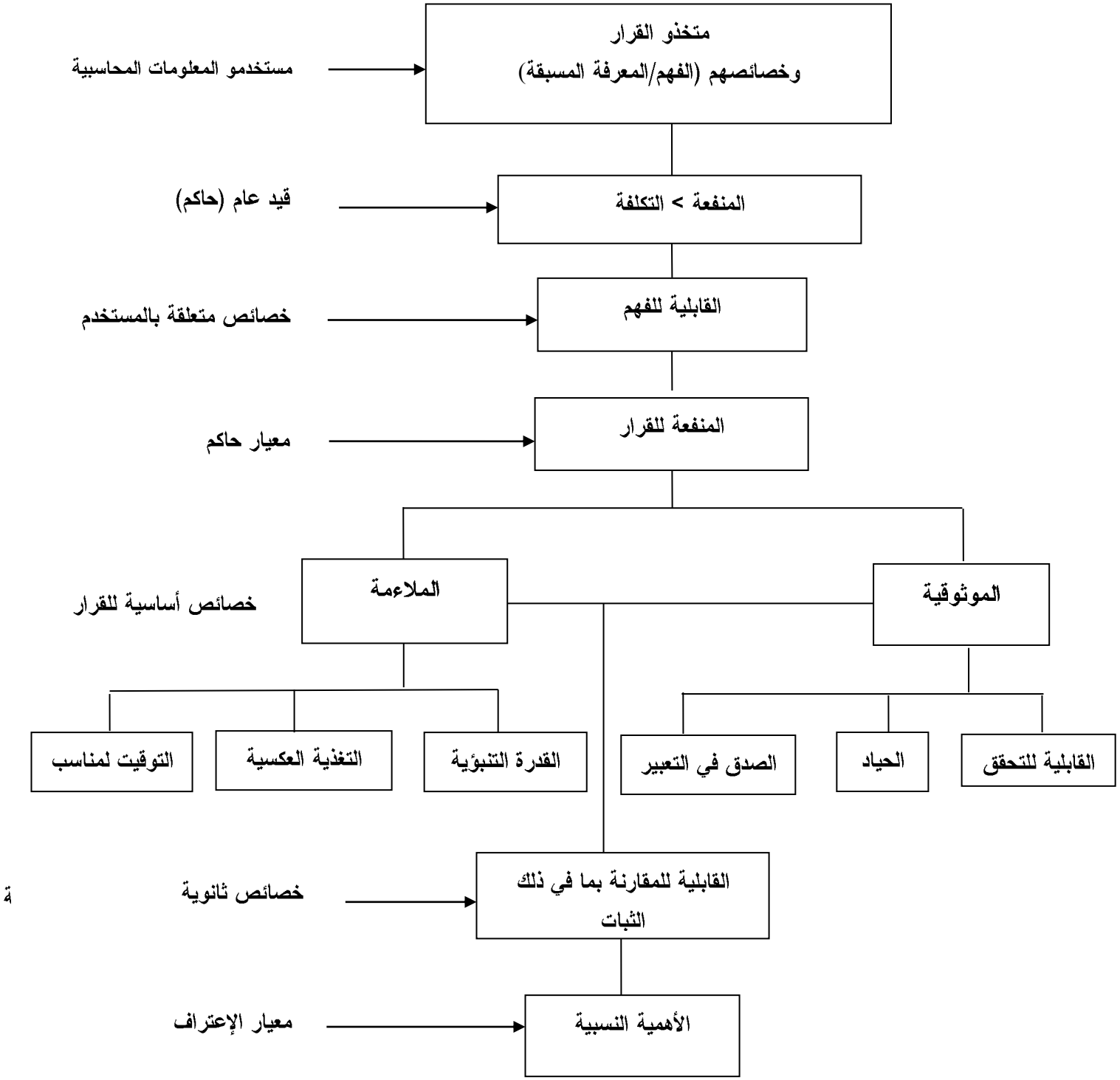

Source:FASB,SFAC, No.2, 1980, p.15

من الشكل السابق تتضح النقاط التالية[1]:

1/خصائص تتعلق بمتخذي القرارات، أي مستخدمي المعلومات المحاسبية.

2/خصائص ذاتية للمعلومات المحاسبية، وتقسم الى خاصيتين أساسيتين، وهما خاصية ملاءمة المعلومات وخاصية موثوقية المعلومات ومصداقيتها، وهاتان الخاصيتان الأساسيتان تقسمان (كل خاصية) الى ثلاث خصائص على النحو التالي:

فالملائمة تقسم الى القدرة التنبؤية والتغذية الراجعة والتوقيت المناسب (الوقتية)، أما الموثوقية أو مصداقية المعلومات فتنقسم الى القابلية للتحقق والحياد وعدم التحيز في القياس أو الافصاح والصدق في التعبير أي الصدق في تمثيل الظواهر والاحداث.

3/من تفاعل أو تداخل الخاصيتين الأساسيتين، الملائمة والموثوقية، ينتج أن المعلومات المحاسبية يجب أن تتصف بقابلتها للمقارنة ومايتطلبه ذلك من الثبات في تطبيق الطرق والأساليب المحاسبية من دورة ماليه الى أخرى.

4/هناك قيدان أو محددان رئيسيان على استخدام الخصائص السابقة:

أ/أن تكون المنفعة المتوقعة من المعلومات أكبر من تكلفة تقديمها. ب/الأهمية النسبية ودورها في الاعتراف.

ويمكن توضيح الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية كما يلي:

أولا:خصائص تتعلق بمتخذي القرارات:

القابلية للفهم:

بمعنى أن تكون المعلومات مفهومة من قبل متخذ القرار وله القدرة على تحليلها، أن مستوى الفهم وادراك المستخدم يعد عاملاً حاسماً للإستفادة من المعلومات في اتخاذ القرارات لأن المعلومات المحاسبية لن تكون مفيدة لمستخدم لايقدر على فهمها، رغم ملاءمتها وإمكانية الاعتماد عليها ولذا فإن المعلومات المالية يجب عرضها بطريقة تمكن المستخدمين من فهمها، فهي من ناحية تتطلب أن تكون معروضة بوضوح بعيدة عن التعقيد، ومن ناحية أخرى يلزم ان يكون لدى المستخدمين مستوى معقول من المعرفة ألتي تمكنهم من فهم المعلومات ألتي وردت في القوائم المالية.

وهذا لايعني عدم عرض المعلومات المالية ألتي تتعلق بالمنشأة اذا لم يكن هناك طريقة تعرض بها الا الطريقة ألتي تتسم بالتعقيد أو ليس من السهولة بمكان فهمها من قبل جميع المستخدمين بنفس

[1]كمال الدين الدهرواي، **مرجع سابق**، ص (186)

المستوى، بل تتطلب معايير المحاسبة الدولية وجوب عرضها لامكانية استفادة طائفة من أصحاب العلاقة من هذه المعلومات لغاية ترشيد قراراتهم ألتي يقومون باتخاذها[1]. ان إفتراض مستوى معين لفهم وادراك مستخدم المعلومات يؤثر بصورة مباشرة على مضمون القوائم المالية الأساسية وعلى القوائم المالية الملحقة، أي يؤثر على مستوى الافصاح وقد اعتمدت مهنة المحاسبة على نوعين مختلفين من متخذي القرارات أو مستخدمي المعلومات المحاسبية[2].

أ/متخذ القرارات مستثمر عادي:

لقد حدث تحول هام في الفكر المحاسبي فيما يتعلق بمتخذ القرارات أو المستفيد من القوائم المالية ففي بداية الثلاثينيات من القرن العشرين كانت المعلومات المحاسبية تتوجه أساسا لخدمة الإدارة والدائنين، ولكن بعد الأزمة الاقتصادية الكبرى تحول التوجه المعلوماتي للقوائم المالية الى المساهمين والمستثمرين ولقد جاءت الضغوط لهذا التحول من القطاع المالي والبورصات المالية وليس من المحاسبين.

ينطلق مفهوم المستثمر العادي من أفق محدد للإفصاح المحاسبي يقدم عبر القوائم المالية التقليدية (قائمتي الدخل والمركز المالي) والتي يجب أن تتضمن معلومات كافية لجعلها غير مضللة، بالنسبة لهذا المساهم أو المستثمر العادي والذي هو عادة من جمهور المساهمين، الذين لاتتوفر لديهم القدرة في الحكم على كفاية المؤسسة ألتي يقبل على إستثمار أمواله فيها، ولايتمتع بثقافة محاسبية وتحليلية واقتصادية كافية، ولذلك فإن هذا المستثمر العادي يعتمد في اتخاذ قراراته على رأي مدقق الحسابات، ويسمى الافصاح المحاسبي المتوجه الى المستثمر العادي بالإفصاح التقليدي أو الإفصاح الوقائي الذي يهدف إلى حماية هذا المستثمر العادي ذات القدرة المحدودة في استخدام المعلومات المالية.

ب/متخذ القرارات مستثمر حصيف:

ان المستثمر الحصيف يتربع في أعلى هرم الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية، وهو مستخدم يتمتع باستيعاب جيد وفهم ومعرفة مسبقة لأنه مستثمر متخصص أو محلل مالي يتابع التطورات المالية والاقتصادية ويوازن بين البدائل الاستثمارية، لمقابلة احتياجات المستثمر الحصيف اعتمد الاطار المفاهيمي اتجاها متزايدا نحو التوسع في الافصاح المحاسبي فيما يعرف بالإفصاح الإعلامي والذي يتضمن بشكل رئيسي:

---

[1] خالد جمال الجعارات، **معايير التقارير المالية الدولية**، (عمان: إثراء للنشر والتوزيع، 2008م)، ص (50).

[2] رضوان حلوة حنان، **مرجع سابق**، ص-ص (188-190)

1.زيادة عدد القوائم المالية الأساسية بإضافة قائمة التدفق النقدي وقائمة التغير في حقوق الملكية.

2.قوائم مالية ملحقة معدلة بالتغيرات في مستويات الأسعار.

3.قوائم مالية موحدة لمجموعة الشركات ألتي تكون وحدة اقتصادية متكاملة.

4.تقارير وقوائم مالية قطاعية وتقارير مرحلية مؤقتة.

5.قائمة دخل متعددة المراحل مع الإفصاح عن عائد السهم.

وفي ظل تعدد وتشابك العمليات الاقتصادية وزيادة حجم المشروعات وتعمق مجالاتها العملية، يرى الباحث أن على المستثمر الحصيف (متخذ القرارات) زيادة مدى استيعابه وفهمه وإلا تحـــول إلى مستثمر عادي (متخذ القرارات).

ثانيا:الخصائص المتعلقة بجودة المعلومات المحاسبية:

تنقسم الخصائص المتعلقة بجودة المعلومات المحاسبية الى خصائص أساسية وخصـــائص ثانويـــة ويمكن

توضح ذلك كما يلي:

أ.الخصائص الأساسية لجودة المعلومات المحاسبية:

تتمثل الخصائص الأساسية لجودة المعلومات المحاسبية في الآتي:

1.خاصية الملائمة:

تكون المعلومات المحاسبية ملائمة اذا أثرت في سلوك متخذ القرار ومتغيرات نموذج اتخـــاذ القرار أيضا بما يساعد المستخدمين على تقييم الأحداث الماضية والحاضرة والمستقبلية أو تصحيح وتنقيح معتقداتهم وتقييماتهم السابقة[1]. أي ان الملائمة تعني وجود ارتباط منطقي بين المعلومـــات وبين القرار موضوع الدراسة، فالمعلومات الملائمة هي تلك المعلومات القادرة على احداث تغييـــر في اتجاه القرار، وغياب تلك المعلومات يؤدي عادة إلى اتخاذ قرارات خاطئة، وتـــرتبط خاصـــية الملائمة بالاستخدام الخاص بالمعلومات، فإذا كانت المعلومات غير ملائمة للقرار المعين فإنها لـــن تكون مفيدة حتى لو توافرت كافة الخصائص الأخرى، والهدف من هذه الخاصية هو اختيار طرق القياس والافصاح ألتي تساعد الأفراد الذين يعتمدون على القوائم المالية لاتخاذ القرارات[2].

---

[1]عبدالوهاب نصر علي، **القياس والإفصاح المحاسبي ولفقاً لمعايير المحاسبة العربية والدولية**، (الإسكندرية: الدار الجامعية، 2007م)، ص (34)

[2]كمال الدين الدهرواي، **مرجع سابق**، ص (38)

عرفت الملائمة بأنها وجود ارتباط منطقي بين المعلومات وبين القرار موضوع الدراسة، فالمعلومات الملائمة هي تلك المعلومات القادرة على احداث تغيير في اتجاه القرار[3]. وعرفت أيضا بأنها قدرة المعلومات على احداث اختلاف في القرار سواء بالمساعدة على تكوين التنبؤ أو تأكيد التوقعات الصحيحة[1]. وهي المعلومات ألتي تؤثر في القرار وتساعد المستخدمين لها على التنبؤات عن نتائج الأحداث السابقة والحالية والمستقبلية وعلى تأكيد أو تصحيح توقعات سابقة[2]. كما تعرف بأنها: قدرة المعلومات على احداث تغيير في اتجاه قرار مستخدم معين[3].

ويرى الباحث أن التعريف الأمثل للملائمة يجب أن:

1.يتناول قدرة المعلومات الملائمة على تغيير اتجاه القرارات.

2.يشير لمساعدة الملائمة لمستخدمي المعلومات في التنبؤ عن نتائج الأحداث السابقة والحالية والمستقبلية.

3.يشير لمساعدة المعلومات الملائمة على تأكيد أو تصحيح توقعات سابقة.

لكي تتحقق الملائمة يجب أن يتوافر ثلاث خصائص للمعلومات المحاسبية هي:

أ/القدرة أو القيمة التنبؤية:

لكي يكون للمعلومات تأثير على عملية اتخاذ القرار يجب أن تؤدي هذه المعلومات الى تحسين قدرة

متخذ القرار على التنبؤ بالنتائج المتوقعة في المستقبل[4]. ويقصد بذلك أن تتميز المعلومات المحاسبية بقدرتها على مساعدة متخذ القرار على التنبؤ بجدوى علاقاته الحالية أو المرتقبة[5]. ولقد عرفت القدرة أو القيمة التنبؤية بواسطة مجلس معايير المحاسبة المالية (FASB) بأنها: خاصية المعلومات في مساعدة المستخدمين على زيادة احتمال تصحيح تنبؤات نتائج أحداث ماضية أو أحداث حاضرة[6]. وقد أوضحت الجمعية الأمريكية للمحاسبة (A.A.A.) في تقرير لها حول (التقرير المالي للشركات) عام 1972 أن هناك أربع طرق للإستفادة من مفهوم القيمة التنبؤية[7]:

---

[3] عباس مهدي الشيرازي، **مرجع سابق**، ص (199)

[1] محمود السيد الناغي، **دروس في نظرية المحاسبة** (القاهرة: مكتبة عين شمس، 1987) ص (89)

[2] هناء اسماعيل حسني، **نظم المعلومات المحاسبية** (الاسكندرية: الدار الجامعية، 2006) ص (34)

[3] رضوان حلوة حنان، **مرجع سابق**، ص (34)

[4] عباس مهدي الشيرازي، **مرجع سابق**، ص (200)

[5] حكمت أحمد الراوي، **نظم المعلومات المحاسبية** (عمان:مكتبة دار الثقافة للنشر، 1999) ص (108)

[6] رضوان حلوة حنان، **مرجع سابق**، ص (194)

[7] **المرجع السابق** ص،ص (194،195)

الطريقة المباشرة: تزويد الإدارات بالتنبؤات، مثلا التنبؤات حول التدفقات النقدية المتوقعة دون الرجوع الى بيانات الماضي، ويحد تطبيق هذه الطريقة سوء استخدام المحتمل والالتزامات ألتي قد تنشأ عن توقعات غير دقيقة.

الطريقة غير المباشرة: تقديم بياناتها عن احداث ماضية، مثلا عن تدفقات نقدية سابقة لتمكن المستخدمين من التنبؤ بالتدفقات المستقبلية، وتفترض هذه الطريقة وجود علاقة ارتباط قوية بين أحداث الماضي وأحداث المستقبل، وهذا وضع قد يكون غير مبرر.

طريقة اعتماد مؤشرات مرشدة تزود ببيانات تكون تحركاتها وتغيراتها مؤشرا سابقا لحدوث تحركات وتغيرات في الأحداث المتنبؤ بها، وتفترض هذه الطريقة وألتي قد أرشدت سابقا الى نقاط تحول في تحركات وتغيرات الأحداث، أنها أيضا في المستقبل سترشد الى مثل تلك التحركات والتغيرات.

طريقة المعلومات المعززة: التزويد ببيانات محاسبية قد تستخدم في التنبؤ ببيانات أخرى، وتفترض هذه الطريقة أن هناك علاقة ارتباط معروفة بين البيانات المحاسبية وبيانات أخرى.

ب/التغذية العكسية (التقييم الارتدادي):

يقصد بالتغذية العكسية المدى الذي يمكن لمتخذ القرار أن يعتمد عليه في تصويب أو تعديل توقعاته السابقة[1]، كما تعني التغذية العكسية أن يكون للمستفيد من المعلومات المحاسبية القدرة على التقويم والتصحيح وان تكون المعلومات صالحة للاستخدام في مختلف الظروف وفي جميع الحالات ألتي يتم استخدامها في تقييم الأعمال الماضية وتصحيح التوقعات السابقة بشأن تلك الأعمال[2]، ان المعلومات تلعب دورا هاما في تعزيز (تثبيت) أو تصحيح توقعات سابقة أي أنها تساعد مستخدم المعلومات في تقييم مدى صحة توقعاته السابقة، وبالتالي تقييم نتائج القرارات ألتي بنيت على هذه التوقعات.

إن هذه الخاصية في التقييم الارتدادي أو التغذية العكسية لاتقل أهمية عن خاصية القيمة التنبؤية للمعلومات، فالمعلومات عادة تقدم قيمة تنبؤية وقيمة تغذية عكسية في نفس الوقت، أي أنها تلعب دورا مزدوجا، فبدون معرفة نتائج الماضي يصعب التكهن بالمستقبل، كما أن معرفة نتائج الماضي، دون الاهتمام بالمستقبل يعد عملا غير هادف.

---

[1] محمد مطر، **التأصيل النظري للممارسات المهنية في مجال القياس والعرض والإفصاح**، (عمان: دار وائل للنشر، 2004م)، ص (323).

[2] عامر محمد علي محمد الرطام، **متطلبات الافصاح عن ربحية السهم وتأثيرها على قرارات المستثمرين في ضوء المعايير المحاسبية الدولية** (القاهرة:جامعة عين شمس،كلية التجارة، رسالة ماجستير غير منشورة، 2006) ص (131)

ج/التوقيت الملائم (التزامن):

يقصد بالتوقيت الملائم أو التزامن توفير المعلومات في حينها قبل أن تفقد منفعتها أو قدرتها على التأثير في عملية اتخاذ القرارات[3].كما يقصد بها ربط مدى ملاءمة المعلومة لمتخذ القرار بتوقيت ايصالها له وذلك لأن إيصال المعلومة لمتخذ القرار في الوقت غير المناسب يفقد تأثيرها على عملية اتخاذ القرار، ومن ثم ينزع عنها الفائدة المحققة منها[1]، ان المعلومات التي تقدم بعد اتخاذ القرار لاتكون ملائمة ولذلك فإن المعلومات المحاسبية يجب أن تعد وترسل لمستخدميها قبل اتخاذهم للقرارات بوقت كافي.

فيما يتعلق بالتقارير المالية الدورية التي تنشرها المنشأة هناك جانبان لخاصية التوقيت الملائم[2]:

_دورية التقارير: بمعنى طول أو قصر الفترة الزمنية التي يلزم اعداد التقارير عنها، ومن هنا ظهرت الحاجة الى تقديم تقارير مرحلية مؤقتة عن فترات دورية قصيرة ربع أو نصف سنوية، وفي عصر التكنولوجيا بدأت تكثر المطالبات بتقارير دورية شهرية بجانب التقارير المالية السنوية.

_المدة ألتي تنقضي بين نهاية الدورة المالية ألتي تعد عنها التقارير وبين تاريخ نشر تلك التقارير واتاحتها للتداول، وتكون هذه المدة عادة خلال الأربعة أشهر الأولى بعد مضي السنة المالية، وتقوم بعض الشركات بتقديم تقارير خلال الشهر الأول.

ويرى الباحث وفي ظل التطور التكنولوجي فان دورية التقارير المالية يمكن التحكم فيها بطول أو قصر الفترة الزمنية حسب حوجة المستخدمين وحسب سياسات ادارة المنشأة، كما أن المدة بين نهاية الدورة المالية وبين تاريخ نشر تلك التقارير واتاحتها للتداول اصبحت أقل مايمكن، وهذا مما يدل على أن خاصية التوقيت الملائم يمكن تحقيقها بصورة أكبر في الانظمة المحاسبية المحوسبة أكثر منها في اليدوية.

ويرى البعض[3]: لتقديم معلومات في التوقيت الملائم قد يكون من المفيد أحيانا التضحية بشئ من الدقة الحسابية ودرجة عدم التأكد لصالح التوقيت الملائم، فعملية اتخاذ القرارات محددة عادة بفترة زمنية ولايمكن تأجيلها لذلك فإن توفر المعلومات في الوقت المناسب يعد أمرا مفيدا ومرغوبا فيه حتى ولو كان ذلك على حسب الدقة في عملية القياس. ويختلف الباحث مع هذا الرأي اذا تم استخدام الانظمة المحاسبية المحوسبة حيث أن درجة الدقة تزيد عند استخدام هذه الانظمة.

---

[3]رضوان حلوة حنان، **مرجع سابق**، ص (192)
[1]محمد مطر، **مرجع سابق**، ص (323)
[2]رضوان حلوة حنان، **مرجع سابق**، ص(193)
[3]**المرجع السابق**، ص (193)

2/خاصية الموثوقية:

ويقصد بها أن تصلح المعلومات كأساس يمكن لمتخذ القرار الاعتماد عليها في التنبؤ[1]، كما تعني الثقة في مقياس معين على أنه يعبر بصدق عن شئ معين وتعتمد هذه الثقة على المدى الذي يمكن به التحقق عن صدق التعبير المحاسبي عن الصفات والاحداث المالية وسلامة القياس وحيادية المعلومات[2]، ان المعلومات المحاسبية تعتبر موثوق بها لو أن المستخدمين يمكنهم الاعتماد عليها لإظهار الظروف الاقتصادية والاحداث الخاصة بالشركة، ولاتعني الثقة الدقة المطلقة، فمن الواضح أن هناك درجات للثقة فالمعلومات المبنية على الحكم الشخصي، وتتضمن تقديرات وتقريبات لاتكون دقيقة، ومع ذلك فيجب أن تكون موثوق بها، فالهدف هو تقديم المعلومات ألتي يثق فيها المستخدمين، ولكي تتحقق هذه الخاصية فإنه يجب أن تتوفر ثلاث خصائص للمعلومات المحاسبية هي:

أ/القابلة للتحقق:

وتعني أن تكون المعلومة قابلة للتحقق من جهة صحتها[3]، وتعني أن تكون للمعلومات المحاسبية دلالة محددة ويكون لها استقلالها بصرف النظر عن الذي يقوم بإعدادها أو استخدامها[4] كما تعني اتباع أساليب وطرق القياس ألتي يكون عليها إجماع في الرأي، وبشكل يمكن معه الوصول الى نفس النتائج اذا تم القياس من خلال أشخاص مستقلين باستخدام نفس طرق القياس[5] ان القابلية للتحقق على علاقة وطيدة بمشكلة القياس المحاسبي كما أنها على صلة وثيقة أيضا بمبدأ الموضوعية، ولهذا يجب أن تتصف المعلومات بالموضوعية، وضرورة اجماع القائمين بعملية القياس المحاسبي على استخدام نفس الطرق والأساليب، لأن تعدد الإختيارات سوف يؤدي الى توحيد النتائج وايجاد ثقة مشتركة للمستفيدين من تلك المعلومات.

ب/الصدق في التعبير (عدالة التمثيل/التمثيل الصادق):

---

[1] محمد مطر، **مرجع سابق**، ص (324)

[2] طارق عبد العال حماد، **التقارير المالية**،(الإسكندرية: الدار الجامعية، 2006م)، ص(46).

[3] محمد مطر. **مرجع سابق**، ص (324)

[4] محمد محمود عبد ربه، **طريقك الى البورصة** (الاسكندرية:الدار الجامعية، 2000) ص(138)

[5] طارق عبدالعال حماد، **مرجع سابق**، ص(46)

الصدق في التعبير يعني مقابلة أو مطابقة الارقام والمعلومات المحاسبية للظواهر المراد التقرير عنها[6]، وتعني التماثل أو الاتفاق بين الأرقام المحاسبية والموارد أو الاحداث ألتي يتم التعبير عنها[7]، كما يعني أن الأرقام بالقوائم المالية يجب أن تعبر عن المحتوى الاقتصادي للعناصر التي تضمنها هذه القوائم[1]، ويتعلق التمثيل الصادق مخاطر عدم التأكد المرتبطة ببنود القوائم المالية والذي يؤدي بالتالي الى عدم الاعتراف بها، وذلك يقلل من مدى الالتزام بصفة التمثيل الصادق، فهي من ناحية يكون عدم الاعتراف بهذه البنود متفقا مع التمثيل الصادق لعدم التأكد من تحقيقها وقيمها وعدم امكانية قياسها وبالتالي فهي لاترقى الى درجة التمثيل الصادق، ومن ناحية اخرى فعدم عرضها أيضا لايتفق مع التمثيل الصادق كون التمثيل الصادق يقضي أن يتم عرض المعلومات التي تؤثر على المركز والاداء الماليين والتدفقات النقدية حتى لو ارتبط ذلك ببعض عوامل عدم التأكد، ان خاصية الصدق في التعبير تتطلب التحرر من نوعين من أنواع التحيز وهما[2]:

1/تحيز في عملية القياس، كما هو الحال عند تطبيق منهج التكلفة التاريخية أساسا لقياس الاحداث الاقتصادية فهذا القياس التاريخي يظهر تحيزا لصالح الادارة تجاه المساهمين والمستثمرين.

2/تحيز من قبل القائم بعملية القياس، قد يكون تحيزا القائم إما مقصودا كما في حالة عدم الأمانة او غير مقصود كما في حالة نقص المعرفة والخبرة.

ج/الحياد:

يقصد بالحياد أن لاتكون المعلومات متحيزة لصالح مجموعة من الأفراد على حساب مجموعة أخرى، وبالتالي عند صياغة أو تطبيق المعايير المحاسبية يركز الاهتمام على ملائمة المعلومات وامكانية الاعتماد عليها، وليس على النتائج الاقتصادية المتوقعة من استخدام قاعدة محاسبية معينة[3]، ويقصد به أن يبتعد الاهتمام الأساسي عن التحيز والتأثير على متخذي القرارات في اتجاه محدد سلفا[4]، كما يقصد به الحرص عند اعداد البيانات لتظهر حقيقة أوضاع الشركة مصدرة البيانات كما هي وليس بالصورة التي تحقق رغبة فئة بعينها مثل ادارة الشركة مثلا أو مساهميها.

ان المعلومات ألتي لاتتوافر فيها خاصية الحياد لايمكن اعتبارها معلومات موثوق بها، ويمكن الاعتماد عليها لاتخاذ القرارات، ويلاحظ أن خلو المعلومات من التحيز يحقق لنا صورة تلقائية

---

[6]رضوان حلوة حنان، **مرجع سابق** ، ص(197)
[7]طارق عبدالعال، **مرجع سابق**، ص (46)
[1]كمال الدين الدهرواي، **مرجع سابق** ، ص (40)
[2]رضوان حلوة حنان، **مرجع سابق**، ص (198)
[3]محمد محمود عبد ربه، **مرجع سابق** ، ص (139)
[4]طارق عبدالعال حماد، **مرجع سابق** ص (48)

خاصية الحياد في المعلومات، كما يلاحظ ان حسن النوايا ليس كافيا لتحقيق حيادية المعلومات، بل يجب أن تبني على الخبرة والحكم المتوازن.

بجانب الخصائص المذكورة سابقا يرى البعض توافر خصائص اخرى ضرورية لتحقيق خاصية الموثوقية وهي[1]:

1.الجوهر فوق الشكل:

لكي تكون المعلومات موثوقة يجب أن يتم الاهتمام بجوهرها وحقيقتها وليس الاكتفاء بشكلها القانوني، فلايوجد فائدة من معلومات يتطابق شكلها القانوني مع نماذج العرض القانونية، ولكنها في ذات الوقت غير ممثلة للواقع بعيدة عن الحقيقة.

2.الحيطة والحذر (التحفظ):

وتعني الاحتياط عند اعداد القوائم المالية بالتعامل مع العناصر غير المؤكدة بعدم تضخيم الأصول بأخذ الايرادات والمكاسب المتوقعة بعين الاعتبار، ومع ذلك من الضروري في ذات الوقت الافصاح عن

المعلومات المتعلقة بهذه العناصر لكي تكون المنشأة قد مارست القدر المعقول من الحيطة والحذر.

3.تكاملية المعلومات:

وتعني أن المعلومات المعروضة في القوائم المالية يجب أن تكون كاملة غير منقوصة بعدم حذف أو الغاء أي جزء منها، سواء كان ذلك من خلال القوائم المالية أو من خلال الملاحظات التفسيرية. بالرغم من اقتصار مجلس معايير المحاسبة المالية الامريكي (FASB) على الخصائص الأساسية والخصائص الثانوية ألتي تم ذكرها سابقا، إلا انه لم يتطرق لخاصية الموضوعية بالرغم من ان هذا المصطلح مستخدم كثيرا في الأدب المحاسبي ويرتبط بصفة الموثوقية، ويقصد بالموضوعية: ان النتائج ألتي يتوصل اليها شخص معين باستخدام أساليب معينه للقياس والافصاح المحاسبي يستطيع أن يتوصل اليها شخص اخر مستقل عن الشخص الاول بتطبيق نفس الاساليب[2]، كما يقصد بها عدم وجود تحيز شخصي[3]، ولذلك فان المعلومات ألتي يمكن أن يوثق بها يجب أن تتوافر بها خاصية الموضوعية، ان البيانات ألتي يستخدمها المحاسبون من أجل اعداد وتحضير القوائم المالية يجب أن تنبني على مشاهدات ومقاييس اقتصادية موضوعية ولذلك فان الاصول تظهر بالقوائم المالية حسب تكلفتها التاريخية. ان الموضوعية صفة جيدة حيث أن

---

[1] خالد جمال الجعارات، **مرجع سابق**، ص-ص (52-54)

[2] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات الاسلامية،**مرجع سابق**، ص (82)

[3] نعيم حسني دهمش، **القوائم المالية والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها**، (عمان: دار وائل للنشر، 1995م)، ص (82)

المعلومات الموضوعية المبنية على الوقائع والأدلة الثابتة صحتها هي معلومات موثوق بها، ويمكن الاعتماد عليها الى درجة كبيرة وان لم تكن بالضرورة مفيدة.

ب.الخصائص الثانوية لجودة المعلومات المحاسبية

الصفات النوعية الثانوية للمعلومات المحاسبية هي صفات مكملة للصفات النوعية الأساسية وتنتج من تفاعل خاصيتي الملائمة والموثوقية وتشمل على[1]:

1/امكانية المقارنة:

وتعني أن المعلومات تصبح مفيدة عندما ترتبط بأساس معين أو معيار، أي أن هذه المعلومات يتم مقارنتها بنفس المعلومات لشركة أخرى أو نفس المعلومات لشركة أخرى أو نفس المعلومات لنفس الشركة في فترات مختلفة. والتقارير المحاسبية يجب أن تقدم معلومات تسمح بالمقارنة بين شركة وشركة مماثلة، وهذا يتطلب أن الأشياء المماثلة يتم المحاسبة عنها بنفس الطريقة في القوائم المالية، وبالتالي فان التشابه والاختلاف في الأنشطة الخاصة بالشركة يجب أن يكون واضحا من القوائم المالية وبالتالي لايجب أن تتأثر هذه القوائم باختيار طرق محاسبية مختلفة، ومن أجل تفعيل قابلية المقارنة يجب على المنشأة أن تقوم بالافصاح عن كافة السياسات والطرق والبدائل المحاسبية التي تم اعداد القوائم المالية بها.

2/الثبات:

ويعني أن المنشأة تطبق نفس القواعد المحاسبية على المعاملات الاقتصادية من فترة محاسبية لأخرى[2]، يعتبر الثبات خاصية هامة لتحقيق امكانية المقارنة وتقديم معلومات، وفي ضوء تعدد البدائل

من الطرق المحاسبية المستخدمة كاختلاف طرق الاهلاك وطرق التسعير فإن الطريقة المحاسبية المستخدمة يجب الاستمرار في تطبيقها لتحقيق المقارنة في كيفية عرض القوائم، ومع ذلك ليس معنى الثبات عدم تغيير الطرق المحاسبية، فاذا تغيرت الظروف وفي ظل التحليل المستمر لأنشطة الشركة يمكن أن يحدث تغيير في الطرق المحاسبية المطبقة.

---

[1] كمال الدين الدهرواي، **تحليل القوائم المالية لأغراض الإستثمار**، (الإسكندرية: الدار الجامعية، 2004م)، ص (186)

[2] دونالد كيسو، ترجمة أحمد حجاج، **المحاسبة المتوسطة**، (الرياض: دار المريخ للنشر، 2007م)، ص (45)

الفصل الثالث

الإفصاح في المصارف الإسلامية وفقاً لمعيار العرض والإفصاح العام

تناول الباحث في هذا الفصل مفهوم المصارف الإسلامية وكفاءة الإفصاح في القوائم المالية للمصارف وذلك من خلال المباحث الآتية:

المبحث الأول: مفهوم وأهداف وخصائص المصارف الإسلامية

المبحث الثاني: الإفصاح المحاسبي في المصارف الإسلامية وفقاً لمعيار العرض والإفصاح

المبحث الثالث: الإفصاح في القوائم المالية للمصارف طبقاً لمعيار العرض والإفصاح العام

المبحث الأول

مفهوم وأهداف وخصائص المصارف الإسلامية

أولاً: مفهوم المصارف الإسلامية:

المصرف لغة:

يلاحظ أن أصل كلمة (مصرف) من الصرف وتعني (بيع النقد بالنقد)[1].

اصطلاحاً: هو اسم مكان على وزن (مفعل) ويقصد به المكان الذي يتم فيه الصرف [2].

والصيرفي والصراف من المصارفة و يقال: صرفت الدراهم بالدنانير [3].

وهنالك عدة تعاريف ذكرها الباحثون في مجال المصارف الإسلامية لوضع تعريف محدد للمصارف الإسلامية منها:

تعريف د.عبد الرحمن يسري:(أنها مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطاتها الاستثمارية بالشريعة الإسلامية و مقاصدها، لتحقيق أهداف المجتمع الإسلامي داخلياً و خارجياً[4]، أما الدكتور يوسف القرضاوي فقد ذكر بأن:(المصرف الإسلامي هو مؤسسة مالية تمثل التحرر الحقيقي من بقايا التبعية والخضوع للاقتصاد الاستعماري والرأسمالي الغربي والذي فرض على بلاد المسلمين، وفي الوقت نفسه تمثل المصارف الإسلامية التجميد الحي ليقظة الأمة الإسلامية، وثبت أن لها وجوداً إسلامياً تواجه به الحضارة الوافدة علينا)[5]، وعرفها الدكتور مصطفى كمال السيد:(بأنه منظمة اسلامية تعمل في مجال الأعمال – بهدف بناء الفرد المسلم والمجتمع المسلم) وتنمية و إتاحة الفرص المواتية له للنهوض به على أسس إسلامية تلتزم بقاعدة الحلال والحرام[6]، وكذلك قال الدكتور عبد الله بن محمد الطيار:(بأنه كل مؤسسة تباشر الاعمال المصرفية على أساس الشريعة الإسلامية وقواعدها الفقهية)[7]، كما عرفها الدكتور أحمد النجار: قال (بأنه مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء المجتمع الإسلامي

---

[1] مجلة الأحكام العدلية المادة 121، ج2، ص203

[2] المعجم الوسيط، الجزء الأول، (ورد إن كلمة مصرف من الصرف).

[3] الشيخ محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي، دار الفجر، سنة 666 هجرية، ص182

[4] عبد الرحمن يسري احمد، دور المصارف الإسلامية في تعبئة الموارد التالية، ندوة البنوك الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، يونية 1990م، ص54.

[5] يوسف القرضاوي، المال وظيفة اجتماعية، مجلة البنوك الإسلامية، العدد 11، 1980، ص56.

[6] مصطفى كمال السيد، البنوك الإسلامية المنهج و التطبيق، مطابع غباشي، طنطا، 1988 م، ، ص54.

[7] عبد الله محمد الطيار، البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، (الرياض:د.ن، 1408 هـ)، ص88.

وذلك بتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي الصحيح)[1].

من التعريفات السابقة يتضح للباحث ما يلي:-

(أ) أكدت معظم هذه التعريفات على أن المصارف الإسلامية تعمل في إطار الشريعة الإسلامية.

(ب) ركزت بعض هذه التعريفات على بعض وظائف المصارف الإسلامية في مجال جمع الأموال واستثمارها.

(ج) إبراز دور المصارف الإسلامية في بناء الفرد والمجتمع .

(د) عدم تعامل المصارف الإسلامية بنظام القائدة (الربا) أخذاً وعطاءً.

العلاقة بين المعني اللغوي والاصطلاحي وبين كلمتي المصرف والبنك، يذكر الباحثون أن كلمة (Bank) قد أشتقت من الكلمة الفرنسية (Banque)، والتي تعني صندوق متين لحفظ النفائس، ومن الكلمة الإيطالية (Banca)، والتي تعني المنضدة أو الطاولة، حيث كان الصيارفة في القرون الوسطى يجلسون في الموانئ والأمكنة العامة للمتاجرة بالنقود، وأمامهم مقاعد خشبية طويلة يضعون عليها النقود، أُطلق عليها أسم (بانكو) وفي اللغة العربية سمي المصرف مصرفاً، لأن أكثر المعاملات التجارية والمالية تتم عن طريق مبادلة الأثمان والنقود بعضها ببعض، لذلك سمى ذلك المكان الذي يقوم بهذه المعاملات بـــ (المصرف)[2]، وأن كلمة مصرف في اللغة العربية وكلمة بنك المستخدمة في اللغات الأوربية الحديثة إسمان لمسمى واحد، مع أن كلمة بنك هي الأقدم استعمالاً، والأكثر انتشاراً، إلا أن الأفضل استخدام كلمة مصرف وفاءاً للغة القرآن الكريم[3].

فيما يتعلق بتعريف المصرف الإسلامي، فقد تناول الكثير من أدباء الفكر الاقتصادي الإسلامي والكُتاب والباحثين والمهتمين في مجال المصارف الإسلامية، تعريفات متعددة للمصرف الإسلامي، يورد الباحث مجموعة منها في السطور التالية.

المصرف الإسلامي هو التجسيد العلمي لفكرة الاقتصاد الإسلامي[4]، غير أن التعريف الشائع للمصرف الإسلامي، أنه مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالفائدة (الربا) أخذاً وعطاءاً[5]، إلا انه لم تقم المصارف الإسلامية من أجل أن الربا حرام فحسب، بل قامت من أجل تطبيق الإسلام بجميع

---

(1) احمد النجار البنوك الإسلامية و أثرها في تطور الاقتصاد الوطني، مجلة المسلم المعاصر، العدد 24، 1401 هـ، ص163

(2) **المرجع السابق**، ص 147.

(3) أحمد عبد العفو مصطفى العليات، **الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية**، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، 2006م، ص 9.

(4) سيد الهواري، **ما معني بنك إسلامي**، (القاهرة: مطابع الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، 1982م)، ص 4.

(5) محمود عبد الكريم أحمد أرشيد، **الشامل في عمليات المصارف الإسلامية**، (عمان: دار النفائس، الطبعة الثانية، 2007م)، ص 14.

أوامره ونواهيه في مجالات عملها[1]، فالمصرف الإسلامي مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع متكامل، وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي[2]، فهو كيان ووعاء يمتزج فيه فكر استثماري واقتصادي سليم، ومال يبحث عن ربح حلال لتخرج منه قنوات تجسد الأسس الجوهرية للاقتصاد الاسلامي، وتنقل المبادئ من النظرية إلى التطبيق ومن المنظور إلى الواقع الملموس[3]، فالمصرف الإسلامي يقوم بجذب رأس المال الذي يكون عاطلاً لمنح صاحبه ربحاً حلالاً عن طريق أعمال التنمية الاقتصادية التي تعود بالنفع الحقيقي على جميع المساهمين فيها، باعتباره وسيط بين صاحب المال والمستثمر ليحصل كل على حقه في نماء هذا المال[4].

كما يمكن تعريف المصرف الإسلامي، بأنه مؤسسة مالية إسلامية تقوم بأداء الخدمات المصرفية والمالية، كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة، على ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية، وذلك بهدف المساهمة في غرس القيم والمثل الأخلاق الإسلامية في مجال المعاملات، والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من تشغيل الأموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الطيبة الكريمة للأمة الإسلامية[5]، فالمصرف الإسلامي مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطاتها الاستثمارية وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها، وكذلك بأهداف المجتمع داخلياً وخارجياً[6].

المصرف الإسلامي واسطة مالية تقوم بتجميع المدخرات وتحريكها نظير حصة في الربح في قنوات المشاركة للاستثمار بأسلوب محرر من سعر الفائدة، عن طريق أساليب المضاربة والمشاركة والمتاجرة والاستثمار المباشر، وتقديم كافة الخدمات المصرفية في إطار الصيغ الشرعية نظير أجر، بما يضمن القسط والتنمية والاستقرار[7]، ولهذا فإن المصرف الإسلامي مصرف متعدد الأغراض، يقدم خدمات البنوك التقليدية وبنوك الاستثمار والبنوك المتخصصة، وبهذا فهو مؤسسة مالية، استثمارية، وتنموية، تعتمد منهجية أعمالها على أساس جمع المدخرات والودائع لغايات استثمار هذه الودائع في المجالات الاقتصادية المختلفة، وذلك على أساس توزيع الأرباح للأموال الداخلية في الاستثمار[8].

---

(1) رفيق يونس المصري، **المصارف الإسلامية**، (جدة: جامعة الملك عبد العزيز، مركز النشر العلمي، 1416هـ)، ص 63 .
(2) ضياء مجيد، **البنوك الإسلامية**، (الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 1997م)، ص 35.
(3) محمد فيصل آل سعود، **البنوك والتأمين في الإسلام**، (القاهرة: د. ن، 1979م)، ص 27.
(4) محمد كمال عطية، **محاسبة الشركات والمصارف في النظام الإسلامي**، (القاهرة: د.ن ، 1984م)، ص65.
(5) جمال العمارة، **المصارف الإسلامية**، (الجزائر: دار النبأ للكتب، 1996م)، ص 48.
(6) فادي محمد الرفاعي، **المصارف الإسلامية**، (بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2004م)، ص ص 20، 21.
(7) يوسف كمال محمد، **فقه الاقتصاد النقدي**، ط4، (القاهرة: دار القلم، 2002م)، ص 160.
(8) نوال حسين عباس، **المؤسسات المالية**، (الخرطوم: د.ن ، 2003م)، ص 93.

يتضح للباحث من تعريفات المصارف الإسلامية بانها مصارف تعمل على محاربة الفقر والبطالة، كما أن الهدف منها تشجيع الاستثمار مما يؤدي إلى إنعاش الاقتصاد، حيث أن المصارف تقوم على التكافل الاجتماعي، وتعمل على إنشاء علاقة مشاركة بين صاحب المال و المستثمر وليستفيد كل منهما، ولا تتعامل بسعر الفائدة التي هي سببا للآفات التي تصيب الاقتصاد.

ويستطيع الباحث تعريف المصارف الإسلامية بانها ، مصارف تعمل على إنشاء علاقة مشاركة بين افراد المجتمع (صاحب المال و المستثمر) مما يشجع الاستثمار وبالتالي زيادة فرص العمل والتنمية في ضوء منهج الشريعة الإسلامية التي هي منهج حياة للمعاملات و العبادات.

ثانيا: أسس المصارف الإسلامية:

يقوم المصرف الإسلامي على عدة أسس تختلف عن المصرف التقليدي وتميزها عنه تتضح في الآتي:

1- إستبعاد التعامل بالفائدة و هذا الأساس يشكل المعلم الرئيسي للمصرف الإسلامي، يرجع هذا الأساس إلى أن الإسلام يحرم التعامل بالربا، وهو يعني مبدأ المشاركة في الغنم والغرم المضمون المتمثل في سعر الفائدة الثابتة، و هذا الأساس يعني أن المصرف الإسلامي ينطلق من ذات التصور الذي يراه الإسلام، ويحدده للكون والحياة.

يجب علينا نحن المسلمين أن نعلم أن ما حرمه الله سبحانه وتعالى على على لسان نبيه لا يمكن أن يكون فيه صلاح للفرد أو المجتمع والقرآن الكريم صرح بالتحريم القطعي للتعامل بالربا، وهدد بالوعيد الشديد والحرب من الله ورسوله لمن يتعامل به.

2- تحديد العمل كمصدر للكسب بديلاً عن اعتبار المال مصدر وحيداً للكسب، ويعني هذا توجيه الجهد نحو التنمية عن طريق الاستثمار والمشاركة التي تخضع لمعايير الحلال والحرام التي حددها الإسلام، و الإسلام لا يعترف بشرعية المال إلا إذا كان مصدره معترفاً به في الشريعة الإسلامية، و من الأسباب التي أقرتها وحددتها المصرف الإسلامي ينطلق من تصور الإسلام ومنهجه في الإستثمار والمشاركة التي تخضع لمعايير الحلال و الحرام، نظام المشاركة يحقق مصالح كثيرة للفرد والجماعة.

3- يتحدد هذا الأساس في تحديد وظيفة رأس المال في المجتمع كخادم لمصالحه وليس سيداً، و يعني ذلك ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية، و النقد في نظر الفكر الإسلامي وسيلة وليست سلعة أي انها وسيلة لتحقيق تبادل المنافع ومقياس للقيم باعتبارها أداة لتسوية

المدفوعات وتقاضي الديون بين الأفراد وليست سلعة تباع وتشتري لتحقيق كسب معين، و تعتبر الاستثمار بمثابة العمود الفقري بالنسبة لهذا المصارف [1].

يستنتج الباحث من خلال أسس المصارف الإسلامية الآتي:

1. عدم امتلاك الفرد للمال ليس سبباً كافياً لحرمانه من الاستثمار.
2. الإستفادة من الطاقات البشرية المعطلة في التنمية.
3. عدم التعامل بالفائدة ناتج من تعاليم ديننا الحنيف الذي يعمل على تحريم الربا (الفائدة) لما له من أثر في تعطيل التنمية وجعل الأموال، في يد القلة، و بالتالي تتحكم في جميع أفراد المجتمع بدون رحمة.

ثالثاً: أهمية المصارف الإسلامية:

تعد المصارف عصب الاقتصاد ومحركه الرئيسي، لأنها تحفظ الأموال، وتحركها، وتنميها، وتسهل تداولها، وتخطط في استثمارها، وخاصةً الدور الإيجابي الذي يلعبه النشاط المصرفي في الخدمات والتمويل والاستثمار، وتعتبر المصارف في إطار التشريع الإسلامي في ظل متطلبات العصر ضرورة اقتصادية لكل مجتمع مسلم يرفض الربا والاستغلال، ويطبق شريعة الله ويحكم بها، وذلك لما لهذه المصارف من وظائف أساسية تتمثل في تسيير التبادل والمعاملات، وزيادة الإنتاج، وتعزيز طاقة رأس المال في إطار الشريعة الإسلامية بما يرفع الحرج عن المسلمين، ومن هنا أدرك العلماء والفقهاء والمفكرون في هذا العصر ضرورة الاستفادة من النشاط المصرفي ولكن بوسائل مشروعة، هذا وتعد المصارف الإسلامية ثمرة من ثمار الصحوة الإسلامية التي عمت أجراء الوطن الإسلامي، تسعى إلى حل المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي يعاني منها المجتمع المسلم في جميع الدول العربية والإسلامية وحتى العالمية، وترجع أهمية المصارف الإسلامية إلى ما يلي[2]: [1]

1. تلبية رغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد قنوات للتعامل عن استخدام أسعار الفائدة.
2. إيجاد مجال لتطبيق فقه المعاملات في الأنشطة المصرفية.
3. تعد المصارف الإسلامية التطبيق العملي لأسس الاقتصاد الإسلامي.
4. الحرص على رعاية حقوق الله عز وجل، لأنه المالك الحقيقي للمال.

---

[1] علي عثمان حامد، مرجع سابق، ص49.

[2] أحمد عبد العفو مصطفى العليات، **مرجع سابق**، ص ص 14-15.

رابعاً: أهداف المصارف الإسلامية:

يهدف المصرف الإسلامي أولاً وقبل كل شئ إلى تطبيق منهج الله في المجتمع بكل ما يمكن أن يترتب على ذلك من آثار متمثلة في نمو وتطوير المجتمع، ومساعدة الفرد المسلم على أن يمارس الجانب الاقتصادي من عقيدته، والقضاء على الصراع الذي يمكن أن يدور في نفسه، من جراء تناقض ممارساته العملية مع معتقداته الدينية، وتوفير راحة الضمير وهدوء البال للفرد في علاقاته مع نفسه ومع الآخرين، وتطابق القول مع العمل، ولهذا فإن المصرف الإسلامي يهدف أساساً إلى تحقيق المنهج الإسلامي في المعاملات، راغبة من وراء ذلك الفوز للمساهمين فيها والمتعاملين معها والعاملين بها[1]، ولهذا فإن الهدف الشامل للمصرف الإسلامي هو تحقيق المصالح المعتبرة شرعاً، وهي اتباع الدين وحفظ النفس والعقل والنسل والمال، فتقوم المصارف الإسلامية بالحرص على إبقاء العلاقة الحسنة بين المسلمين، وتحقيق ما دعى إليه الإسلام، سواء داخل نطاق الوطن الإسلامي، أو خارجه[2]، هذا وبجانب الهدف الشامل للمصرف الإسلامي، وتطبيق منهج الإسلام في المعاملات، هناك أهداف أخرى تسعى المصارف الإسلامية إلى تحقيقها يمكن استعراضها على النحو التالي[3]:

1. تحقيق الربح:

هو أهم الأهداف قاطبة، وبدونه لا تستطيع المصارف الإسلاميةالاستمرار أو البقاء، بل ولن تحقق أهدافها الأخرى، والربح لا يهم فقط حملة الأسهم باعتبار أن الربح يعد حافزاً لديهم للاحتفاظ بأسهمهم أو التخلص منها، بل يهم الريح المودعين لأنه يحقق لهم الضمان لودائعهم، وتقديم خدمات مصرفية مناسبة لهم، بالإضافة إلى أن ربح المصرف يهم المجتمع ككل، لأن في ذلك أكبر تأمين لوجود المصرف، واستمرار خدماته وتدعيمه للمجتمع الذي يوجد فيه، ومن الأهمية أن يكون الربح مستقراً، وفي نمو مستمر حتى يتمكن المصرف ليس فقط من توزيع عائد متزايد على المساهمين وكذا المودعين، بل لتنمية موارده والحفاظ على أوجه النمو للمصرف أيضاً، وتحقيق أهدافه الكلية.

2. تحقيق الأمان:

يسعى المصرف إلى العمل في مناخ يتسم بالأمان، والبعد عن المخاطر، وذلك بمحاولة إتباع سياسة التنويع في توظيفاته، وهذا الهدف لا يتعارض مع الهدف السابق، ومهمة المصرف هي

---

(1) محمد جلال سليمان صديق، **دور القيم في نجاح البنوك**، (القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1417هـ 1996م)، ص 13.
(2) حسين مصطفى غانم، **مفهوم المصرف الإسلامي**، (القاهرة: دار العزيز، 1985م)، ص 60.
(3) محمود عبد الكريم أحمد أرشيد، **مرجع سابق**، ص ص 21- 22.

تحقيق التوازن بين الهدفين عن طريق ربط الربح بمستويات معينة من المخاطر، على أساس اختيار المصرف مشروعات الاستثمار التي تتناسب مع درجة المخاطرة المقبولة.

3. تحقيق النمو:

يعتبر هذا الهدف من أهم أهداف المصرف، ويقصد به نمو الموارد الذاتية للمصرف المتمثلة في رأسماله، والأرباح المحتجزة، والاحتياطيات، وكذلك نمو الموارد الخارجية المتمثلة في الودائع بمختلف أنواعها.

4. تطوير عادات التوفير والاستثمار في المجتمع:

وذلك عن طريق تشجيع الأفراد على الإدخار والتوسع فيه ما دامت المدخرات تستثمر لصالح المجتمع وتعود على صاحبها بالربح الحلال، وتأكيد دور العمل كمصدر للكسب بدلاً من اعتبار المال مصدراً وحيداً للكسب[1].

5. تحقيق استقرارالقوة الشرائية للنقود:

يحقق المصرف الإسلامي إستقرار القوة الشرائية للنقود لكي تصبح واسطة للتداول ووحدة حسابية موثوقة ومقياساً عادلاً للمدفوعات المؤجلة ثباتاً للقيمة، وتدعو التعاليم الإسلامية إلى منع التآكل في قيمة الأصول النقدية كنتيجة لاستمرار التضخم وانعكاساته السلبية على فئات المدخرين وذوي الدخول المحدودة وعملية التكوين الرأسمالي، كما أن استمرار عدم التوازن بين شرائح المجتمع يعتبر انتهاكاً للقواعد الأخلاقية الإسلامية المرتكزة على الأمانة وإقامة ميزان العدل، وتحقيق معدل امثل للنمو الاقتصادي، وتحقيق التشغيل الكامل لجميع الموارد المتاحة في المجتمع من أجل الوصول إلى مستوى الرفاء الاقتصادي الهادف إلى تحسين نوعية الحياة للمواطنين من الناحيتين المادية والمعنوية[2].

6. زيادة الالتحام والتكامل بين أفراد المجتمع:

وذلك بإيجابية الزكاة من خلال إعطاء كل ذي حق حقه من المستحقين في مصارف الزكاة الشرعية، وتعظيم المنفعة بين أفراد المجتمع وتفجير طاقات البذل والعطاء، وتحويل الطاقات العاطلة والخاملة إلى طاقات منتجة فاعلة ومتفاعلة، والقضاء على كافة صور الإسراف، وزيادة روح الانتماء، والولاء والحرص على مال الأمة[3].

---

(1) أحمد المصري، **إدارة البنوك التجارية والإسلامية**، (الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 2005م)، ص 64.
(2) محمود حسين صوان، **أساسيات الاقتصاد الإسلامي**، (عمان: دار المناهج للنشر والتوزيع، 2004م)، ص 139.
(3) محسن أحمد الخضيري، **البنوك الإسلامية**، ط3، (القاهرة: إيتراك للنشر والتوزيع، 1999م)، ص 38.

7. توظيف وتنمية الموارد البشرية:

يعد العنصر البشري من العناصر المهمة لكي يحقق أي مصرف أهدافه التي يسعى لتحقيقها، لأنه القادرة على استثمار الأموال، ولابد أن يتوافر لديه الخبرة المصرفية للقيام بذلك، ولا يتحقق هذا الأمر إلا من خلال العمل على تنمية العنصر البشري بالمصارف الإسلامية وذلك عن طريق تدريبه والوقوف على أفضل أداء في العمل[1].

كما يمكن توضيح اهم الاهداف المحاسبية للمصارف الإسلامية في الاتي:-

أ- **الهدف التنموي:**

المصارف الإسلامية تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، حيث تتماشي معاملاتها المصرفية مع الضوابط الشرعية، وإيجاد البديل لكافة المعاملات لرفع الحرج عن المتعاملين معها، من خلال النواحي التالية:

- إلغاء الفائدة وتخفيض تكاليف المشاريع وهذا يؤدي إلى تشجيع الاستثمار بالنسبة لفئة الحرفين.
- وبالتالي خلق فرص جديدة ومنه تتسع قاعدة العاملين والقضاء على البطالة، فيزداد الدخل الوطني.
- تنمية الوعي الادخاري وتشجيع الاستثمار، وذلك بإيجاد فرص وصيغ عديدة للاستثمار تتناسب مع قدرة ومطالب الأفراد والمؤسسات المختلفة [2].
- العمل من آجل المحافظة على الأموال داخل الوطن، وبذلك يزداد الاعتماد على الموارد والإمكانيات الذاتية الأساسية التي توظف داخل البلدان الإسلامية [3].

ب-**الهدف الاستثماري:**

تعمل المصارف الإسلامية على تشجيع علميات الاستثمار من خلال استقطاب رؤوس الأموال، وتوظيفها في المجالات الاقتصادية وفقاً لصيغ التمويل الإسلامية، وتحقيق التقدم الاقتصادي، والعمل على توفير الخدمات والاستثمارات الاقتصادية والمالية للحفاظ على الأموال تنميتها.

ج-**الهدف الاجتماعي:**

المصارف الإسلامية تعمل على الموازنة بين تحقيق الربح الاقتصادي وبين تحقيق الربحية الاجتماعية وذلك بالجمع بن الأهداف العامة لأي مشروع، وتحقيق التكافل الاجتماعي من خلال:

---

[1] محمد حمد البلتاجي، **معايير تقويم أداء المصارف الإسلامية**، جامعة الأزهر، كلية التجارة، رسالة دكتوراه غير منشورة، 1997م، ص 28.

[2] نصر الدين فضل المولى محمد، المصارف الإسلامية، ط1، القاهرة، د.ن، 1405هـ - 1985م.

[3] المرجع السابق ، ص 24.

- التدقيق في مجالات التوظيف التي يقوم البنك بتمويلها و التأكد من سلامتها وقدرتها علي سداد التمويل
- أن يحقق التوظيف مجالا لرفع مستوي العمالة، وفي الوقت نفسه يسمح عائده بتقديم خدمات اجتماعية لأفراد المجتمع.

خامساً:مميزات المصارف الإسلامية:

تتميز المصارف الإسلامية ببعض السمات التي تميزها عن غيرها من البنوك الربوية، و هذه السمات هي التي تحدث الفرق بينها وبين المصارف التقليدية منها[1].

1. إنها مصارف متعددة الوظائف فهي تؤدي دور البنوك التجارية وبنوك الأعمال وبنوك الاستثمار وبنوك التنمية لا يقتصر عملها على الأجل القصير كالبنوك التجارية، بل يمتد إلى الأجل المتوسط والأجل الطويل كالبنوك غير التجارية.

2. مصارف لا تتعامل في الإئتمان، فهي ليست مقرضة، و لا تتعامل بالفوائد آخذاً أو عطاءً و إنما تقدم التمويل على أساس تحمل المخاطر والمشاركة في النتائج ربحاً أو خسارة.

3. مصارف تربطها بعملائها، سواء كانوا أصحاب الموارد أو مستثمرين لهذه الموارد، علاقة مشاركة ومتاجرة وليس علاقة مديونية كالحال في البنوك التقليدية.

4- مصارف تقدم تمويلاً عينيا، بمعنى أنها بصدد استخدامها الأموال لا تواجهها بصورتها النقدية إلى الغير، كالوضع في البنوك التقليدية فهي لا تتاجر في الديون.

5- تلتزم المصارف الإسلامية أن تتلاءم جميع أعمالها مع أحكام الشريعة الإسلامية ومعاملاتها، من حيث إلغاء الفائدة إستناداً لقوله تعالى (أحل الله البيع وحرم الربا) وقوله (ص) (لعن الله آكل الربا ومؤكله وشاهديه ة كاتبه) رواه الترمذي.

6- تتميز المصارف الإسلامية بأنها بنوك متخصصة حيث تقوم باعمال الاستثمار الزراعي والصناعي والتجاري بالإضافة إلى تقديم الخدمات المصرفية التي تتمشى مع أحكام الشريعة الإسلامية.

و أيضاً تحقق المصارف الإسلامية المزايا التالية[2]:

1- تنص أنظمة المصارف الإسلامية على إنشاء أنظمة تعاونية أو تبادلية تتفق و أحكام الشريعة الإسلامية لتأمين أصولها الخاصة والودائع النقدية وسائر القيم الثابتة والمنقولة وكذلك إنشاء هيئات تأمين تبادلي لصالح الغير.

---

[1] محمد جلال سليمان صديق، **دور القيم في نجاح البنوك الإسلامية** (القاهرة: المعهد العالمي للفكر الاسلامي، 1996)، ص14-15

[2] فتح حسن خلف، البنوك الإسلامية، (عمان: عالم الكتب الحديث، 2006 م)، ص95

2- إن المصارف الإسلامية تعمل وبكل جهدها وبإهتمام كبير في تقديم أقصى نفع للمجتمع من خلال الأعمال والنشاطات والخدمات التي تقوم بها.

يستنتج الباحث من مميزات المصارف الإسلامية أن تنوع أنشطتها و أعمالها لتلاءم جميع فئات المجتمع ، وتنشئ علاقة مشاركة بين صاحب المال والمستثمر.

سادساً: خصائص المصارف الإسلامية:

المصارف الإسلامية لها أسس و أهداف تختلف عن المصارف التقليدية، وتنطلق من الشريعة الإسلامية، و بالتالي لابد من وجود خصائص تميز المصارف الإسلامية.

1- الصفة الأيدلوجية للبنوك الإسلامية:

الصفة العقيدية للبنك الإسلامي توفر له إطاراً عاماً يحكم نشاط هذه البنوك وهو الإلتزام بأحكام الشريعة أي الإلتزام بخلو أنشطتها من المخالفات الشرعية وأيضاً ضرورة إلتزام كافة عمليات ومعاملات هذه البنوك بالضوابط والاحكام الفقهية المتعلقة بالمعال والمعاملات الإسلامية عامة، وإلتزامها بأحكام الشريعة يعني:

أ. عدم تعاملها بالفائدة باعتبارها ربا.

ب. تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع، و تحريك النشاط الاقتصادي من خلال الاستثمارات الحقيقية وبأساليب المشاركة وليس بأسلوب القرض، وينتج عن ذلك أن العلاقة التي تربط البنوك الإسلامية بمودعيها تقوم على أساس المشاركة في الغنم والغرم، و هذا يعني عدم الإلتزام البنك بتقديم عائد ثابت محدد كذلك عدم التزامه برد هذه الودائع كاملة كما هو الحال في البنك التجاري[1].

2- الصفة التنموية للبنوك الإسلامية:

من خلال تحقيق أهداف المجتمع تقوم البنوك الإسلامية عند وضع سياساتها الاستثمارية أو عند دراسة الجدوى الاقتصادية للمشاريع التي تقوم بتمويلها بالمشاركة، أخذ المشاريع التي تعمل على توظيف أكبر عدد من العمالة، و الابتعاد عن المشروعات التي تؤدي إلى تبديد موارد المجتمع في إنتاج سلع غير ضرورية [2].

3- تيسير وتنشيط حركة التبادل بين الدول الإسلامية:

من خلال تعان هذه المصارف وتبادل الخبرات فيما بينها، وتقديم كل منها مل يستطيع للأخر. وهي بذلك تجعل الحركة التجارية بين الشعوب الإسلامية تسير نحو التقدم، والإستغناء التدريجي عن النظام المصرفي القائم:

---

[1] عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، الاستثمار في بورصة الأوراق المالية.(القاهرة: الدار الجامعية، 2000 م)، ص437

[2] محمد يونس وعبد النعيم محمد مبارك، النقود و اعمال البنوك والأسواق المالية، (القاهرة: الدار الجامعية، 2003 م)، ص307.

4- القضاء على الإحتكار الذي تفرضه بعض الشركات الاستثمارية:

تقوم المصارف الإسلامية في معاملاتها بالتقيد بالاحكام الشرعية، و القضاء على الاحتكار. الذي تفرضه بعض الشركات المساهمة على أسهمها، لعدم السماح لمساهمين جدد بالاشتراك في رأسمالها، فإنها تلجأ إلى إمداد سنوات تمكنها من الحصول على رأس مال جديد، اما المصارف الإسلامية فإنها لا تصدر السندات. نظراً لحرماتها، عدا سندات المقارضة. التي أجازها بعض الفقهاء المعاصرين.

بل أنها بهدف زيادة رأس مالها، و التوسع في أعمالها تفتح باب الإكتتاب على اسهمها أمام جميع الراغبين [1].

5. توجيه كل الجهود نحو الاستثمار الحلال:

أن المصارف الإسلامية مصارف تنموية بالدرجة الإولى، ولما كانت هذه المصارف تقوم على اتباع منهج الله المتمثل بأحكام الشريعة الإسلامية الغراء، لذا فإنها وفي جميع أعملها تكون حكومة بما أحله الله، وهذا يدفعها إلى استثمار وتمويل المشروعات التي تحقق الخير للبلاد والعباد، والتقيد في ذلك بقاعدة الحلال والحرام التي يحددها الإسلام، مما يترتب عليه ما يلي[2]:

أ. توجيه الاستثمار وتركيزه في دائرة إنتاج السلع والخدمات التي تشبع الحاجات السوية للإنسان المسلم.

ب. تحري أن يقع المُنتج سلعة كان أم خدمة في دائرة الحلال.

ت. تحري أن تكون كل مراحل العملية الإنتاجية (تمويل، تصنيع، بيع، شراء) ضمن دائرة الحلال.

ث. تحري أن تكون كل أسباب الإنتاج (أجور، نظم عمل) منسجمة مع دائرة الحلال.

ج. تحكيم مبدأ احتياجات المجتمع ومصلحة الجماعة قبل النظر إلى العائد الذي يعود على الفرد.

6. الصفة الاستثمارية للمصارف الإسلامية:

إذا كانت المصارف التقليدية تعتمد أساساً على القروض في توظيف وعلى الاستثمار سواء الاستثمار المباشر أو الاستثمار بالمشاركة، كما أن علاقة الدائنية بين الدائن والمدين والفرق بين سعر الفائدة في هذه العلاقة هي الركيزة التي تعتمد عليها المصارف الربوية في تحقيق أهدافها، إلا ان المصرف الإسلامي لا يتعامل بالفائدة أخذاً وعطاءاً، بل يعتبر الاستثمار بالمشاركة مصدرة

---

[1] محمد يونس وعبد النعيم محمد مبارك، **مرجع سابق**، ص 309.

[2] **المرجع السابق**، ص 310.

الرئيسي لتحقيق الربح، والفرق الكبير بين الطبيعة الإقراضية في المصارف التقليدية والطبيعة الاستثمارية في المصارف الإسلامية تعزز الصفة الاستثمارية في المصارف الإسلامية، فالمصرف التقليدي في حالة الإقراض يكون مطمئناً إلى أصل القرض وفوائده بعد أخذ الضمانات الكافية ودراسة قدرة العميل على السداد، أما المصرف الإسلامي في حالة الاستثمار هو الذي يبحث عن الاستثمارات والفرص الاستثمارية، وهو الذي يقوم بدراسة الجدوى الاقتصادية للمشروعات، وقد يقوم بعملية الاستثمار بمفرده أو بالإشتراك مع الاخرين، ومن المتوقع بطبيعة الحال أن يبذل قصاري جهده وتفكيره في الدراسة الاقتصادية للمشروعات، ولكن ستبقى هناك المخاطرة، وتكون هذه المخاطرة مشاركة بين المصرف والعميل في حالة الاستثمار بالمشاركة، كما قد تكون المخاطرة واقعة على عاتق المصرف إذا كان هو رب المال طبقاً لعقد المضاربة[1].

7. الصفة التنموية للمصارف الإسلامية:

تستعمل كلمة التنمية في المذاهب الاقتصادية للدلالة إلى حد كبير على التنمية في المجالات الاقتصادية المباشرة، ولا تتجاوز إلى الميادين الإجتماعية والنفسية والعقلية، لكن واقع الممارسة العملية أفضى بالكثير من المتخصصين في دراسات التنمية الحديثة إلى إثبات أنه لا يجوز قصر التنمية على الناحية الاقتصادية، بل يجب أن تكون مصحوبة بتنمية عقلية ونفسية وأخلاقية، وليس هذا غريباً، فقد بدأ رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عمله بعد وصوله إلى المدينة ببناء مؤسستين، المسجد يهتم بالمعرفة والعقل، والخلق الفاضل، والنفس الخيِّرة، ويصب ذلك آثاره في السوق والمعاملات التي تنمي الناجية الاقتصادية، ولهذا تتصدى المصارف الإسلامية لقضية التنمية بما تشمله من جوانب اقتصادية ونفسية وعقلية، فإذا الأموال بغرض الربح، فإن دور المصارف الإسلامية هو النهوض بالمجتمع، أما تحقيق الربح فهو تابع لهذا الدور، وليس هدف مثله، وعلى هذا الأساس فإن الاستثمار في المصارف الإسلامية يهتم بتعظيم العائد الاجتماعي (Social Benefit) وليس مجرد تعظيم الربح (Profit Maximization) المباشر بالمصرف، فتعظيم العائد الاجتماعي كمؤشر لإتخاذ القرارات يأخذ في الحسبان تشغيل الأيدي العاملة، وتحقيق أهداف اجتماعية، بالإضافة إلى جميع العوائد التي تعود على المجتمع ككل[2].

---

[1] علي عثمان حامد، **الرقابة المصرفية والشرعية على المصارف الإسلامية**، (الخرطوم: د. ن، د. ت)، ص ص 53-54.

[2] عبد الغفار حنفي، **مرجع سابق**، ص 441.

8. الصفة التنموية للمصارف الإسلامية:

بما ان الكثير من الأموال في العالم الإسلامي تُعد أموالاً معطلة لا تستفيد منها المجتمعات الإسلامية، والسبب في ذلك يعود إلى أن الكثير من أصحاب هذه الأموال يتحرجون من استثمارها وتنميتها بالمصارف البوية، هذا دفع الكثير من أصحاب رؤوس الأموال إلى استثمار أموالهم في المصارف الإسلامية حيث استطاعت هذه المصارف تجميع الفائض من الأموال المجمدة ودفعها إلى مجال الاستثمار في المشاريع التنموية المختلفة سواء كانت تجارية أم صناعية أم زراعية، وهي بذلك قد حققت نجاحاً باهراً في تحريك تلك الأموال وجعلها أداء فعّالة في خدمة الاقتصاد الوطني والمشاريع التنموية التي تقدم الخدمة لأبناء المجتمع[1].

9. الصفة الإيجابية للمصارف الإسلامية:

تعتمد المصارف التقليدية ولا سيما التجارية منها، على إقراض الأموال مقابل فائدة مضمونة، فتقوم تلك المصارف بتوفير الأموال للغير مقابل عائد ثابتاً محدداً سلفاً دون مشاركة حقيقية في النشاط، إذ أن كل ما يعنيه هو تحصيل العائج الثابت المحدد مقدماً طول أجل القرض، بغض النظر عن النتائج التي حققها المقترض، بل أن المصارف التجارية تحاول تعويض القروض الخطرة برفع سعر الفائدة، كما انها في أوقات التضخم يمكن لها تحقيق أرباحاً تضخيمة عن طريق الفرق بين معدل الفائدة الذي تحصل عليه من المقترض، والي يزيد مع الارتفاع في الأسعار، ومعدل العائد الثابت نسبياً والذي يدفع لأصحاب الودائع. كما أن تلك المصارف تدعم السلوك لأصحاب الأموال وذلك بتشجيعهم على إيداع أموالهم لديها مقابل فائدة محددة مسبقاً، مما يترتب عليه تكديس الودائع وزيادتها مما يؤدي إلى زيادة الأغنياء غني دون بذل مجهود حقيقي او القيام بدور إيجابي في المجتمع، إلا ان المصرف الإسلامي لا يتاجر على ملكيته باستخدام أموال الغير المقترضة من أجل تحقيق ربح أكبر لأصحاب المصرف بالاعتماد على الفرق بين ما يحققه من عائد على الأموال التي أتيحت له وبين الفوائد التي يدفعها لاستخدام هذه الأموال، وإنما يبحث عن فرض للاستثمار لتحقيق عائد ممائل على الأموال المملوكة[2].

من خلال عرض هذه الخصائص يتبين للباحث ان المصرف الإسلامي ليس مجرد مصرف لا يتعامل بالفائدة أخذاً وعطاءاً، أو يتمتع عن تمويل السلع والخدمات المحرمة شرعاً، أو مجرد مصرف تنموي أو استثماري يتعامل بالمشاركة، كما أنه ليس المصرف الإسلامي مجرد مصرف يهدف إلى أعطاء قروض حسنة للمحتاجين، أو وسيط مالي، بل هو مؤسسة مالية واستثمارية

---

[1] شقيري نوري موسى وآخرون، **المؤسسات المالية المحلية والدولية**، (عمان: دار المسرة للنشر ، 2009م)، ص 118.
[2] عبد الغفار حنفي، **مرجع سابق**، ص 446.

وتنموية واجتماعية تستمد إطارها الفكري من الشريعة الإسلامية، فهو جزء من النظام المالي الإسلامي والذي هو نظام فرعي من نظام أشمل هو الشريعة الإسلامية التي تحدد القيود والشروط والإطار العام لوظائف وفلسفة عمل المصارف الإسلامية.

10. عدم إسهام هذه المصارف وتأثرها المباشر فيما يطرأ على النقد من تضخم:

المصرف الإسلامي حتى في ظل اقتصاد غير إسلامي، يقع خارج عمليات السوق المفتوحة التي تجري عادة بين المصارف المركزية والتجارية.

أن مخططو السياسة النقدية في حالة هدف زيادة السيولة النقدية يلجأون عادة إلى خفض سعر فائدة إعادة الخصم، وبذلك يدفعون المصارف التجارية إلى زيادة عرض النقد في السوق وتغطية طلبات الاستثمار. اما إذا ما أرادوا العكس فإنهم يقومون برفع سعر إعادة الخصم، وبذلك يدفعون المصارف التجارية إلى الإقبال على عمليات إعادة الخصم لدى المصرف المركزي.

أما ظاهرة التضخم النقدي لن يكون لها أثر قوي لدى المصرف الإسلامي، لعدم تعامله بالربا. مع ذلك فإنه قد يتأثر بجوانب منها، فيما يخص العالقات القيمة للوحدة النقدية وقوتها الشرائية في الاقتصاد المعني [1].

11. الصفة الاجتماعية للبنوك الإسلامية:

تعتبر البنوك الإسلامية بنوكاً اجتماعية تحقق التكافل الاجتماعي من خلال الآتي[2]:

أ. جمع الزكاة و إنفاقها في جوانبها الشرعية واستثمار أموال الزكاة الفائضة وتوزيع عوائدها على المستحقين.

ب. تقوم هذه البنوك بتقديم القرض الحسن وهو مشروع خيري لغايات إنسانية كحالات الزواج والعلاج والديون.

ج. إنشاء المشروعات الصغيرة التي تلبي الاحتياجات التمويلية للفقراء.

د. مساعدة المتعاملين في عسرهم ونشر الوعي الإسلامي الثقافي والمصرفي بإنشاء المراكز البحثية والتدريبية (مثل المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب في البنك الإسلامي للتنمية بجدة).

يتضح للباحث من خلال خصائص المصارف الإسلامية بأنها مصارف تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها، والاهتمام بجميع أفراد المجتمع، وتشجيع رجال الأعمال على إنشاء شركات مساهمة أو مشاريع ضخمة لإستيعاب عدد كبير من أفراد المجتمع، وعدم

---

[1] اسماعيل عبد الرحيم شبي، أثر البنوك الإسلامية والربوية على التضخم، (بحث في مجلة الاقتصاد الإسلامي: 13 -18 العدد 49 ذي الحجة 1405 هـ - 1985 م)

[2] وجدي لوبيس، دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية، (القاهرة:إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، 2009م)، ص330

التعامل بالفائدة يجنب المصارف الإسلامية الوقوع في أزمات عديدة مثل، ظاهرة التضخم والأزمات المالية. كما أنها تعمل على إحياء فريضة الزكاة والتي تعمل على حل مشكلة الفقر ذا تم جمعها وتوزيعها على مستحقيها بطريقة إسلامية.

سابعاً: مقارنة بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية:

تتم المقارنة من خلال بيان أوجه الإتفاق والاختلاف بين النوعين، وتتمصل أوجه الإتفاق في الآتي [1]:

1. أوجه الاتفاق:

أ. تتفق المصارف الإسلامية مع التقليدية من حيث الأسم، فالبعض يسمى المصرفية (البنك)، وآخرون يسمونها (المصرف) وهي الترجمة العربية لكلمة (Bank) الإنجليزية، فكلاهما بنوك.

ب. هناك تشابه بينهما في الودائع الجارية، حيث تعهد كلا النوعين بردها دون زيادة أو نقصان مع ما يرافق هذه الحسابات منخدمات كإصدار دفاتر الشيكات أو البطاقات واستخدام الصراف الآلي وغيرها.

ج. هناك تشابه بينها في عدة خدمات من بينها، الحوالات المصرفية، والصرافة، تأجير الخزائن الحديدية، الكفالات، تحصيل الديون، أًدار الشيكات المصرفية والسياحية، وعمليات الاكتتاب بالأسهم، وغيرها.

د.تتفق المصارف الإسلامية والتقليدية في الاستثمار بأسهم الشركات غير المحرمة.

ه. تخضع المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية الربوية إلى رقابة البنك المركزي (رقابة مالية فقط) على حدٍ سواء.

كما تتشابه المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية الربوية في الصورة التي يتم فيها التمويل، حيث يكون المال من جانب والطرف العامل من جانب آخر، وهذا ما يحدث في التمويل الربوي والتمويل الشرعي على حدٍ سواء، والغاية المنشودة من هذا التمويل هي الحصول على أرباح أو فوائد عن طريق طرف آخر، حيث غالباً ما ينحصر القرار الإداري في الطرف العامل ويكون المال من الطرف الممول[2].

---

[1] ريموت فرحات، **المصارف الإسلامية**، (بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2004م)، ص ص 67-68.

[2] علي عثمان حامد، **مرجع سابق**، ص 55.

2. أوجه الاختلاف بين المصارف الإسلامية والتقليدية:

تمثل أوجه الإختلاف في الآتي[1]:

أ. يتضمن إسم المصرف (مصرف أسلامي) عقيدته، بينما لا يشير لإسم البنك التقليدي إلى منهجه رأسمالي أو إشتراكي مثلاً.

ب. تقوم المصارف الإسلامية في معاملاتها على أساس المشاركة في الربح والخسارة الذي أقرته الشريعة الإسلامية وتتجنب التعامل بالربا (الفائدة) بينما تقوم المصارف التقليدية في معاملات على أساس النظام المصرفي العالمي، وهو نظام الفائدة الربوية أخذاً وعطاءاً.

ح. يمثل الاستثمار في المصارف الإسلامية جزءاً كبيراً من معاملاته، كالمرابحة والمشاركة والمضاربة والإجارة المنتهية بالتمليك وغيرها من صيغ التمويل في الإسلام، بينما يمثل الإقراض الأهمية القصوي في البنك التقليدية.

د.عدم السماح للمصارف الإسلامية بمخالفة قواعد الشريعة الإسلامية كالسحب على المكشوف مثلاً، فمثل هذه المعاملات لا يتعامل المصرف الإسلامي بها نظراً لإنعدام القرض الربوي في النظام المصرفي الإسلامي.

ه. جميع المصارف الإسلامي تخضع للرقابة الشرعية، بالإضافة إلى الرقابة المالية، وذلك لمراقبة مدى مطابقة أعمال المصرف مع الشريعة الإسلامية، بينما تخضع المصارف التقليدية للرقابة المالية فقط.

و. يسمح للمصارف الإسلامية في استثماراتها بتملك أصول ثابتة أو منقولة، بينما تمنع البنوك التجارية التقليدية من ذلك خوفاً من تجميع أموالها.

ز. تساهم فروع المعاملات الإسلامية في مجال التنمية والتوعية الدينية والدعوة الإسلامية، وهذا غير ملزم للبنوك التقليدية التي يكون هدفها الربح.

ح. إذا تعسر المدين في المصرف الإسلامي يعطي مهلة إذا ثبت ذلك باليقين، بينما البنوك التقليدية في حال تعسر العميل يتم إحتساب فوائد وعمولات إضافة عليه، بل يقوم البنك بالحجز على الأموال والرهونات وبيعها بالمزاد العلني.

ط. ترتكز المصارف الإسلامية على تمويل المشروعات النافعة للمجتمع، بينما لا تهتم البنوك التقليدية سوى بالضمانات المقدمة والقدرة على تسديد الديون.

---

[1] موسى محمد شحاده، **مدى نجاعة البنوك الإسلامية وتغلغلها في الاقتصادية الفلسطيني**، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة غير منشورة، جامعة الحرة بهولندا، 2011م، ص ص 72، 73.

ي. أنظمة المصارف الإسلامية وأهدافها ونشاطاتها تتيح لها التكيف والتلاءم المستمر مع المتغيرات الهيكلية للاقتصاد ومواجهة الأزمات بصورة مشتركة ومرنة وبما يحقق حاجات المواطن، وهذا ما لا يتوفر في المصارف التقليدية.

ك. تهتم معظم المصارف الإسلامية بجودة الموظفين الذين تقوم بتوظيفهم من ناحية التزامهم بالأخلاق الإسلام كالصوم، والزي الشرعي، بينما البنوك التقليدية لا تهتم بهذا الجانب.

ل.يتم سداد القروض الحسنة التي يمنحها المصرف الإسلامي للمحتاجين دون أي زيادة، بينما القروض التي تمنحها المصارف الربوية لابد فيها من الضمان والفائدة.

م. لا يوجد في النظام المصرفي الإسلامي ودائع تحمل فوائد ثابتة، كما في البنوك التقليدية.

ن. تتمثل إيرادات البنك التقليدي بصفة رئيسية في الفوائد المقبوضة على القروض، والتسهيلات الائتمانية، وتتمثل مصروفاته في الفوائد المدفوعة على الودائع، بينما تتمثل إيرادات المصرف الإسلامي في نتائج التشغيل المتمثلة في المشاركة في الربح والخسارة بين المصرف والمودعين والمستثمرين عن طريق صيغ التمويل المعرفة.

ثامناً: مصادر واستخدامات المصارف الإسلامية:

يمكن توضيح اهم المصار والإستخدامات في الآتي:

1/ مصادر الأموال في المصارف الإسلامية:

تقسم المصادر المالية للمصارف الإسلامية إلى مصادر داخلية ومصادر خارجية، هذا يمكن للباحث أن يعرض تلك المصادر وأوجها على النحو الآتي:

أ. مصادر الأموال الداخلية:

لا تختلف المصادر الداخلية للأموال في المصارف الإسلامية عن تلك التي في المصارف التقليدية، إذا أنها تتضمن تلك الأموال المتحصل عليها من مساهمات أصحاب المصرف (رأس المال المدفوع)، والاحتاطيات والأرباح غير الموزعة، ويمكن بيان المصادر الداخلية في الآتي[1].

(i) رأس المال: يعد المصرف في بداية تأسيسه على أنه شركة مساهمة عامة، ولكل شركة رأس مال محدد، وهو ما يدفعه المؤسسون والمساهمون عند إنشائه، ويتمثل رأس المال المدفوع في مجموع الأسهم المكتتب بها مضروباً في قيمة السهم الأسمية، فالسهم الواحد يمثل حصة في ملكية الأصول الصافية للمصرف، وليس مالاً محدداً في حد ذاته بالمصرف، ويستخدم جزء من رأس المال في شراء موجودات المصرف

---

[1] محمد محمود علجوني، **البنوك الإسلامية، أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية**، (عمان: دار المسيرة للطباعة والنشر والتوزيع، 2008م)، ص 174.

الثابتة (المباني، والأجهزة والمعدات وتزويدة بالموظفين)، أم المتبقي منه فيستخدم في تمويل مشروعات معينة كالمضاربة وغيرها، لحين استقطاب وجذب الودائع بأشكالها المختلفة، إلا أن المصارف الإسلامية قد بدأت أعمالها برؤوس أموال ضخمة، جاءت في أغلب الأحيان من أموال النفط، خاصة وأن حقبة إزدهار المصرفية الإسلامية طابقة حقبة تدفق الأموال النفطية.

(ii) **الاحتياطات:** تحتفظ المصارف الإسلامية بجزء من أرباح السنوات السابقة على شكل احتياطيات مالية لتعزيز رأس المال، ولمواجهة المخاطر المالية المستقبلية، ولزيادة الثقة لدي المودعين بمتانة الوضع المالي للمصرف، ومن أنواعها[1]:

- **الاحتياطي القانوني (الإجباري):** ينص عليه القانون أو تعليمات البنك المركزي أو أنظمته، ويكون من نسبة من الأرباح المحققة في نهاية السنة المالية للمصرف، ويتم الصترف فيه وفق التعليمات المحدد من البنك المركزي، وهو غير قابل للتوزيع على المساهمين.
- **الاحتياطي الاختياري:** تقرره الهيئة العامة لمساهمي المصرف، ويحتفظ به من الأرباح السنوية لتعزيز رأسمال المصرف، وقد تختلف نسبة سنوياً، وذلك بحسب قرارات الهيئة العامة للمساهمين وفقاً لمقدار الأرباح المحققة والأوضاع الاقتصادية السائدة، وهو قابل للتوزيع على المساهمين، وقد يتم رسملة هذه الاحتياطيات بدلاً من توزيعها.
- **احتياطيات رأسمالية:** ومنها احتياطي علاوة الإصدار.

(iii) **الأرباح غير الموزعة:** يحقق المصرف الإسلامي في العادة أرباحاً عبر نشاطاته المختلفة بوصفه مضارباً، وتوزع بعض هذه الأرباح دورياً (كل ثلاثة أشهر، ستة أشهر، ستة)، فيما يحتجز بعضها الآخر من قبل المصرف، كما يعاد استخدامها في تعويض رأس المال في حالة الخسارة، وتعتبر هذه الأرباح غير الموزعة مورداً ذاتياً من موارد المصرف الإسلامي[2].

---

[1] عمر محمد فهد شيخ عثمان، **إدارة الموجودات والمطلوبات لدى المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية**، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة غير منشورة، جامعة دمشق، 2009م، ص 40.

[2] عاشور عبد الجواد عبد الحميد، **النظام القانوني للبنوك الإسلامية**، (القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1996م)، ص 151.

ب. مصادر الأموال الخارجية:

تتشابه المصادر المالية الخارجية للمصرف الإسلامية مع المصادر الخارجية للمصارف التقليدية إلى حد كبير من ناحية الشكل، ولكنها تختلف عنها من ناحية الهدف، هذا ويشمل الودائع بمختلف أشكالها وأنواعها المصدر الرئيسي للمصرف، هذا ويمكن توضيحها على النحو التالي[1]:

(i) الودائع الجارية: يسمى هذا النوع من الودائع، بالودائع المتحركة أو تحت الطلب، وهي مبالغ نقدية يودعها الأفراد والهئيات والمؤسسات لدى المصرف للسحب منها أو عليها عند الحاجة، على أن يتعهد الأخير برد مثلها مقداراً ونوعاً عند الطلب، وتتمتع هذه الودائع بأهمية كبرى لدى كل المصارف لما لها من أهمية في تغطية اكبر جزء من مواردها المالية، إذ يقوم كل مصرف بدمج أموال الودائع مع بعضها ويستخدمها في استثماراته، مع تركه لنسبة معينة يواجه بها الطلبات اليومية للسحب، ولا يسعى والإضافة لهذه الودائع الحصول على عائد، وإنما استخدامها في تسهيل معاملاتهم اليومية من خلال السحب والإضافة المستثمرة، نقداً أو عن طريق الصكوك، أو أوامر التحويلات المصرفية لصالح العملاء، فضلاً عن دوافع أخرى.

(ii) الودائع الاستثمارية: هي الأموال التي يودعها أصحابها في المصارف الإسلامية بقصد توظيفها والحصول على ربح، من خلال مشاركة المصرف فيما يقوم به من تمويل أو استثمار، ويختلف التكييف الفقهي للوديعة الاستثمارية في المصارف الإسلامية عن التكييف القانوني لهذا النوع من الودائع في المصارف التقليدية ذلك لأن العلاقة القائمة بين المصرف الإسلامي والعميل المودع تختلف اختلافاً جوهرياً عن نظيرتها في المصرف التقليدي[2]، فإن العلاقة بين المودعين والمصرف الإسلامي هي عقد المضاربة المشتركة، المودعون فيه هم أصحاب رأس المال فيما يكون المصرف هو المضارب، تخلط هذه الأموال برأس المال العامل للمصرف في وعاء واحد، وتحصل على نسبة من الربح المتحقق خلال السنة المالية، وهذا النوع من الودائع عند المصارف الإسلامية يقابل الودائع لأجل عند البنوك التقليدية، تلك التي لا يطالب بها المودعون إلا عند حلول الأجل المحدد لها[3].

هذا ويستثمر المصرف الإسلامي الودائع الاستثمارية في صيغ التمويل المتاحة لديه وفقاً لقاعدة (الغُنْمِ بالغُرْمِ) أي ربحاً وخسارة، ويتوزع الربح المتحقق بين المصرف والمودعين بالنسبة المتفق عليها، أما الخسارة فيتحملها أصحاب هذه الودائع ما لم يكن المصرف سبباً في ذلك، وعلى هذا

---

(1) عائشة الشرقاوي المالقي، **البنوك الإسلامية: بين الفقة والقانون والتطبيق**، (بيروت: المركزي الثقافي العربي، 2000م)، ص 227.

(2) حسين كامل فهمي، **نحو إعادة هيكلة النظام المصرفي الإسلامي**، (السعودية: جامعة الملك عبد العزيز، كلية الاقتصاد الاسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، المجلد الرابع، 1992م، ص 20.

(3) عائشة الشرقاوي المالقي، **مرجع سابق**، ص 235.

الأساس لا يقدم المصرف أي ضمان للمودعين لا بالقيمة الأسمية لهذه الودائع ولا بالعائد الذي تحصل عليه، وإنما يعامل هؤلاء وكأنهم حملة أسهم بالمصرف الإسلامي، لهم نصيب في الأرباح التي يحققها، بحسب النسب الشائعة المتفق عليها عند التعاقد، ويتقاسمون الخسارة مع المصرف وبحسب نسبة رأس المال لكل منهم، في مقابل نسبة معينة من العائد الناجم عن أرباح الأنشطة التي يمارسها المصرف على أساس المشاركة، وبالتالي فإن هذه الاستثمارات تكون محددة بوقت، وفي حال سحب الوديعة الاستثمارية قبل الوقت المحدد، يفقد صاحبها حقه في مشاركة المصرف في الربح[1].

2/ استخدامات الأموال في المصارف الإسلامية:

ليس من الجائز تصنيف المصرف الإسلامي باعتباره من المصارف التجارية، حيث أن الطبيعة الربوية التي تحيط بغالبية أشكال الإئتمان قصير الأجل تقطع بعدم إمكانية اعتماد المصارف الإسلامية على التعامل في نطاقه، وبالتالي فإن المصرف الإسلامي يمكن تصنيفه باعتباره من مصارف الإدخار أو مصارف الاستثمار، والنظرة الأكثر واقعية للمصرف الإسلامي تصنفه وفق مكانة متداخلة بين النوعين حيث يصعب إزاء طبيعة أعمال المصرف الإسلامي أن يستبين المحلل حداً فاصلاً يقطع بين كل من الطبيعة الإدخارية والاستثمارية، وتأسيسياً على ما تقدم فإن استخدامات الأموال في المصرف الإسلامي يغلب عليها طابع الاستثمارات طويلة الأجل في مختلف مجالات الأنشطة الاقتصادية بما لا يتعارض مع تعاليم الشريعة الإسلامية، وإزاء هذه الطبيعة الاستثمارية للمصرف الإسلامي يتعين توضيح ممارسة المصرف الإسلامي لهذه الوظيفة الاستثمارية، ولهذا يمكن التمييز بين ثلاثة أساليب تباشر بها المصارف الإسلامية وتمثل تدفقات خارجة ومن اهمها الآتي [2]:

أ. **الاستثمار المباشر:** حيث يقوم المصرف باستغلال رأس ماله الخاص أو الودائع الإدخارية والآجلة في مشروعات اقتصادية يتولى المصرف تأسيسها والإشراف على إدارتها وفيما تجيزه الشريعة الإسلامية.

ب. **الاستثمار المختلط:** حيث يشارك المصرف بموارده المتاحة للاستثمار أرباب الأموال بصفة دائمة أما بطريقة مباشر أو عن طريق المفاوضة، حيث يكون للمصرف حق الإشراف على نتائج نشاط هذه المشروعات والتي تتمشى بداهة مع الشريعة الإسلامية.

---

[1] خالد شاحوذ خلف الدليمي، **تقويم كفاءة وفاعلية الأداء الاقتصادي للمصارف الإسلامية: دراسة تحليلية مقارنة لعينة من المصارف الإسلامية العربية**، رسالة دكتوراه في الفلسفة في الاقتصاد غير منشورة، كلية الاقتصاد، الجامعة المستنصرية، 2002م، ص 80.

[2] محمد يونس، د. عبد المنعم المبارك، **مقدمة في النقود وأعمال البنوك والأسواق المالية**، (الإسكندرية: الدار الجامعية 2002م/ 2003م)، ص ص 311، 312.

ج. **الاستثمار المختلط المؤقت أو التنازلي:** وفي هذا الأسلوب يتيح المصرف لأرباب الأعمال من الشركات الحق في الامتلاك التدريجي للمشروع، بحيث تتناقص حصة المصرف سنوياً في حقوق المشروع وبالتالي في حصته في الأرباح إلى أن تؤول ملكية المشروع بالكامل لأرباب الأعمال.

وفي هذا الشأن سوف يفرد الباحث مبحث بكامله يتناول فيه أشكال الاستثمار في المصارف الإسلامية سواء كان استثمار مباشر أو استثمار غير مباشر مختلط أو مؤقت، بشئ من الإيضاح والتفصيل.

تاسعاً: علاقة المصارف الإسلامية بالمصارف التقليدية والبنك المركزي:

قد ركزت المصارف الإسلامية في أنظمتها على التعامل مع المارف الأخرى سواء كانت محلية أو أجنبية كضرورة حتمية يفرضها الواقع ويمكن الإشارة إلى هذه العلاقة عى النحو الموضح أدناه.

1. علاقة المصارف الإسلامية بالمصارف التقليدية:

هذه العلاقة تؤطرها الضرورة المصرفية، حيث تحتم هذه الضرورة وجود عمليات مصرفية متبادلة، مثل تبادل الشيكات والحولات حيث تستدعى ذلك تسوية المديونية والدائنية الناتجة عن هذه العمليات وغيرها، ولذلك فإن هذه العلاقة تتم وفقاً للضوابط الآتية[1]:

أ. تقديم الخدمات المصرفية مثل تحصيل الشيكات والكمبيالات وتحويل الأموال وصرف الشيكات واستيفاء العملات والمصرفات الأخرى، حيث لا يوجد مانع شرعي بذلك.

ب. التركيز قدر الإمكان على حصر التعامل مع المصارف الإسلامية وفروعها.

ج. عدم التعامل بالفائدة في المجالات التي تتناقض مع احكام الشريعة الإسلامية.

د. ترتيب اتفاقيات مع المصارف التقليدية بالتعامل بالمثل من حيث عدم احتساب أية فائدة على المعاملات المتبادلة بينهما إذا كانت صيغة التعامل تقتضي ذلك وفقاً للعرف المصرفي.

2. علاقة المصارف الإسلامية مع البنك المركزي:

يعتبر البنك المركزي الموجه الرئيسي للسياسة النقدية في البلد والمراقب الرئيسي لأعمال المصارف، وهناك عدة ضوابط يعتمدها البنك المركزي لتوجيه أعمال المصارف المجازة ومن بينها المصارف الإسلامية ومنها ما يلي[2]:

---

[1] مجيد جاسم الشرع، **المحاسبة في المنظمات المالية: لمصارف الإسلامية**، (عمان: إثراء للنشر والتوزيع، 2008م)، ص 32.

[2] **المرجع السابق**، ص 33.

أ. وضع حد أعلى للسقف الائتماني الممنوح للعملاء.

ب. إصدار توجيهات عامة للمصارف بأوجه النشاط التي يمنح الائتمان بسببها.

ج. تحديد نسبة السيولة اللازمة لكل مصرف والاحتفاظ بالاحتياطي النقدي المقدر.

من خلال هذه الضوابط وغيرها نجد أن السياسة المالية للمصرف الإسلامي تتأثر بتعمليات البنك المركزي، وقد يؤدي ذلك على تقييد بعض العمليات المصرفية، ويمكن القول في هذا المجال أن المصرف الإسلامية يتأثر بالآتي من خلال علاقته بالبنك المركزي[1]:

- عدم الاستفادة من إعادة الخصم كنوع من التسهيلات التي يقدمها البنك المركزي للمصارف التقليدية نظراً لارتباطها بعنصر الفائدة التي لا يتعامل بها المصرف الإسلامي.
- ارتباطها بالتعليمات التي يصدرها البنك المركزي من حيث الاحتفاظ بنسبة معينة من الودائع لدى المصارف، وهذا يحجز مبالغ دون الاستفادة منها.

لذا فإن المصارف الإسلامية تحتاج إى أن يعاملها البنك المركزي بطريقة تتناسب مع مبادئها، وعليه تطالب المصارف الإسلامية البنك المركزي بضرورة تخفيض نسبة السيولة التي يجب على المصرف الاحتفاظ بها، وعدم التعامل معها بالنسبة لنسبة السيولة أو الاحتياطي النقدي كغيرها من المصارف الأخرى، ذلك لأن المودعين في المصرف الإسلامي يشتركون في المخاطرة، بينما لا يشترك المودعين في المصارف التقليدية بالمخاطر مع المصرف، لذلك فالمودعين لدى المصارف الإسلامية ليسوا بحاجة لنفس القدر من الحماية كالمودعين لدى المصارف التقليدية[2].

في هذا الإطار وفيما يتعلق بالنظام المصرفي في السودان، والذي يتسم بالأسلمة الشاملة للعمل المصرفي بما في ذلك البنك المركزي، يرى الباحث أن علاقة المصارف الإسلامية بالبنك المركزي تؤطرها الأسس والقواعد الشرعية، الأمر الذي يجعل كل التوجيهات والسياسات والتعليمات التي يصدرها البنك المركزي للمصارف الإسلامية تتماشى والشرع الحنيف.

عاشراً: كيفية عمل المصارف الإسلامية:

للمصارف الإسلامية رسالة عظيمة تعمل المصارف على تطبيقها وتحمل تلك الرسالة المبادئ العامة ولاتي يعمل المصرف الإسلامي على حفظها وتطبيقها حفاظاً وتحمل تلك الرسالة المبادئ

---

[1] **المرجع السابق**، ص 33.

[2] **المرجع السابق**، ص 35.

العامة والتي يعمل المصرف الإسلامي على حفظها وتطبيقها حفاظاً على كينويته وخصوصيته في ظل المنافسة القائمة لذلك كانت هنالك فلسفة للعمل المعني منها كالآتي[1]:

1- التزام المصارف الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية:

لابد للمصارف الإسلامية أن تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع أعمالها وعملياتها فهي تلتزم بتمويل الأنشطة التي تدخل في دائرة الحلال تتجنب أي نشاط يحتوي على ربا أو غش أو إحتكار أو استغلال لحاجات الناس. و من القواعد الثابتة في شريعة اللع الغراء أنه ما حرم شيئاً إلا وأباح في مقابلة ما يغني عنه فقد حرم الله الربا ولكنه أجل البيع. قال تعالى **(وأَحَلَّ اللَّهُ البَيْعَ وحَرَّمَ الرِّبَا فَمَن جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ ومَنْ عَادَ فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ)** البقرة (275)

لذلك النظام الإسلامي يدمج بين الدين والاقتصاد، و يجعل من القيم الاقتصادية مطابقة للشريعة الإسلامية السمحة أي لابد من ربط الاقتصاد بالدين، فمبدأ الحلال والحرام هي تحكم النشاطات الاقتصادية فالمسلم حين ينتج ويزرع إنما يستجيب لأمر الله وحين يبيع ويشتري ويؤجر ويستاجر يقف عند حدود الله في معاملاته فلا يكسب من حرام ولا يربي ولا يحتكر ولا يغش ولايغامر[2].

2- نظرية الاستخلاف:

تستمد المصارف الإسلامية إطارها الفكري الاقتصادي من (نظرية الاستخلاف) وهو ان الله هو خالق هذا الكون، و إن المال مال الله أما الإنسان مستخلف من الله في هذه الأرض و من ثم إن ملكية البشر للمال ملكية ليست أصلية لكنها مكتسبة بالإستخلاف قال تعالى **(وإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحاً قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ واسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُّجِيبٌ (61)** فقد أمرالله الإنسان بعمارة الأرض وهو مستخلف على المال لذلك لابد له إن يحصل على المال بالطرق المشروعة وإن ينمي هذا المجال بالوسائل التي التي شرعها الله وإن يستخدمها فيما يحل له و إن لا ينسى حق الله فيه بإخراج الزكاة. قال تعالى: **(آمِنُوا بِاللَّهِ ورَسُولِهِ وأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ) سورة الحديد " 7 "**

---

[1] مجلة ندوة المصارف الإسلامية، إصدار معهد الإمارات للدراسات المصرفية، مارس، 1988م، صالمقال الأول – العمل المصرفي الإسلامي (الفلسفة – الأسس -....) بقلم د. عبد الستار ابوغدة).

[2] يوسف القرضاوي، خصائص أساسية للاقتصاد الإسلامي، منشورات بنك دبي الإسلامي، دبي، 1995م، ص3-6 .

3- تنمية المال بتحقيق الربح الجلال والنفع العام للمجتمع:

تستقبل المصارف الإسلامية أموال الغير على أساس المضاربة (المشاركة في الربح بتقديم المال من المستثمر والجهد من المصرف) وذلك من خلال حسابات الاستثمار، ثم يقوم المصرف باستثماره تلك الأموال على أساس المضاربة أو المشاركة في الربح والخسارة المستند إلى مفهوم الخراج بالضمان ومفهوم الغنم بالغرم ولم تتخذ من القرض وسيلة من وسائل الاستثمار.

وتعمل المصارف الإسلامية على تنمية المال وعدم إكتنازه وحبسه عن التداول باعتبارها مستخلفة فيه بالوكالة عن أصحابه، وتقوم باختيار أفضل السبل الشرعية وتستثمر الأموال في المشروعات والأنشطة ذات الجدوى وبالشكل الذي يعظم إنتاجيتها.

كما تلتزم المصارف الإسلامية بإخضاع جميع معاملاتها إلى نظام متكامل من الرقابة الشرعية كما تلتزم المصارف الإسلامية بقواعد شرعية ثابتة في تنمية واستثمار الأموال وذلك باختيار ارشد السبل وأفضل الطرق إلى تحقيق ذلك، ويمكن حصر تلك القواعد الشرعية كمل يلي:

القاعدة الأولى: استبعاد التعامل بسعر الفائدة:

تعتبر المصارف الإسلامية الفائدة من حيث جوهرها لا تختلف عن ربا الديون أو ربا النسبة باعتبار أن (كل قرض جر نفعاً ربا) فهي لا تتعامل بالربا أخذ عطاء مهما كانت صوره و أشكاله، ويتم تحريم الربا بكل أشكاله ويدار النشاط الاقتصادي على مبدأ الكسب بالجهد والمشاركة بالربح والخسارة .

القاعدة الثانية: المشاركة في الربح والخسارة:

يعتبر المصرف الإسلامي عملية شريكاً في المعاملات التجارية وشريكاً في المال لذا فهو شريك في الربح والخسارة وإذا أراد صاحب المال أن يغنم شيئاً من وراء ماله فعليه أن يتحمل مخاطر استخدامه في نشاط اقتصادي حقيقي وبذلك يكوت عرضة للخسارة أو الغنم، أي من يرجو تحقيق الغنم أو الربح عليه أداء واجبات و أعباء يتحملها مقابل ذلك وعموماً هي المشاركة بالربح والخسارة.

القاعدة الثالث: الغنم بالغرم:

يقوم المصرف الإسلامي بضمان أموال المودعين لديه في شكل ودائع (أمانات تحت الطلب) ويكون الخراج (أي ما خرج من أعمال) المتولد عن هذا المال جائز الانتفاع لمن ضمن وهو (المصرف) لأنه ملزماً باستكمال النقصان الذي يتحمل حدوثه وتتجمل الخسارة في حالة وقوعها أي إن (الخراج غنم والضمان غرم) وإذا أراد صاحب المال عائداً فعليه أن يقبل المخاطرة.

المبحث الثاني

الإفصاح المحاسبي في المصارف الإسلامية

وفقاً لمعيار العرض والإفصاح

لقد اهتمت لجنة المعايير المحاسبية الدولية منذ تأسيسها في عام 1970م في إصدار المعايير المحاسبية الدولية التي تعالج المشاكل المحاسبية في الشركات الصناعية والتجارية ، وتستخدم اللجنة كافة الوسائل للوصول إلى ما يلي [1]:

1. التأكد من أن القوائم المالية المنشورة تتطابق مع المعايير المحاسبية الدولية الصادرة .
2. التأكد من أن مراجعي الحسابات يستخدمون هذه المعايير عن قيامهم في أعمال المراجعة.

لقد كان نصيب المصارف من المعايير المحاسبية الدولي قليل جداً ، فبعد أن قدمت اللجنة عدد (28) معيار محاسبياً تتعلق بالشركة الصناعية والتجارية، أصدرت في عام 1987م الدليل رقم (29) موضوعه الإفصاحات في القوائم المالية الخاصة بالمصارف ، ولكن لم يحدد شكل معين لعرض القوائم المالية[2].

كما اعتبر هذا الدليل على أنه مكمل للمعايير التي سبق للجنة المعايير المحاسبية الدولية أن أصدرتها عند معالجة المواضيع المحاسبية في الشركات الصناعية والتجارية[3].

كما أشار هذا الدليل إلى الدور الرئيسي الذي يلعبه قطاع المصارف في الحفاظ على ثقة في النظام المالي للدولة ، والاهتمام بالقدرة على الوفاء بالإلتزامات والاحتفاظ بالسيولة نقدية الكافية.

وحدد هذا الدليل الاعتبارات الأساسية الواجب أخذها في الحسبان عند اعداد القوائم المالية الخاصة في المصارف.

تتعلق هذه الاعتبارات بقواعد تقييم الأصول وقياس الدخل وقواعد تحديد السيولة النقدية في المصرف بالإضافة للمخاطر النسبية المتعلقة بالأصول أو صناعية أو على نوع محدد من العملاء[4]

من كل ذلك استفادة هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في وضع معيار العرض والإفصاح العام للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية معتمدة اعتماداً أساسياً على التعامل المالي الإسلامي، وهنا يتناول الباحث معيار العرض والإفصاح العام للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية بشيء من التفصيل ويمكن توضيح ذلك في الآتي :

---

(1) Jeffrey S. Arrpan and Lee H. Tadebaugh, International Accounting and multinational enterprises, john wilex and sons, USA, 1981, P53.

(2) S.H Penman “Whatet Asset value? An extension of a familiar debate “ The Accounting review, 1970, P337

(3) Exposure Draft 29. , “Disclosure in the financial statement of banks” Accountancy , April , 1987, PP 156 - 159

(4) D.Cairns, “ Banking on a break with tradition (IASC’ sexposure draft: Disclosuresin the financial statement of Banks), Accountancy, April , 1987, P32.

دواعي الحاجة إلى إصدار معايير محاسبة ومراجعة اسلامية:

من أهم دواعي الحاجة إلى اصدار معايير محاسبة مراجعة اسلامية الآتي[1]:

1. جاءت هذه المعايير لتتماشى مع البيئة المحلية الإسلامية لأن المعايير الدولية والمعايير البريطانية لا تضع أهمية للقيم والمبادئ الإسلامية التي تتحكم في تعاملات المجتمع المسلم.
2. الإستثمار في المجتمع المسلم ليس فكرة مادية بحته بل أنه مرتبط بأهداف عقدية واجتماعية.
3. القصور في آليات المحاسبة المالية من تقدم كل المعلومات التي يحتاجها المستخدمون ، ونقصد بذلك التقارير المالية ، حيث أنها المصدر الوحيد للمعلومات المتعارف عليها .
4. الحاجة إلى معايير محاسبية خاصة تعني بالجوانب الأخرى التي لا يمكن أن تتنتجها التقارير المتعارف عليها مثل تقارير تحليلة عن مصادر شرعية.
5. المسلم في الأساس يفضل التعامل مع المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية دون غيرها بصفته مساهماً أو مستثمراً أو عميلاً.
6. ثقة العميل في كفاية المصرف الإسلامي وقدرته على تحقيق أهداف وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

يتضح للباحث من خلال الحاجة إلى معايير محاسبة اسلامية إلى أهميتها في هذه البيئة الإسلامية حيث أنها تعمل على حفظ المجتمع من التصدعات التي تصيب الأمم مثل الأزمات المالية، وكذلك معالجة مشكلة النظام الرأسمالي الذي يشجع على الحرية الفردية ويهمل المجتمع مما يجعل الثروة في يد القلة ويختل ميزان المجتمع.

أولاً: نبذة تاريخية عن إعداد المعيار:

تم إعداد هذا المعيار من دراسات أولية لنقاشات متعددة شملت آراء مجموعة من المتخصصين في الشريعة الإسلامية، وفي المحاسبة، ومن محاسبين ممارسين وعاملين بالبنوك المركزية وعاملين في المصارف الإسلامية، كما قامت اللجنة بتكليف مستشارين في المحاسبة بإعداد دراسة أولية للنقاش عن متطلبات العرض والإفصاح العام في القوائم المالية، وقد تم تطويرها من قبل فريق آخر مكون من مستشار محاسبي ومستشار في الشريعة الإسلامية، وقد قاما بإعداد دراسة أولية للنقاش عن معيار العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف، وتم تكليف مستشار في المحاسبة بوضع تصور للمسودة الأولى لهذا المعيار، كما عمدت اللجنة في

[1] مصطفى نجم البشاري ، المدخل إلى معايير المحاسبة ، (الخرطوم: د.ن ، 2007م) ، ص ص 125 – 126.

مراحل الإعداد النهائية للمسودة الأولى إلى تكليف فريق للدراسة والإعداد يتكون من مستشارين في الشريعة وفي المحاسبة ومن ذوي الاختصاص[1].

تم مناقشة المسودة الأولى للمعيار الصادرة في ربيع الأول 1413ه الموافق سبتمبر 1992م في الاجتماع الثالث للمجلس المنعقد في 13 جمادي الأولى 1413ه الموافق 8 نوفمبر 1992م بحضور مستشاري اللجنة، كما تم توزيعها على الأطراف ذات العلاقة لمناقشتها في الندوة التي عقدت بدولة البحرين في 1918 جمادي الآخرة من نفس العام، وحضر الندوة 124 شخصاً من دول مختلفة يمثلون مصارف ومؤسسات مالية إسلامية، وبنوكاً مركزية، ومكاتب محاسبين قانونيين دولية ومحلية، وجمعيات محاسبين قانونيين، وهيئات دولية مسئولة عن إعداد المعايير المحاسبية، وفقهاء شرعيين وأكاديميين، ومستخدمي القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، بالإضافة للملاحظات التي قدمت شفوياً أثناء مناقشة المسودة الأولى لمشروع البيان في الندوة، تسلمت الهيئة ملاحظات مكتوبة[2]، ودرست اللجنة ومستشاروها المقترحات التي وصلت إليها، وأدخلت التعديلات التي رأتها مناسبة ثم أصدرت المسودة الثانية للمعيار في ذو العقدة 1413ه الموافق أبريل 1993م وتم توزيعها على ذوي الاختصاص، ثم عقدت اللجنة ندوتين في دولي البحرين لمناقشة المسودة الثانية للمعيار حضرها مندوبون من المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، الأولى عقدت في ذي الحجة 1413ه الموافق مايو 1993م، والثانية عقدت في ربيع الثاني من نفس العام، وتلقت اللجنة عدة ملاحظات على المسودة الثانية للمعيار من ذوي الاختصاص وتم دراسة الملاحظات التي وردت للهيئة عن المسودات الثلاث للمعيار ولم يؤخذ بها ما يلي[3]:

1. تبويب الموجودات والمطلوبات حسب المتداولة وغير المتداولة للمصارف الإسلامية.

لم يؤخذ بهذا الاقتراح لأن هذا التوبيب غير ملائم للمصارف، وقد قضى المعيار بتجميع الموجودات والمطلوبات حسب طبيعتها وترتيب عرضها في قائمة المركز المالي وفقاً لدرجة السيولة النسبية لكل مجموعة.

2. عدم الإفصاح عن الكسب أو الصرف المخالف للشريعة الإسلامية.

لم يؤخذ بهذا الاقتراح لأن بيان الأهداف قد نص على ضرورة أن تقدم التقارير المالية للمصارف الإسلامية معلومات عن التزام المصرف بأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها في

---

[1] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، مرجع سابق، ص 113.

[2] المرجع السابق، ص 113.

[3] المرجع السابق, ص ص 24– 25.

عملياته ومعاملاته.

لقد اعتمد مجلس معايير المحاسبة المالية التابع لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، معيار العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في محضر اجتماعه الخامس المنعقد في جمادي الأول 1414ه الموافق أكتوبر 1993م[1].

ثانياً: دواعي الحاجة إلى هذا المعيار :

تتمثل دواعي الحاجة إلى المعيار في ما يلي[2]:

1. وجود اختلاف في طرق العرض ودرجات الإفصاح في القوائم المالية لهذه المصارف مما أكد الحاجة إلى الإفصاح في القوائم المالية وذلك لتمكين المستفيد من القوائم المالية استخدامها كأساس لاتخاذ القرارات متعددة مما يعود عليه بالفنع وفقاً لأحكام الشريعة الاسلامية.
2. المسلم يحبذ التعامل مع المصارف الإسلامية بصفته مساهماً ، أو مستثمراً أو عميل بدلاً عن غيره من المصارف.
3. كفاية أداء المصرف الإسلامي وقدرته على تحقيق أهداف الاقتصادية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.
4. يتم تقويم المسلم لكفاءة أداء المصارف على مقارنة أداء المصرف بأداء المصارف المماثلة، وتتم المقارنة على عدة نقاط مثلاً:

أ. كفاية الإفصاح عن القوائم المالية المنشورة للمصارف.

ب. سهولة عرض المعلومات فيها ووضوح المعلومات التي تفصح عنها هذه القوائم .

يستنتج الباحث أن دواعي الحاجة إلى المعيار تتمثل في توفير معلومات صحيحة وشفافة تمكن مستخدمي هذه القوائم من اتخاذ قرارات سليمة وكذلك الاستفادة من القيم الإسلامية السمحة في جميع تعاملات المسلم وذلك لأن الإسلام هو منهج حياة متكاملة.

ثالثاً: اسس الأحكام التي توصل إليها المعيار:

هنالك عدة اسس يقوم عليها معيار العرض والإفصاح العام في المصارف الإسلامية

---

[1] مرجع سابق، ص 112.

[2] غازي عبد الحي بن عوف ، مرجع سابق، ص ص 151 – 152.

منها[1]:

1. التزام المصرف بأحكام الشريعة الإسلامية، يتطلب هذا الاساس ضرورة التزام المصارف بالشريعة الإسلامية ومقاصدها في عملياتها ومعاملاتها ، وبيان المعلومات التي تساعد على فصل الكسب والصرف المخالف للشريعة ، ومن ثم يتطلب هذا المعيار أن تفصح القوائم المالية عن طبيعة الأنشطة المصرح بها التي يمارسها المصرف والخدمات المصرفية التي يقدمها ، ودور الهيئة الشرعية للرقابة على نشاط المصرف والإفصاح عن أي مكاسب تتحقق بمصادر أو بطرق تحرمها الشريعة الإسلامية وكذلك الصرف لأغراض لا تبيحها الشريعة وكيف تصرف المصرف في الأموال الناتجة عن الكسب المخالف للشريعة.
2. تحديد الزكاة الواجبة في أصول المصرف وأوجه صرفها ، يتطلب هذا المعيار أن تفصح القوائم المالية عن مسئولية المصرف في إخراج وتوزيع الزكاة نيابة عن المستخدمين ، لذا يجب أن تشتمل المجموعة الكاملة للقوائم المالية المنشورة قائمة جديدة هي قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق الزكاة والصدقات.
3. تقويم كفاية رأس المال المصرف، تقويم كفاية المصارف في استثمار وتوظيف الأموال المتاحة ومعدلات عوائد الإستثمار الناتجة عنها ومعدلات توزيع العوائد الاستثمارية على اصحاب حسابات الاستثمار المطلقة واصحاب حقوق الملكية ، يتطلب المعيار الإفصاح عن ايردات ومصارفات الاستثمارات والإيرادات والمكاسب ذات الأهمية النسبية وكذلك ارباح وخسائر الإستثمارات المعيدة والطريقة التي يستخدمها المصرف لتوزيع الربح والخسارة بين أصحاب الحسابات الإستثمار المطلقة وأصحاب حقوق الملكية ، العائد ومعدل العائد لكل نوع من أنواع الحسابات كما يتطلب الإفصاح عن توظيفات الأموال المتاحة وفقاً لطبيعة الموجودات التي استثمر فيها المصرف الأموال المتاحة[2].
4. التقرير عن أداء المصرف لمسئولياته تجاه المجتمع، ويتطلب المعيار أن تفصح القوائم المالية عن استخدامات أموال صندوق الزكاة والصدقات واستخدامات أموال صندوق القرض. كما يتطلب المعيار أن تفصح القوائم المالية عن توزيع موجودات المصرف بين الاستثمارات الداخلية والاستثمارات الخارجية ووفقاً للقطاعات الاقتصادية التي يتم الاستثمار فيها وطبيعة الاستثمار، وكذلك تركيز مصادر حسابات الاستثمار المطلقة

---

[1] مصطفى نجم البشاري ، المدخل إلى معايير المحاسبة ، (الخرطوم: د.ن ، 2007م) ، ص ص 131.

[2] احمد محمد محمود نصار ، معيار العرض والإفصاح العام في القوائم المالية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات الإسلامية في البحرين ، www.kantakji.com/figh/files/0307711 .

والحسابات الأخرى لدى المصرف، وتخدم هذه الإفصاحات عدة أغراض منها إعطاء مؤشرات عن أداء المصرف لمسئولياته تجاه المجتمع، وقد يكون هناك مؤشرات أخرى لأداء المصرف لمسئولياته تجاه المجتمع من غير الملائم معالجتها في معيار العرض والإفصاح العام، حيث تنطوي معالجتها على معايير قياس محاسبي تخرج عن نطاق هذا المعيار[1].

5. أن تفصح القوائم المالية عن عدة معلومات أساسية عن المصرف، وعملة القياس المحاسبي، والسياسات المحاسبية الهامة، والتغيرات المحاسبية الهامة وتأثيرها، وتوحيد المعالجات المحاسبية للتغيرات المحاسبية[2].

يتضح للباحث أن أُسس الأحكام التي توصل إليها المعيار تغطي معظم الاحتياجات الضرورية من المعلومات لمستخدمي القوائم المالية، حيث أن من الأهداف الأساسية لقيام هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات الإسلامية هو مساعدة مستخدمي القوائم المالية لهذه المؤسسات، وذلك عن طريق تطوير الفكر المحاسبي الإسلامي لملاحقة التطور المماثل في الأنظمة الأخرى.

رابعا: نطاق المعيار:

ينطبق هذا المعيار على القوائم المالية التي تنشرها المصارف لخدمة أغراض المستخدمين الرئيسيين لهذه القوائم، وتخضع لأحكام هذا المعيار جميع المصارف بجميع أنواعها بغض النظر عن أشكالها القانونية أو موطنها أو أحجامها، وإذا كان متطلبات القوانين والأنظمة التي تعمل هذه المصارف في إطارها مخالفة لبعض ما جاء في هذا المعيار، يتعين الإفصاح عما تتطلبه المعايير الصادرة عن الهيئة وأثره على كل عنصر من عناصر القوائم المالية[3].

خامساً: الأحكام العامة للمعيار:

تشمل الأحكام العامة للمعيار ما يلي[4]:

1. المجموعة الكاملة للقوائم المالية.

ينبغي أن تشمل المجموعة الكاملة للقوائم المالية التي تنشرها المصارف ما يلي:

---

[1] مصطفى نجم البشاري ، المدخل إلى معايير المحاسبة ، (الخرطوم: د.ن ، 2007م) ، ص ص 133.

[2] مجلس معايير المحاسبة المالية، أهداف المحاسبة المالية ومفاهيمها ومعيار العرض والإفصاح العام ومعلومات الهيئة، مرجع سابق، ص 29.

[3] مجلس معايير المحاسبة والمراجعة، معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية، مرجع سابق، ص ص 93، 94.

[4] غازي عبد الحي بن عوف، مرجع سابق، ص ص 152، 154.

أ. قائمة المركز المالي.

ب. قائمة الدخل.

ج. قائمة التدفقات النقدية.

د.قائمة التغيرات في حقوق أصحاب الملكية أو قائمة الأرباح المبقاة.

ه. قائمة التغيرات في الاستثمارات المقيدة.

و.قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق الزكاة والصدقات (إذا تولى المصرف مسئولية جمع الزكاة كلياً أو جزئياً).

ز. قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق القرض.

ح. الإيضاحات حول القوائم المالية.

ط. أية قوائم أو تقارير أو بيانات أخرى تساعد على تحقيق احتياجات مستخدمي القوائم المالية من المعلومات الواردة في بيان الأهداف.

2. القوائم المالية المقارنة.

على المصرف إعداد القوائم المالية للفترة الحالية مقارنة بالقوائم المالية للفترة المالية المماثلة السابقة، وأن تكفل طرق العرض ومحتويات الإفصاح في القوائم المالية المقارنة لمستخدمي القوائم المالية القدرة على التمييز بين التغيرات الحقيقية والتغيرات المحاسبية في القوائم المالية للمصرف .

3. تقريب المبالغ المعروضة.

أن تقرب المبالغ المعروضة في القوائم المالية والإيضاحات التي حولها إلى أقرب وحدة نقدية.

4. شكل القوائم المالية وتبويبها والمصطلحات المستخدمة.

إن يشمل شكل وتبويب القوائم المالية عرضاً واضحاً لمحتوياتها، واستخدام مصطلحات للتعبير عن القوائم المالية التي تكفل لمستخدميها القدرة على فهم واستيعاب المعلومات التي تحتوي عليها، ولا يجوز تبويب الموجودات والمطلوبات بين مجموعات متداولة ومجموعات غير متداولة في قائمة المركز المالي.

5. ترقيم صفحات القوائم المالية والإيضاحات.

ضرورة ترقيم صفحات القوائم المالية والإيضاحات التي حولها ترقيماً مسلسلاً، وإعطاء الإيضاحات عناوين واضحة مميزة، وأن يشار على كل منها بجانب العنصر أو العناصر المرتبطة

بكل منها في القوائم المالية.

6. الإيضاحات حول القوائم المالية.

تعتبر الإيضاحات جزءاً من القوائم المالية، ولابد من أن تظهر في نهاية كل صفحة تحتوي على قائمة من القوائم المالية عبارة "تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم ... إلى رقم ... جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية"، وأن تعرض الإيضاحات مباشرة بعد آخر قائمة من القوائم المالية.

يتضح للباحث أن الأحكام العامة لهذا المعيار لا تختلف كثيراً عن أحكام معايير الإفصاح الأخرى، إلا أنه قد ظهرت ضمن المجموعة الكاملة للقوائم المالية، قوائم جديدة مثل قائمة التغيرات في الاستثمارات المقيدة، وقائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق الزكاة والصدقات، وقائمة مصادر واستخدامات صندوق القرض، هذه القوائم تختفي في الإفصاحات الأخرى.

سادساً: معالجة التغيرات في السياسات المحاسبية:

تكون المعالجة في التغيرات السياسية المحاسبية على النحو التالي[1]:

1. مالا يدخل ضمن المتغيرات في السياسات المحاسبية:

أ- إقرار سياسة محاسبية جديدة تقتضيها أو عمليات أو إحداث أو ظروف تختلف في جوهرها اختلافاً واضحاً عن مثيلاتها التي حدثت في الماضي.

ب-إقرار سياسة محاسبية جديدة ولعمليات أو احداث أو ظروف تقع للمرة الأولى أو كانت في الماضي غير ذات أهمية نسبية.

ج- اختلاف تبويب البنود في القوائم المالية للفترة المالية الحالية عن تبويب نفس البنود في القوائم المالية للفترة المالية السابقة .

د- يجب إعادة تبويب القوائم المالية المعروضة للفترات المالية السابقة بحيث يتطابق توبيها مع تبويب القوائما مالية للفترة الحالية بقصد المقارنة.

2. تطبيق السياسة المحاسبية الجديدة :

أ- إذا قررت إدارة المصرف تغيير سياسة محاسبية يجب تطبيق السياسة المحاسبية الجديدة بقصد المقارنة بأثر رجعي على آخر سنة مالية وذلك بتعديل القوائم المالية المعروضة لا في الحالات التي يتعذر فيها الحصول على البيانات المالية الضرورية للتعديل.

3. عدم الحصول على البيانات المالية: وذلك لفترة يجب تعديل رصيد الأرباح المبقاة في بداية

---

[1] مصطفى نجم البشاري ، المدخل إلى معايير المحاسبة ، (الخرطوم: د.ن ، 2007م) ، ص ص 153.

الفترة المالية الحالية أو أي فترة مالية سابقة.

4. تعديل رصيد الأرباح المبقاة: يجب تعديل رصيد الأرباح المبقاة في بداية أو فترة مالية معروضة بمبلغ الأثر المتجمع لتقييد السياسة المحاسبية للفترات المالية السابقة غير المعروضة.
5. تعديل القوائم المالية نتيجة للتغيير في السياسة المحاسبية: يجب الإفصاح عما إذا كانت القوائم المالية المعروضة للفترات المالية السابقة قد تم تعديلها نتيجة التغير في السياسة المحاسبية .
6. الإفصاح عن أثر التغيير في السياسات المحاسبية :

أ- يجب الإفصاح عن تأثير التغيير في السياسة المحاسبية على نصيب أصحاب حسابات الإستثمار المطلقة في الدخل أو الخسارة من الإستثمارات .

ب-على تأثيرها صافي الدخل او صافي الخسارة للفترة المالية الحالية ولكل فترة مالية سابقة تم تعديلها نتيجة التغير في السياسة المحاسبية.

ج- يجب الإفصاح عن تأثير كل تغيير في سياسة محاسبية على حدة.

د- لا يجوز إجراء المقاصة بين تأثير التغييرات في السياسات المحاسبية المختلفة والإكتفاء بالإفصاح عن صافي تأثير التغيرات في السياسات المحاسبية حتى إذا لم كان يكن للتغيير تأثير ذو أهمية نسبية في الفترة المالية الحالية أو الفترات المالية السابقة إذا كان من المتوقع أن يكون للتغيير تأثير ذو اهمية لكل الفترات المالية المقبلة.

سابعاً: معالجة التغييرات في التقديرات المحاسبية غير المعتادة:

تكون المعالجة للتغيرات في التقديرات المحاسبية غير المعتادة على النحو التالي[1]:

1. الإفصاح عن الفترة المالية :

أ- الفترة المالية التي يحدث فيها التغيير والفترات المالية المقبلة وذلك إذا كان للتغيير تأثير على نتائج كل من الفترة الحالية والفترات المالية المقبلة.

ب-يجب الإفصاح عن التغيير في التقديرات المحاسبية غير المعتادة كل تغيير على حدة على نصيب اصحاب حسابات الإستثمار المطلقة في الدخل أو الخسارة من

---

[1] مجلس معايير المحاسبة والمراجعة ، معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط في المؤسسات المالية الإسلامية ، (البحرين: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ، 2002م)، ص 112.

الإستثمارات وصافي الدخل أو صافي الخسارة للفترة المالية الحالية.

ثامناً: معالجة تصحيح الأخطاء في القوائم المالية للفترات المالية السابقة:

تكون معالجة تصحيح الأخطاء في القوائم المالية للفترات المالية السابقة على النحو التالي[1]:

1. الفترة المالية: يجب تصحيح الخطأ في القوائم المالية للفترات المالية المعروضة بأثر رجعي وذلك لتعديل القوائم المالية المعروضة للفترات المالية السابقة التي تأثرت بالخطأ مع الإفصاح عما إذا كان يترتب على هذا الخطأ تأثير على حقوق المصرف قبل التغير أو حقوق الغير قبل المصرف.
2. تعديل رصيد الأرباح المبقاة: يجب تعديل رصيد الأرباح المبقاة في بداية أو فترة مالية سابقة معروضة بالأثر المتجمع لتصحيح الخطأ على الفترات المالية غير المعروضة التي تاثرت بالخطأ ، كما يجب الإفصاح عن الأثر المتجمع لتصحيح الخطأ على تلك الفترات.

تاسعاً: تاريخ سريان المعيار:

وذلك على النحو التالي[2]:

يجب تطبيق هذا المعيار على القوائم المالية للفترات المالية التي تبدأ اعتباراً من 1/ محرم 147هـ و 1996/1/1م.

---

[1] المرجع المسابق ، ص 114.

[2] يحيى مقدم أحمد مارن ، مرجع سابق ، ص 61.

المبحث الثالث

الإفصاح في القوائم المالية للمصارف طبقاً لمعيار العرض والإفصاح العام

أولاً: الإفصاح العام في القوائم المالية طبقاً للمعيار:

يتطلب الإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف الإسلامية ما يلي[1]:

1. الإفصاح الكافي في القوائم المالية عن المعلومات الهامة.

وهو الإفصاح عن جميع المعلومات الهامة اللازمة حتى تكون القوائم المالية كافية وموثوقاً بها وملاءمة لمستخدميها.

2. الإفصاح عن المعلومات الأساسية للمصرف ويشمل:

أ- اسم المصرف.

ب- جنسية المصرف.

ج- تاريخ التأسيس والشكل القانوني.

د- د. موقع المركز الرئيسي وعدد الفروع في كل بلد من البلاد التي يمارس المصرف نشاطه فيها.

ه- طبيعة الأنشطة المصرح بها التي يمارسها المصرف والخدمات المصرفية الرئيسية التي يقدمها.

و- أسماء الشركات التابعة التي توحد قوائمها المالية في القوائم المالية للمصرف وجنسية كل منها ونسبة ملكية المصرف في رأس مال كل منها وطبيعة نشاطها.

ز- أسماء الشركات التابعة التي لم توحد قوائمها المالية للمصرف، وجنسية كل منها ونسبة ملكية المصرف في رأس مال كل منها وطبيعة أنشطتها.

ح- دور المستشار الشرعي أو الهيئة الشرعية في الرقابة على نشاط المصرف، وطبيعة السلطة المخولة للمستشار أو الهيئة الشرعية للرقابة على نشاط المصرف وفقاً للقانون لأساسي والممارسة الفعلية.

ط- مسئولية المصرف عن الزكاة.

ي- المعاملة الضريبية للمصرف في بلد الموطن والبلاد الأخرى التي تمارس فيها نشاطه وما إذا كان المصرف يتمتع بالإعفاء الضريبي في الموطن والبلاد الأخرى التي يمارس فيها

---

[1] مجلس معايير المحاسبة والمراجعة، **معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية**، (المنامة: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 1421هـ، 2000م)، ص ص 94، 95.

نشاطه عن طريق فروع له، وفترة الإعفاء الضريبي إذا كان الإعفاء مؤقتاً والمدة المتبقية من فترة الإعفاء الضريبي.

3. الإفصاح عن عملة القياس المحاسبي.

أ. على المصرف الإفصاح في القوائم المالية عن العملة التي يستخدمها للقياس المحاسبي إذا لم يكن ذلك واضحاً ضمن محتويات القوائم المالية.

ب. الإفصاح عن طريقة تحويل أرصدة العملات الأجنبية، وكذلك العمليات التي تتم بعملات أجنبية إلى العملة المستخدمة للقياس المحاسبي في القوائم المالية.

4. الإفصاح عن السياسات المحاسبية الهامة.

أ. المقصود بالسياسة المحاسبية.

يقصد بالسياسة المحاسبية، المبادئ، والقواعد، والأُسس، والطرق التي اعتمدتها إدارة المصرف لإعداد شر القوائم المالية.

ب. السياسات المحاسبية الواجب الإفصاح عنها.

أن تحتوي القوائم المالية على وصف واضح وموجز للسياسات المحاسبية الهامة التي يتبعها المصرف لإعداد القوائم المالية ونشرها، وكحد أدنى لابد من الإفصاح عن السياسات المحاسبية الآتية[1]:

– السياسات المحاسبية التي تمثل اختياراً من بدائل مقبولة.

– السياسات المحاسبية التي أخذت بها إدارة المصرف ولا تتسق مع مفاهيم المحاسبة المالية للمصارف إن وجدت.

– السياسات المحاسبية التي اعتمدتها إدارة المصرف لإثبات الإيرادات أو المكاسب أو الخسائر ذات الأهمية النسبية.

– السياسات المحاسبية التي اعتمدتها إدارة المصرف المتعلقة بإثبات وتحديد مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها، والسياسات المحاسبية لاعتبار الديون معدومة.

– السياسات والقواعد والطرق التي اعتمدتها إدارة المصرف لتوحيد القوائم المالية للشركات التابعة إن وجدت.

ج. طريقة الإفصاح عن السياسات المحاسبية الهامة.

---

[1] مجلس معايير المحاسبة المالية، **أهداف المحاسبة المالية ومفاهيمها ومعيار العرض والإفصاح العام ومعلومات عن الهيئة**، مرجع سابق، ص 96.

يفصح عن السياسات المحاسبية الهامة في إيضاح واحد بدلاً من توزيعها مع الإيضاحات الأخرى حول القوائم المالية، وتقديم إيضاح السياسات المحاسبية الهامة بحيث في الأول أو الثاني من إيضاحات القوائم المالية.

5. الإفصاح عن القيود الإشرافية الاستثنائية.

على القوائم المالية الإفصاح عن أية قيود إشرافية استثنائية فرضتها إحدى الجهات المشرفة على نشاط المصرف، ويعتبر القيد الإشرافي قيداً استثنائياً إذا ترتب عليه تقييد حرية إدارة المصرف في اتخاذ القرارات اللازمة لتصريف شئون المصرف أو إذا ترتب عليه منع المصرف من ممارسة أحد الأنشطة المصرح بها للمصرف في نظامه الأساسي، مع الأخذ في الحسبان المتطلبات النظامية المتعلقة بالإفصاح عن أية قيود إشرافية استثنائية تفرضها الجهات الرقابية المعنية.

6. الإفصاح عن الكسب أو الصرف المخالف للشريعة.

على القوائم المالية أن تفصح عن مبالغ وطبيعة المكاسب التي تحققت للمصرف من مصادر أو بطرق تحرمها الشريعة، وكذلك مبالغ وطبيعة ما يصرف لأغراض لا تبيحها الشريعة، وطريقة تصرف المصرف في الأموال الناتجة عن الكسب المخالف للشريعة أو الموجودات المترتبة على المصرف المخالف للشريعة.

7. الإفصاح عن تركيز مخاطر موجودات المصرف.

على القوائم المالية الإفصاح عن حجم الموجودات المستثمرة أو المودعة في إحدى التركيزات التالية[1]:

أ- أحد القطاعات الاقتصادية (مثلاً القطاع الزراعي، قطاع الخدمات، القطاع الصناعي).

ب- أحد العملاء بما في ذلك أحد المصارف أو المؤسسات المالية الأخرى دون ذكر أسماء الأفراد.

ج- إحدى المناطق الجغرافية الداخلية التي تتسم بصفات اقتصادية فريدة.

د- خارج البلاد.

8. الإفصاح عن تركيز مصادر حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها والحسابات الأخرى.

أن تفصح القوائم المالية عن حجم حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها والحسابات

---

[1] مجلس معايير المحاسبة والمراجعة، معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، (البحرين: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 1422هـ، 2001م)، ص 97.

الأخرى حسب أنواعها من خارج البلاد.

9. الإفصاح عن توزيع حسابات الاستثمار المطلقة ومافي حكمها والحسابات الأخرى لدى المصرف وفقاً لمدد استحقاقها.

أن حسابات الاستثمار المطلقة والحسابات الأخرى يفصح عنها في القوائم المالية على حسب أنواعها لدى المصرف، ووفقاً لمدد استحقاقها من تاريخ قائمة المركز المالي، وعلى المصرف أن يميز في هذا الإفصاح بين الحسابات تحت الطلب والحسابات الأخرى، وأن يستخدم لأغراض هذا الإفصاح مدد استحقاق تبين متطلبات السيولة خلال الفترة المالية المقبلة والفترات المالية التالية، كما على المصرف أن يستخدم مدد الاستحقاق باتساق، وغذا تم تغييرها فلابد من الإفصاح عن ذلك.

10. الإفصاح عن توزيع موجودات المصرف وفقاً لمدد استحقاقها أو المدد المتوقعة لتسييلها الفعلي.

على القوائم المالية أن تفصح عن توزيع موجودات المصرف وفقاً لمدد استحقاقها أو المدد المتوقعة لتسييلها الفعلي من تاريخ قائمة المركز المالي، كما على المصرف أن يميز في هذا الإفصاح بين النقد والموجودات الأخرى، وأن يستخدم لأغراض هذا الإفصاح استحقاق أو مدد تسييل تبين مصادر السيولة والموجودات الأخرى، وأن يستخدم لأغراض هذا الإفصاح استحقاق أو مدد تسييل تبين مصادر السيولة المتوقعة من الموجودات القائمة في تاريخ قائمة المركز المالي خلال الفترة المالية المقبلة والفترات المالية التالية. كما على المصرف استخدام مدد الاستحقاق أو مدد التسييل باتساق، وإذا تم تغييرها فيجب على المصرف الإفصاح عن ذلك.

11. الإفصاح عن الأرصدة التعويضية لدى الغير.

بمعنى أن تفصح القوائم المالية عن المبالغ التي يلتزم بإيداعها لدى الغير كأرصدة تعويضية وفقاً لترتيب له طابع الاستمرار.

12. الإفصاح عن الموجودات والمطلوبات بالعملات الأجنبية في تاريخ قائمة المركز المالي للمصرف.

13. الإفصاح عن الالتزامات المحتملة غير المثبتة في قائمة المركز المالي.

ويشمل الإفصاح عن طبيعة ومبالغ الالتزامات المحتملة القائمة في تاريخ قائمة المركز المالي غير المثبتة في قائمة المركز المالي، بما في ذلك التزامات المصرف الناتجة عن إصدار خطابات الضمان، والكفالات، الاعتماداتالمستندية، والتعهدات وما يماثلها.

14. الإفصاح عن الارتباطات المالية المبرمة الملزمة غير المنفذة في تاريخ قائمة المركز المالي.

وهي الارتباطات المالية المبرمة الملزمة غير المنفذة في تاريخ قائمة المركز المالي التي لا يكون للمصرف حرية التصرف في إلغائها بدون جزاء أو تكلفة عالية.

15. الإفصاح عن الأحداث الهامة اللاحقة لتاريخ قائمة المركز المالي.

ذلك لأن الأحداث اللاحقة لتاريخ قائمة المركز المالي قد يكون لها تأثير مهم على المركز المالي للمصرف أو نتائج أعماله.

16. الإفصاح عن موجودات المصرف المخصصة ضماناً لالتزامات المصرف.

وهو الإفصاح عن طبيعة وقيم الموجودات المخصصة لأغراض محددة، أو المستخدمة ضماناً لالتزامات المصرف.

17. الإفصاح عن التغيرات المحاسبية.

أ. التغيرات في السياسة المحاسبية.

أن يشمل الإفصاح عن التغيير في السياسة المحاسبية ما يلي[1]:

- وصف التغيير ومبرراته.

- أثر التغيير على صافي الدخل للفترة الحالية والفترات المالية السابقة المعروضة لأغراض المقارنة، وكذلك على الأرباح المبقاة في بداية أول فترة مالية سابقة معروضة لأغراض المقارنة، وكذلك على الأرباح المبقاة في بداية مالية سابقة معروضة لأغراض المقارنة.

ب. التغيير في تقدير محاسبي غير معتاد (غير روتيني).

بمعنى أن يشمل الإفصاح عن التغيير في تقدير محاسبي غير معتاد ما يلي:

- وصف التغيير وأسبابه.

- أثر التغيير على صافي الدخل أو صافي الخسارة، وعلى أرباح وخسائر الاستثمارات المقيدة للفترة المالية الحالية.

ج. تصحيح الأخطاء في القوائم المالية للفترات المالية السابقة.

وهو أن يشمل الإفصاح تصحيح الأخطاء في القوائم المالية للفترات المالية السابقة ما يلي:

- طبيعة الخطأ والفترات المالية السابقة التي تأثرت به.

- أثر تصحيح الخطأ على صافي الدخل أو صافي الخسارة، أو على أرباح أو خسائر الاستثمارات

---

[1] مجلس معايير المحاسبة والمراجعة، معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية، مرجع سابق، ص ص99، 100.

المقيدة للفترات المالية السابقة التي تأثرت بالخطأ، وعلى صافي الدخل أو صافي الخسارة أو أرباح أو خسائر الاستثمارات المقيدة للفترة المالية الحالية.

18. الإفصاح عن الطريقة التي يستخدمها المصرف لتوزيع الربح أو الخسارة بين أصحاب حسابات الاستثمار وما في حكمها والمصرف بصفته مضارباً أو مديراً للاستثمار سواء بالمشاركة بماله أم بدون المشاركة: وهو أن تفصح القوائم المالية عن الطريقة التي يستخدمها المصرف لتحديد العائد لأصحاب كل نوع من أنواع حسابات الاستثمار وما في حكمها من ربح أو خسارة الفترة المالية، وأن تفصح القوائم المالية عن العائد لكل نوع من أنواع حسابات الاستثمار وما في حكمها، وعن معدل هذا العائد.

19. الإفصاح عن العمليات مع الأطراف ذوي العلاقة.

1/19. يقصد بالأطراف ذوي العلاقة التي يفصح عن التعامل معها ما يلي[1]:

أ- أعضاء مجلس إدارة المصرف، والمراقب الخارجي، والمستشار الشرعي أ أعضاء الهيئة الشرعية، والمدير العام ونوابه ومن في حكمهم.

ب- أقارب الأطراف الوارد ذكرهم في (أ) إلى الدرجة الثانية شريطة وجود منفعة مالية بينهم وبين هؤلاء الأطراف.

ج- الشخص الطبيعي أو الاعتباري المالك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة لنسبة يحددها المصرف من حقوق ملكيته التي يحق لها التصويت، وأن يستخدم هذه النسبة باتساق، وإذا تم تغيير النسبة على المصرف الإفصاح عن التغيير، وكذلك أقارب الشخص إلى الدرجة الثانية شريطة وجود منفعة بينهم وبين هؤلاء الأطراف.

د- المنشأة التي يمتلك فيها أحد الأشخاص في (أ) أو (ب) أو (ج) أعلاه بطريقة مباشرة أو غير مباشرة النسبة المشار إليها في (ج) من حقوق الملكية التي يحق لها التصويت أو يكون عضواً في مجلس إدارتها.

ه- الشركات أو المنشآت التابعة أو الشقيقة للمصرف، وتعتبر الشركة شقيقة لأخرى إذا كانتا مملوكتين لمنشأة واحدة بنسبة لا تقل لكل منهما عن 51%.

و- الشركات أو المنشآت الأخرى التي يمتلك المصرف بطريقة مباشرة أو غير مباشرة نسبة من حقوق لكيتها التي يحق لها التصويت والتي تمكن المصرف من التأثير على أنشطتها.

---

[1] مجلس معايير المحاسبة المالية، **أهداف المحاسبة المالية ومفاهيمها ومعيار العرض والإفصاح العام ومعلومات عن الهيئة**، مرجع سابق، ص ص 102، 103.

2/19. محتويات الإفصاح عن العمليات مع الأطراف ذات العلاقة ما يلي:

يشمل الإفصاح عن العمليات مع الأطراف ذوي العلاقة.

أ- طبيعة العلاقة بين المصرف وبين الطرف ذي العلاقة.

ب- نوع العملية أو العمليات التي تمت بين المصرف وبين الطرف ذي العلاقة ومجموع القيمة التي سجلت بها تلك العليمات خلال الفترة المالية.

ج- الأرصدة المستحقة للطرف ذي العلاقة أو المستحقة عليه في تاريخ قائمة المركز المالي.

يستنتج الباحث من الإفصاح اعلاه الآتي:

- التوسع في الإفصاح المحاسبي يزيد من شفافية المعلومات لمستخدمي القوائم المالية والذي بدوره يساعدهم في أنجاز القرارات الرشيدة.
- توفير المعلومات الكافية للمتعاملين مع المصارف وزيادة ثقتهم في معاملاتهم البنكية.
- التوسع في الإفصاح بمثل هذا الشكل يمكن الإدارة من اكتشاف نقاط القوة والضعف مبكرا وتلافي نقاط الضعف بسرعة قبل ان تحدث مخاطر يصعب التحكم فيها.

ثانياً: الإفصاح في كل قائمة طبقاً لمعيار العرض والإفصاح العام

1. الإفصاح في قائمة المركز المالي:

وفيها يتم الإفصاح عن تاريخ قائمة المركز المالي، وأن تحتوي قائمة المركز المالي على جميع موجودات المصرف وجميع مطلوباته وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها، وجميع حقوق أصحاب الملكية في المصرف، ولا يجوز إطفاء القيمة التي يظهر بها أحد بنود الموجودات بتخفيضها بقيمة المطلوبات، أو أحد بنود المطلوبات بتخفيضها بقيمة أحد بنود الموجودات، إلا إذا كان هناك مطلب شرعي أو قانوني لإجراء المقاصة بين بند الموجودات وبند المطلوبات وكان من المتوقع إجراء المقاصة لتصفية بند الموجودات والمطلوبات، ولا يجوز دمج البنود الهامة للموجودات أو المطلوبات أو حقوق أصحاب الاستثمار المطلقة وما في حكمها، أو حقوق أصحاب الملكية بدون الإفصاح عنها، ويتعين الإفصاح عن مبالغ المخصصات المحاسبية المكونة لتغطية الخسائر المتوقع تحقيقها، ويتعين تجميع بند الموجودات والمطلوبات في مجموعات وفقاً لطبيعتها وترتيب عرضها في قائمة المركز المالي وفقاً لدرجة السيولة النسبية لكل مجموعة، وإبراز مجموع مستقل لكل من الموجودات، والمطلوبات، وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها، وحقوق أصحاب الملكية، ولا يجوز تبويب مجموعات الموجودات

والمطلوبات بين مجموعات متداولة ومجموعات غير متداولة، ويشمل الإفصاح في صلب قائمة المركز المالي أو في الإيضاحات حول القوائم المالية الموجودات التالية[1]:

أ- النقد وما في حكمه.

ب- ذمم البيوع المؤجلة: وتشمل (ذمم المرابحات، وذمم السلم، والاستثمار في الاستصناع).

ج- استثمارات في أوراق مالية.

د- المضاربات.

ه- المشاركات.

و- المساهمات في رؤوس أموال المنشآت.

ز- البضاعة: وتشمل (البضاعة التي طلبها الآمر بالشراء قبل إبرام عقد بيع المرابحة).

ح- استثمارات في العقارات.

ط- الموجودات المقتناة بغرض التأجير.

ي- الاستثمارات الأخرى مع الإفصاح عن أنواعها الهامة.

ك- الموجودات الثابتة مع الإفصاح عن أنواعها الهامة ومجتمعات استهلاكها.

ل- الموجودات الأخرى مع الإفصاح عن أنواعها الهامة.

ولابد من الإفصاح عن صافي القيمة المتوقع تحقيقها لأحد الموجودات إذا كانت هذه القيمة أقل من القيمة أقل من القيمة الظاهر بها الموجود في قائمة المركز المالي، وإثبات الخسائر المتوقعة كلما كان في الإمكان قياسها بدرجة معقولة من التأكيد، ويتعين الإفصاح عن التكاليف التاريخية للموجودات التي تظهر في قائمة المركز المالي بقيمتها النقدية المتوقع تحقيقها (إذا كان التنضيض الحكمي مطابقاً)، ويتعين الإفصاح عن تفاصيل حركة مخصص الديون المشكوك في تحصليها كالآتي[2]:

أ- المبلغ المحمل على قائمة الدخل خلال الفترة المالية باعتباره مخصصاً للديون المشكوك في تحصليها.

ب- لديون المعدومة خلال الفترة المالية.

ج- الديون المعدومة سابقاً والتي تم تحصيلها خلال الفترة المالية.

د- رصيد مخصص الديون المشكوك في تحصيلها في بداية ونهاية الفترة المالية.

---

[1] غازي عبد الحي بن عوف، مرجع سابق، ص ص 160.

[2] المرجع السابق، ص 164.

ويتطلب الإفصاح في صلب قائمة المركز المالي أو الإيضاحات حول القوائم المالية عن المطلوبات التالية[1]:

أ- الحسابات الجارية وحسابات الإدخار الأخرى مع التمييز بينها.

ب- الحسابات الجارية للمصارف والمؤسسات المالية الأخرى.

ج- ذمم السلم (الدائنة).

د- ذمم الإستصناع (الدائنة).

ه- الزكاة والضرائب المستحقة على المصرف.

و- الذمم الأخرى (الدائنة).

كما يشمل الإفصاح في القوائم المالية حقوق أصحاب الاستثمار المطلقة وما فيحكمها وإظهارها في بند مستقل بعد المطلوبات وقبل حقوق أصحاب الملكية.

في القوائم المالية الموحدة لابد من الإفصاح عن حقوق الأقلية وإظهارها في بند مستقل في قائمة المركز المالي بين مجموع حقوق أصحاب الاستثمار المطلقة وما في حكمها وحقوق أصحاب الملكية.

ويتعين الإفصاح في صلب قائمة المركز المالي، أو قائمة الأرباح المبقاة، أو قائمة التغيرات في حقوق أصحاب الملكية، أو الإيضاحات حول القوائم المالية حسب ما يكون مناسب عن عناصر حقوق الملكية التالية:

أ- رأس المال المصرح به، والمكتتب فيه، والمدفوع.

ب- عدد حصص (أسهم) حقوق الملكية المصدرة والقائمة، والقيمة الاسمية للحصة وعلاوة الإصدار.

ج- الاحتياطي النظامي والاحتياطيات الاختيارية في بداية ونهاية الفترة المالية والتغيرات في الاحتياطات خلال الفترة المالية.

د- الأرباح المبقاة في بداية ونهاية الفترة المالية.

ه- التغيرات في الحقوق الأخرى لصحاب حقوق الملكية خلال الفترة المالية.

و- أية قيود مفروضة على توزيع الأرباح المبقاة على أصحاب حقوق الملكية.

وكذلك ضرورة الإفصاح عن الحقوق والالتزامات والشروط المرتبطة بأنواع حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها، والحسابات الأخرى بأنواعها المختلفة الظاهرة في قائمة المركز المالي.

---

[1] المرجع السابق، ص 104.

نموذج لعرض قائمة المركز المالي وفقاً لمعيار العرض والإفصاح العام:

المصرف العالمي الإسلامي

قائمة المركز المالي الموحدة

كما في 2010/12/31م

البيان	إيضاح	2010 دينار	2011 دينار
الموجودات:			
النقد وما في حكمه			
ذم البيوع الآجلة			
استثمارات:			
أوراق مالية			
مضاربات			
مشاركات			
مساهمات			
بضاعة			
عقارات			
موجودت مقتناه للتأجير			
استصناع			
استثمارات أوراق مالية			
استثمارات أخرى			
مجموع الاستثمارات			
موجودات			
صافي الموجودات الثابتة			
مجموع الموجودات			
المطلوبات وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلق وحقوق الأقلية وحقوق الملكية			
المطلوبات			

الحسابات الجارية وحسابات الادخار الحسابات الجارية للمصارف والمؤسسات المالية ذمم دائنة الأرباح المقترح توزيعها على المساهمين مطلوبات أخرى			
مجموع المطلوبات			
حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة			
حقوق الأقلية			
مجموع المطلوبات وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وحقوق الأقلية			
حقوق الملكية			
رأس المال المدفوع الاحتياطات الأرباح المبقاة (المحتجزة)			
مجموع حقوق الملكية			
مجموع المطلوبات وحقوق أصحاب الاستثمار المطلقة وحقوق الأقلية وحقوق الملكية			

المصدر: حسين محمد سمحان، وموسى عمر مبارك، **محاسبة المصارف الإسلامية في ضوء المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الحكومية**، (عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2011م)، ص ص 394-395.

2. الإفصاح في قائمة الدخل:

يتطلب الإفصاح في قائمة الدخل، الإفصاح عن الفترة التي تشملها قائمة الدخل، والإفصاح عن إيرادات ومصروفات ومكاسب وخسائر الاستثمار حسب أنواعها، والإفصاح عن طبيعة الإيرادات والمصروفات والمكاسب والخسائر الأخرى ذات الأهمية النسبية، والإفصاح عن مقدار المكاسب أو الخسائر التقديرية الناتجة عن التنضيض الحكمي، ويتعين الإفصاح في قائمة الدخل أو في الإيضاحات حول القوائم المالية عن المعلومات التالية إلى المدى الملائم لظروف المصرف مع بيان إيرادات ومصروفات ومكاسب وخسائر الاستثمارات التي استثمر المصرف فيها أموال

أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة مضافاً لها ما اشترك فيه معهم، وبيان إيرادات ومصروفات ومكاسب وخسائر الاستثمارات التي انفرد المصرف بالاستثمار فيها كلٍ على حده[1]:

أ- إيرادات ومكاسب الاستثمارات.

ب- مصروفات وخسائر الاستثمارات.

ج- الدخل أو الخسارة من الاستثمارات.

د- عائد أصحاب حسابات المطلقة في دخل أو خسارة الاستثمارات قبل استقطاع نصيب المصرف بصفته مضارباً.

ه- نصيب المصرف في الدخل أو الخسارة من الاستثمارات.

و- نصيب المصرف من دخل الاستثمارات المطلقة بصفته مضارباً.

ز- نصيب المصرف من ربح الاستثمارات المقيدة بصفته مضارباً.

ح- نصيب المصرف عن إدارة الاستثمارات المقيدة بصفته وكيلاً.

ط- الإيرادات والمصروفات، المكاسب والخسائر من الأنشطة الأخرى.

ي- المصروفات الإدارية والعمومية.

ك- الدخل أو الخسارة قبل الزكاة والضرائب.

ل- الزكاة والضريبة (مع الإفصاح عن مبلغ كل منهما).

م- صافي الدخل أو صافي الخسارة.

إضافة إلى الإفصاح عن وعاء الزكاة للمصرف إذا التزم المصرف بإخراجها نيابة عن جميع أصحاب حقوق الملكية، بالإضافة إلى الإفصاح عن نصيب الأقلية (المساهمين مع المصرف في منشآت توحد قوائمها مع قوائمه المالية) في صافي الدخل أو صافي الخسارة في قائمة الدخل الموحدة في بند مستقل يظهر قبيل صافي الدخل أو صافي الخسارة.

---

[1] المرجع السابق، ص11.

نموذج لعرض قائمة الدخل وفقا لمعيار العرض والإفصاح العام في المصارف الإسلامية

المصرف العالمي الإسلامي

قائمة الدخل للسنة المنتهية

في 2010/12/31م

البيان	إيضاح	2010 دينار	2011 دينار
الدخل:			
البيوع المؤجلة			
الاستثمارات			
مجموع الدخل			
يطرح			
عائد أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة			
نصيب المصرف بصفته مضارباً			
عائد أصحاب ح.أ. مطلقة قبل الزكاة			
نصيب المصرف من دخل الاستثمارات كمضارب.			
نصيب المصرف من دخل الاستثمارات كرب مال			
دخل المصرف من استثماراته الذاتية			
نصيب المصرف من دخل الاستثمارات المقيدة كوكيل			
إيرادات الخدمات المصرفية			
إيرادات أخرى			
إجمالي إيرادات المصرف			

يطرح: مصروفات إدارية عمومية الاستهلاكات			
الدخل والخسارة قبل الدخل والضريبة			
يطرح: الزكاة المستحقة			
الدخل قبل نصيب الأقلية			
يطرح: نصيب الأقلية			
صافي الدخل			

المصدر: حسين محمد سمحان، وموسى عمر مبارك، **محاسبة المصارف الإسلامية في ضوء المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الحكومية**، (عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2011م)، ص ص 396–397.

3. الإفصاح في قائمة التدفقات النقدية:

فيها يتم الإفصاح عن الفترة المالية التي تشملها قائمة التدفقات النقدية، وأن تميز قائمة التدفقات النقدية الناتجة من التمويل، وأن تفصح القائمة أو الإيضاحات التي حولها عن عناصر التدفقات النقدية من العمليات، وعناصر التدفقات النقدية من الاستثمار، وعناصر التدفقات النقدية من التمويل، والإفصاح عن صافي الزيادة أو النقص في النقد خلال الفترة المالية، ومبلغ النقد في بداية ونهاية الفترة المالية. بالإضافة على الإفصاح عن العمليات التي اتبعها المصرف في تحديد مكونات النقد وما في حكمه[1].

نموذج لعرض قائمة التدفقات النقدية وفقا لمعيار العرض والإفصاح العام في المصارف الإسلامية

المصرف العالمي الإسلامي

قائمة التدفقات النقدية للسنة المنتهية

في 2010/12/31م

بيان	2010 دينار	2011 دينار
1/ التدفقات النقدية من العمليات:		
صافي الدخل		
تسوية صافي الدخل مع صافي زيادة النقد الناتج من		

[1] المرجع السابق، ص 11.

العمليات: استهلال الأصول الثابتة مخصص الديون المشكوك فيها مخصص الزكاة مخصص الضريبة يطرح: الزكاة المدفوعة يطرح: الضريبة المدفوعة عائد أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة مكاسب بيع موجودات ثابتة استهلال أصول مؤجرة مخصص هبوط أسعار أوراق مالية يطرح: ديون معدومة يطرح شراء أصول ثابتة		
صافي التدفقات النقدية من العمليات		
2/ التدفقات النقدية من الاستثمار: بيع موجودات ثابتة مقتناه للتأجير يطرح: شراء موجودات ثابتة للتأجير بيع عقارات. يطرح: شراء أوراق مالية يطرح: الزيادة في المضاربات بيع بضائع بيع استصناع يطرح: صافي الزيادة في زمم البيوع المؤجلة		
صافي التدفقات النقدية من الاستثمار		
3- التدفقات النقدية من التمويل: صافي الزيادة في حسابات الاستثمار المطلقة صافي الزيادة في الحسابات الائتمانية		

يطرح: الأرباح الموزعة الزيادة في الأرصدة الدائنة والمصارف يطرح: النقص في المصروفات المستحقة الزيادة في حقوق الأقلية النقص في الموجودات الأخرى		
صافي التدفقات النقدية من التمويل		
الزيادة (النقص) في النقد وما في حكمه يضاف: النقد وما في حكمه في بداية السنة النقد وما في حكمه في نهاية السنة		

المصدر: حسين محمد سمحان، وموسى عمر مبارك، محاسبة المصارف الإسلامية في ضوء المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الحكومية، (عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2011م)، ص 401.

4. الإفصاح في قائمة التغيرات في حقوق أصحاب الملكية:

يكون الإفصاح في قائمة التغيرات في حقوق الملكية على النحو التالي[1]:

أ- رأس المال المدفوع، والاحتياطي النظامي، والاحتياطات الاختيارية الأخرى كلٍ على حدة، والأرباح المبقاة في بداية ونهاية الفترة المالية، مع الإفصاح عما نتج منها من التضيض الحكمي للموجودات والمطلوبات إذا كان ذلك مطبقاً.

ب- استثمارات حقوق أصحاب الملكية خلال الفترة المالية.

ج- صافي الدخل أو صافي الخسارة خلال الفترة المالية.

د- التوزيعات على أصحاب حقوق الملكية خلال الفترة المالية.

ه- الزيادة أو النقص في الاحتياطي النظامي والاحتياطات الاختيارية الأخرى خلال الفترة المالية.

و- رأس المال المدفوع والاحتياطي النظامي، والاحتياطيات الاختيارية الأخرى كلٍ على حدة، والأرباح المبقاة في نهاية الفترة المالية.

ز- الإفصاح عن الأرباح المباقة في بداية الفترة المالية عما نتج من التضيض الحكمي للموجودات أو المطلوبات إذا كان ذلك مطبقاً .

ح- صافي الدخل أو الخسارة للفترة المالية .

[1] مجلس معايير المحاسبة المالية ، اهداف المحاسبة المالية ، ومفاهيمها ، ومعيار العرض والإفصاح العام ، ومعلومات عن الهيئة ، مرجع سابق ، ص ص 17 – 18.

ط- التحويلات إلى الاحتياطي القانوني أو الإحتياطيات الإختيارية الأخرى خلال الفترة المالية.

ي- التوزيعات على أصحاب حقوق الملكية وغيرهم خلال الفترة المالية .

ك- الأرباح المبقاة في نهاية الفترة المالية مع الإفصاح عن التنضيض الحكمي للموجودات والمطلوبات إذا كان ذلك مطبقاً.

يري الباحث أن المعيار قد عالج العديد من المآخذ التي أخذت على معايير الإفصاح الأخرى الخاصة بالمصارف، وذلك من خلال التركيز علي أحكام الشريعة الإسلامية التي تحكم العمل المصرف الإسلامي، وأن معايير المحاسبة الدولية المتعلقة بالإفصاح وضعت لتناسب الوحدات الاقتصادية ومنها المصارف التقليدية دون الأخذ في الحسبان الاختلافات الجوهرية بين كل من المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، حيث تختلف المعلومات المطلوب الإفصاح عنها في المصارف الإسلامية من حيث الكم والكيف والتوقيت عن المعلومات المطلوب إنتاجها وتوصيلها في المصارف التقليدية. ذلك لأن معايير الإفصاح الأخرى لا تضع في الاعتبار القيم والمبادئ الإسلامية التي تحتكم إليها المؤسسات الإسلامية، أو الفرد المسلم في المعاملات الاقتصادية.

نموذج لعرض قائمة التغيرات في حقوق أصحاب الملكية وفقا لمعيار العرض والإفصاح العام في المصارف الإسلامية

المصرف العالمي الإسلامي

قائمة التغيرات في حقوق أصحاب الملكية

للسنة المنتهية في 2010/12/31م

بيان	رأس المال المدفوع (إيضاح)	الإحتياطات (إيضاح)	الأرباح المبقاه (لدورة)	المجموع
		ح. قانوني	ح. أخرى	
الرصيد في 2010/12/31 إصدار (..) سهم صافي الدخل الأرباح الموزعة المحول للإحتياطيات				
الرصيد في نهاية 2010				

صافي الدخل الأرباح الموزعة المحول للإحتياطيات				
الرصيد في 2011/12/31				

المصدر: حسين محمد سمحان، وموسى عمر مبارك، **محاسبة المصارف الإسلامية في ضوء المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الحكومية**، (عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2011م)، ص 398.

5. قائمة التغيرات في الإستثمارات المقيدة:

يكون الإفصاح في قائمة التغيرات في الاستثمارات المقيدة على النحو التالي[1]:

أ- الإفصاح عن الفترة المالية التي تشملها قائمة التغييرات في الإستثمارات المقيدة.

ب-يجب الفصل بين الإستثمار المقيدة وفقاً لمصادر تمويلها (حسابات استثمار مقيدة ، وحدات محافظ استثمارية، وكذلك الفصل بين أنواع المحافظ الإستثمارية).

ت-رصيد الإستثمارات المقدية في بداية الفترة المالية الإفصاح عما نتج عن التنضيض الحكمي للاستثمارات المقيدة إذا كان ذلك مطبقاً.

ث-عدد الوحدات الإستثمارية في كل من المحافظ الإستثمارية وقيمة الوحدة في بداية الفترة المالية.

ج- الإضافات أو إصدرات الوحدات الإستثمارية خلال الفترة .

ح- السحوبات أو الوحدات الإستثمارية المستردة من قبل المحفظة.

خ- نصيب المصرف بصفته مضارباً في أرباح الإستثمار ، أو جزء المقطوع بصفته وكيلاً للاستثمار.

د- المصروفات غير المباشرة المحملة من المصرف إذا وجدت على الإستثمارات المقيدة.

ذ- أرباح وخسائر الإستثمارات المقيدة خلال الفترة مع الإفصاح عن ما نتج منها عن التنضي الحكمي للاستثمارات المقيدة إذا كان ذلك مطبقاً.

ر- رصيد الإستثمارات المقيدة في نهاية الفترة المالية مع الإفصاح عما نتج منها عن التنضيض الحكمي للاستثمارات المقيدة إذا كان ذلك مطبقاً.

ز- عدد الوحدات الإستثمارية في كل محفظة من المحافظ الإستثمارية في نهاية الفترة وقيمة الوحدة.

الإفصاح في الإيضاحات حول قائمة التغيرات في الإستثمارات في الإستثمارات المقيدة:

---

[1] مجلس معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ، مرجع سابق ، ص ص 198 – 199.

أ- طبيعة العلاقة بين المصرف وأصحاب حسابات الإستثمارات المقيدة بصفته مضارباً أو وكيلاً.

ب-الحقوق والإلتزامات المرتبطة بأنواع الحسابات أو الوحدات الإستثمارية المختلفة.

نموذج لعرض قائمة التغيرات في الاستثمارات المقيدة وفقا لمعيار العرض والإفصاح العام في المصارف الإسلامية

المصرف العالمي الإسلامي

قائمة التغيرات في الاستثمارات المقيدة

للسنة المنتهية في 2010/12/31م

بيان	وحدات الحافظة الاستثمارية المقيدة						
	الأسهم المتداولة		المتاجرة في العقارات		المرابحات		المجموع
الاستثمارات بداية السنة							
عدد الوحدات الاستثمارية في بداية السنة							
قيمة الوحدات في بداية السنة							
إصدارات							
سحوبات ووحدات استثمارية مستردة أرباح (خسائر) استثمارية يطرح: مصرفات إدارية يطرح: أجر المصرف بصفته وكيلا أو مضارباً الاستثمارات في نهاية السنة							
عدد الوحدات الاستثمارية في نهاية السنة							
قيمة الوحدة الاستثمارية في نهاية السنة							

المصدر: حسين محمد سمحان، وموسى عمر مبارك، **محاسبة المصارف الإسلامية في ضوء المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الحكومية**، (عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2011م)، ص 403.

6. الإفصاح في قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق الزكاة والصدقات:

يكون الإفصاح في قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق الزكاة والصدقات على النحو

التالي[1]:

أ- الفترة المالية: يجب الإفصاح عن الفترة المالية التي تشملها قائمة مصادر واستخدمات أموال صندوق الزكاة والصدقات.

ب-الإفصاح في إخراج الزكاة: يجب الإفصاح عما إذا كان المصرف يقوم بإخراج الزكاة نيابة عن أصحاب حقوق الملكية وعما إذا كان المصرف يقوم بجمع وتوزيع الزكاة نيابة عن أصحاب حسابات الإستثمار المطلقة والحسابات الأخرى.

ج-يجب الإفصاح عن المصادر لأموال صندوق الزكاة والصدقات .

د- يجب الإفصاح عن أموال الزكاة والصدقات التي قام المصرف بتوزيعها والإفصاح عن مصادرها وكذلك أموال الزكاة والصدقات التي يهتم المصرف بتوزيعها في نهاية الفترة المالية.

نموذج لعرض قائمة مصادر واستخدام أموال صندوق الزكاة والصدقات وفقا لمعيار العرض والإفصاح العام في المصارف الإسلامية

المصرف العالمي الإسلامي

قائمة مصادر واستخدام أموال صندوق الزكاة والصدقات

للسنة المنتهية في 2010/12/31م

بيان	إيضاح	2010	2011
مصادر أموال صندوقي الزكاة والصدقات - الزكاة المستحقة على المصرف - الزكاة المحصلة من أصحاب الحسابات - التبرعات			
مجموع المصادر			
مصاريف أموال الزكاة والصدقات: الفقراء والمساكين ابن السبيل القارمون وفي الرقاب			

[1] مجلس معايير المحاسبة والمراجعة ، معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ، مرجع سابق ، ص 20.

المؤلفة قلوبهم في سبيل الله العاملون عليها (مصاريف إدارية وعمومية)			
مجموع المصاريف			
فائض عجز المصادر عن المصاريف يضاف الزكاة والصدقات غير الموزعة في بداية السنة			
رصيد الزكاة والصدقات غير الموزعة في نهاية السنة			

المصدر: حسين محمد سمحان، وموسى عمر مبارك، محاسبة المصارف الإسلامية في ضوء المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الحكومية، (عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2011م)، ص 405.

7. الإفصاح في قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق القرض:

يكون الإفصاح في قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق القرض على النحو التالي[1]:

أ- الفترة المالية : يجب الإفصاح عن الفترة المالية التي تشملها قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق القرض.

ب-الإفصاح عن رصيد أموال صندوق القرض: يجب الإفصاح عن رصيد القورض والأموال المتاحة لأغراض في بداية ونهاية الفترة المالية حسب أنواعها.

[1] مجلس معايير المحاسبة المالية أهداف المحاسبة المالية ومفاهيمها ومعيار العرض الإفصاح العام ومعلومات عن الهيئة ، مرجع سابق ، ص 20.

الفصل الرابع

الدراسة الميدانية

تناول الباحث في هذا الفصل الدراسة الميدانية وذلك من خلال المباحث الآتية:

المبحث الأول: نشأة وتطور الجهاز المصرفي السوداني

المبحث الثاني: منهجية اجراء الدراسة الميدانية

المبحث الثالث: تحليل بيانات الدراسة وإختبار الفرضيات

المبحث الأول

نشأة وتطور الجهاز المصرفي في السودان

أولاً: فترة ماقبل الاستعمار:

خلال تلك الفترة لم يعرف السودان العمل المصرفي الحديث و كانت العملات محدودة حيث شهدة فترة الحكم التركي المصري للسودان حتى العام 1884م استخدام نقود عثمانية تركية و نقود مصرية على نطاق محدود، ثم عرفت الثورة المهدية (صك العملة) بحيث كانت هنالك عملة سودانية وطنية متدولة وبخلاف ذلك كان السودان بعيداً عن الصيرفة بمعناها الحديث.

ثانياً: الجهاز المصرفي خلال الحقبة الاستعمارية (1903- 1955 م):

أدخل الاستعمار الانجليزي المصري الصيرفة الحديثة في السودان منذ سنواته الأولى وتم التوسع في استخدام النقود، و بدأت تنشأ فروع البنوك الأجنبية بالبلاد.

ولكن طوال الحقبة الاستعمارية التي انتهت في الفاتح من يناير 1956م لم تكن هنالك (بنوك وطنية) في السودان، إنما نشات فروع أجنبية، كان أولها في العام 1903م، حيث لم تشهد مرحلة ما قبل الاستعمار الانجليزي المصري للسودان أية بنوك حديثة لا في العهد التركي ولا في المهدية، و كانت تلك الفروع كما يلي [1]:

- فرع البنك الأهلي المصري 1903 م
- فرع بنك باركليز لندن 1913 م
- فرع البنك العثماني التركي 1948 م
- فرع بنك مصر 1953 م

فرع بنك كريدي ليونية الفرنسي 1953 م

هذه البنوك كانت تهيمن على مجمل النشاط المصرفي بالسودان و كان فرع البنك الاهلي المصري يؤدي دور البنك المركزي و اهتمت تلك البنوك بتوجيه الائتمان لخدمة القطاع التجارة الخارجية، و قد بلغت فروعها 37 فرعاً في مدن مختلفة من البلاد.

ثالثاً: الجهاز المصرفي في فترة ما بعد الاستقلال 1956 – 1970م:

من الطبيعي بعد الاستقلال، و ضمن منهج السودنة والبحث عن الهوية السودانية، أن تعمل حكومة الاستقلال الوطنية على استكمال الاستقلال السياسي بالاستقلال الاقتصادي، و أن يكون الجهاز

---

[1] بنك السودان المركزي، **توثيق تجربة السودان في مجال المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية. مخطط النظام المصرفي،** (الخرطوم: بنك السودان المركذي ، 2006م)، ص 9.

المصرفي من اولى الاهتمامات في هذا الجانب، ولذلك كان الاتجاه لخلق العملة السودانية من الاسترليني و طباعة العملة السودانية، و إنشاء بنك السودان حيث أنشئ بقانون عام 1959 م كبنك مركزي وافتتح في عام 1960م كهيئة قائمة بذاتها ولها شخصيتها الاعتبارية، و كانت البنوك التي نشأت بعد الاستقلال في السودان في فترة 1956 م إلى 1970 م كما يلي [1]:

- البنك العربي الأردني 1956 م.
- البنك الأثيوبي 1956 م.

إنشاء البنوك التنموية المتخصصة وهي:

* البنك الزراعي (1957 – 1959 م) و ذلك بغرض تمويل القطاع الزراعي.
* البنك الصناعي السوداني 1961م و ذلك بغرض تمويل القطاع الصناعي.
* البنك العقاري السوداني 1967 والغرض منه توفير السكن المناسب للمواطنين من جميع الطبقات لا سيما أصحاب الدخل المحدود.

- البنك التجاري السوداني 1960م حيث كان يعتبر البنك الوطني الأول.
- تحويل بنك كريدي ليونية الفرنسي الأصل إلى شركة سودانية فرنسية تعرف باسم بنك النيلين، في يناير 1963م و بدأ بنك النيلين مزاولة أعماله في يناير 1965م.
- بنك باركليز.
- البنك العثماني التركي.
- بنك مصر.

شهدت هذه الفترة توسع البنوك المختلفة الوطنية في فروعها في مختلف مدن السودان، فالإضافة إلى العاصمة المثلثة نشأت الفروع في بورتسودان وود مدني وحلفا الجديدة و تندلتي والروصيرص و نيالا والفاشر و غيرها، وأسهمت تلك الفروع في تطوير مختلف القطاعات و قطاع التجارة، و انتشرت ثقافة التعامل مع الجهاز المصرفي بشكل أكبر وأتصف عملاء البنوك بالانضباط والصدق وقلة نسبة التعثر. ووصلت فروع بنك السودان إلى ثمانية فروع في مختلف أنحاء السودان منها ثلاثة فروع بمديريات الجنوب الثلاث: الاستوائية، أعالي النيل، بحر الغزال[2].

رابعاً: مرحلة التأميم والمصادرة 1970م – 1975 م:

في السنوات الأولى لحكومة 25 مايو كانت الشعارات (الاشتراكية) مدفوعة بقوة فتأثر بذلك القطاع المصرفي عندما تم الإعلان عن سياسة التاميم والمصادرة و تم بموجبها تاميم خمسة من المصارف التجارية العاملة بالبلاد و تغيرت أسماؤها الي الآتي [3]:

---

[1] عبد الماجد عبد الله حسن، **محاسبة المنشآت المتخصصة**، (الخرطوم: منشورات جامعة السودان المفتوحة، 2007م)، ص 4.

[2] بنك السودان المركزي، **مرجع سابق**، ص ص 10، 11.

[3] **المرجع السابق**، ص ص 12، 13.

– بنك باركليز الي بنك الدولة للتجارة الخارجية ثم إلى بنك الخرطوم عام 1973م

– بنك ناشيونال آندقرندليز إلى بنك أمدرمان الوطني.

– البنك التجاري الأثيوبي الي بنك جوبا التجاري.

– البنك العربي الاردني إلى بنك البحر الاحمرالتجاري.

– بنك مصر إلى بنك الشعب التعاوني.

بالاضافة إلى ذلك صدر قانون تنظيم البنوك والادخار في سنة 1973م بموجبه تـم إنشـاء بنـك الادخار السوداني لنشر الوعي الادخاري بين المواطنين.

كان الغرض المعلن من التأميم هو إصلاح وتطوير الجهاز المصرفي في ظل (الاقتصاد المخطط) و تم إتباع سياسة دمج البنوك وتغير هيكل المصارف التجارية فأصبحت هنالك مصارف تجارية و أخرى متخصصة وهي كما يلي:

1/ المصارفة التجارية: تتمثل في الآتي:-

– البنك التجاري السوداني.

– بمك النيلين.

– بنك الدول للتجارية الخارجية.

– بنك الشعب التعاوني.

– بنك البحر الأحمر.

– بنك جوبا و قد تم دمج بنك أم درمان الوطني فيه ليصبح جوبا أمدرمان ثم تحول إلى اسم بنـك الوحدة.

2/ المصارف المتخصصة : ظلت كما هي دون تغيير وتتمثل في الآتي:

– البنك الزراعي السوداني.

– البنك الصناعي السوداني.

– البنك العقاري السوداني.

خامساً: العودة لسياسة الانفتاح 1975 – 1983 م:

لم تستمر مايو طويلاً في خطها الأولى حيث بدأت تتجه نحو سياسة الانفتاح الاقتصادي منذ الأعوام 1975 م – 1976 م حيث تعرضت سياسة التأميم والمصادرة للنقد والتقويم، وتمت دعوة العالم للاستثمار في السودان وتم في هذه الفترة تعديل قانون تأميم البنوك لسنة 1975 وإصدار قانون تشجيع الاستثمار لسنة 1976م، وتعتبر تلك الفترة من أكثر الفترات استقراراً إذا إنعكست

بصورة ايجابية على تدفق القروض والمعونات الاجنبية، بموجب ذلك سمح للبنوك الأجنبية بفتح فروع لها بالسودان و كان الهدف سد العجز في ميزان المدفوعات والموازنة العامة للدولة وزيادة حصيلتها من النقد الأجنبي، ترقية الصادرات السودانية و إستقطاب مدخرات وتحويلات السودانيين العاملين بالخارج[1]ومن أبرز سمات هذه المرحلة، انها شهدت ميلاد المصارف الإسلامية، وتزايد أعدادها تباعاً، لتعمل جنباً إلى جنب مع البنوك التقليدية الربوية، وعودة دخول المصارف الأجنبية السوق المصرفية السودانية، وزيادة عدد بنوك القطاع الخاص السوداني، وبلوغ عدد المصارف العاملة في السودان أقصى ارتفاعاً لها منذ الاستقلال[2]، و كانت الإضافات المتحققة على صعيد المصارف السودانية كما في الجدول ادناه:

جدول رقم (1/1/4)

يوضح المصارف التجارية والمتخصصة وفروع البنوك الأجنبية حتي عام 1983م.

المصارف	أما الاسلامية فكانت كالآتي:
1. بنك الادخار السوداني 1978م	بنك فيصل الإسلامي 1978م
2. بنك أبو ظبي الوطني 1976م	البنك الإسلامي السوداني 1983م
3. بنك الاعتماد والتجارة الدولي	بنك التضامن الإسلامي 1983م
4. سيتي بانك 1977 – 1978 م	بنك التنمية التعاوني الإسلامي في عام 1983م
5. مكتب تمثيل البنك العربي الافريقي 1975م	
6. المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في افريقيا 1975م	
7. بنك الاستثمار السوداني 1978م	
8. البنك الاهلي السوداني 1981 – 1982 م	
9. البنك السوداني للتنمية 1982	
10. البنك القومي للتصدير والاستيراد 1982 – 1983 م	
11.بنك النيل الأزرق 1983م	
12. البنك الوطني للتنمية الشعبية 1983م	
13. البنك العالمي السوداني 1978 م	
14. بنك عمان 1980م	
15. بنك الشرق الأوسط 1982م	
16. بنك حبيب 1982	

المصدر: بنك السودان المركزي، توثيق تجربة السودان في مجال المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية مخطط النظام المصرفي، (الخرطوم: بنك السودان، 2006م)، ص ص 15، 16.

---

[1] عبد الماجد عبد الله حسن، **مرجع سابق**، ص ص 4، 5.

[2] صابر محمد الحسن، **السياسة النقدية الإسلامية في التطبيق المعاصر**، (الخرطوم: ورقة مقدمة ضمن ندوة تأصيل الناشط الاقتصادية، قاعة الصداقة، في الفترة مكن 7 إلةى 9أكتوبر، 1998م)، ص 27.

سادساً: المرحلة الأولى لأسلامة الجهاز المصرفي (1983 – 1989م):

تعتبر الفترة من 1983 إلى مجئ الإنقاذ 1989 هي المرحلة الاولى لأسلامة الجهاز المصرفي، إذ أنه في العالم 1983 صدرت في السودان قوانين سبتمبر لتطبيق الشريعة الإسلامية بواسطة حكم جعفر نميري، ولازم ذلك صدور قرار يمنع جميع المصارف العاملة بالسودان من التعامل وفق الصيغ الإسلامية للتمويل وبالرغم من حداثة بعض البنوك بممارسة العمل المصرفي الإسلامي.

في عام 1984م تم صدور قرار رسلمة الأعمال المصرفية وفي عام 1985م ترك الخيار للمصارف للعمل أما أن تعمل وفق العائد التعويضي أو الصيغ الإسلامية.

مما تقدم يرى الباحث أن فترة الإنفتاحالإقتصادي التي عاشتها البلاد لها اثر كبير علي نشوء المصارف الوطنية، بالرغم من أنها شهدت عودة دخول البنوك الأجنبية وزيادة عدد المصارف الربوية، إلا انها كانت بمثابة بداية النهاية للعمل المصرفي التقليدي بالبلاد، وبداية العمل المصرفي في السودان.

لقد كان للسودان شرف الريادة في إنشاء المصارف الإسلامية، فإن كان أول مصرف إسلامي نشأ في العالم هو بنك دبي الإسلامي عام 1975م، فقد باشر بنك فيصل الإسلامي في السودان عمله في العام 1978م ليكون ثاني مصرف إسلامي على أرض الواقع[1]، ولهذا يعد تأسيس بنك فيصل الإسلامي السوداني، اللبنة الأساسية التي أنبنتعلهيا تجربة التطبيق لفكرة الصيرفة الإسلامية في السودان، إذ أعقب تأسيس هذا المصرف، تأسيس هذا المصرف تأسيس مصارف إسلامية أخرى على نهجه، ففي خلال النصف الأول من عام 1983 تأسست ثلاثة مصارف أخرى هي: بنك التضامن الإسلامي، والبنك الإسلامي السوداني، وبنك التنمية التعاوني الإسلايم، ثم باشر مصرفان إسلاميات أعمالهما في النصف الأول من عام 1984م هما: البنك الإسلامي لغرب السودان، وبنك البركة السوداني، وفي عام 1985م، بدأ تأسيس بنك الشمال الإسلامي، إلا انه لم يفتتح رسمياً إلا في الثاني من ديسمبر من عام 1990م. [2]

اعتباراً من ديسمبر عام 1984م انتقل زمام المبادرة فيما يتعلق بإسلام الجهاز المصرفي في السودان، من القطاع الخاص إلى الدولة، ففي ذلك التأريخ أصدرت الدولة قانون المعاملات المدنية لعام 1984م الذي تم بموجبه الالتزام بتحريم كل صور التعامل بالربا أخذاً وعطاءاً، سواء على مستوى المصارف أو على مستوى الاقتصاد القومي، وعلى أث ذلك تحول القطاع المصرفي

---

[1] ناهض نمر محمد الخالدي، **إطار مقترح لتطوير نظام الرقابة الداخلية في المعاملات المصرفية**، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة غير منشورة ، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ،كلية الدراسات العليا ،2006م، ص 202.

[2] محمد شيخون، **المصارف الإسلامية , دراسة في تقويم المشروعية الدينية والدور الاقتصادي والسياسي**، (عمان: دار وائل، 2001م)، ص ص 218– 219.

برمته للعمل وفق صيغ المعاملات الإسلامية، بما في ذلك البنك المركزي، وبهذا انتقل القطاع المصرفي من مرحلة الأسلمة الجزئية إلى مرحلة الأسلمة الشاملة[1]. نتيجة لذلك أصدر بنك السودان في ديسمبر 1984م تعميماً إلى كل المصارف العاملة في الدولة يوجهها فيه إلى التحول الفوري للنظام المصرفي الإسلامي، وقد اشتمل التعميم على الموجهات التالية[2]:

1. التحول الفوري للتعامل بالصيغ الإسلامية.
2. إيقاف التعامل بنظام الفوائد أبتداءاً من تاريخ إصدار المنشور.
3. التحول الفوري للتسهيلات الائتمانية الممنوحة على نظام الفوائد إلى الصيغ الإسلامية المناسبة بعد الاتفاق مع أصحابها، أو تصفيتها.
4. أما بالنسبة للمعاملات المصرفية الخارجية فيستمر العمل بالنظام التقليدي الربوي إلي حين إيجاد صيغة جديدة للتعامل مع المراسلين، وذلك تطبيقاً لمبدأ الضرورات تبيح المحظورات.

إلا أن إعلان إسلام العمل المصرفي في السودان قد إنتابه مخالفات كثيرة وعدم الاهتمام من جهات الاختصاص مما سبب هزة في الجهاز المصرفي السوداني عاني منها حتى يومنا هذا وذلك للأسباب التالية[3]:

1. لم يحظ القرار باهتمام الجهات المسئولة بتنفيذه ومتابعته، والمتمثل في وزارة المالية والاقتصاد الوطني وبنك السودان المركزي والإدارات العليا للبنوك آنذاك.
2. ترك كل بنك ليقوم بالأسلمة بالكيفية التي يراها، دون مساعدة ومتابعة من جهات الاختصاص.
3. عدم وجود كوادر مدربة وملمة بطبيعة العمل المصرفي الإسلامي في المصارف الحكومية التي تمت إسلامتها، وهي حوالي 12 مصرفاً، أي عدد لا يستهان به.
4. خلو المصارف الحكومية من وجود هيئات رقابة شرعية لفترة طويلة، مما ادي إلى عدم السلامة الشرعية بالمصارف الحكومية.

---

[1] اكاديمية السودان للعلوم المصرفية والمالية، **الفتاوي الشرعية للمصارف السودانية، الكتاب الثاني**، (الخرطوم: اكاديمية السودان للعلوم المصرفية والمالية ، 2010م)، ص 24.

[2] بنك السودان المركزي، **توثيق تجربة السودان في مجالالمصارف والمؤسسات المالية والإسلامية، مخطط إدارة السياسة النقدية والتمويلية**، (الخرطوم: بنك السودان المركزي، 2006م)، ص 66.

[3] بنك السودان المركزي، **توثيق تجربة السودان في مجال المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية. الأسلمة وأثرها على البيئة المصرفية**، (الخرطوم: بنك السودان المركزي، 2006م)، ص ص 19– 20.

5. بقاء الكوادر المصرفية التقليدية المشرفة على إدارة الاستثمار بالمركز الرئيسي وبأقسام الاستثمار بالفروع بالمصارف الحكومية.
6. عدم التفهم لخطورة المخالفات الشرعية عند تنفيذ العمليات الاستثمارية.
7. التركيز على التعامل بصيغة بيع المرابحة للآمر بالشراء في المصارف الحكومية حتى بلغت نسبة صيغة المرابحة في السقوف حوالي 95% وذلك لتشابهها بصيغتي اعتماد السحب على المكشوف (Over Draft) واعتماد تخزين البضائع.
8. احتساب الأرباح في المرابحات لم يكن بمعيار موحد، وفي بعض الحالات لم يكن شرعياً.
9. ظهور صيغة العائد التعويضي عند قيام حكومة الأحزاب في عام 1986م، وهي صيغة غير شرعية، وهي عين ربا النسيئة (الزيادة في الدين نظير الأجل).

وبالرغم من أن قرار إسلام النظار المصرفي في السودان في عام 1984م كان قراراً تاريخياً وهاماً، إلا أن الممارسة والتطبيق في المصارف جعلت الأسلمة ظاهرية وصورية.

وفي العهد الديمقراطي الليبرالي الثالث في السودان عام (1986م – 1989م) حاول رئيس وزارة العهد أن يقف في وجه ما سمى بـــ (الأسلمة الشاملة للنظام المصرفي في البلاد)، وأتخذ لنفسه في هذه المواجهة مخرجاً فقهياً يناسب كونه قائداً زمنياً وروحياً لحزب تقليدي، فألغى أسم (سعر الفائدة) وأحل بديلاً له اسم (العائد التعويضي) بموجب قرار من مجلس الوزراء في 1987/9/30م، وتنفيذاً لهذا القرار الصادر عن مجلس الوزراء أصدر المصرف المركزي في الأول من نوفمبر في نفس العام منشوراً تحت عنوان (التعريفة الجديدة) حدد بموجبه (الفئات التعويضية)، حيث حدد هذا المنشورة (العائد التعويضي) على الحسابات الدائنة بمقدرا (24%) في العام، وعلى الحسابات المدينة (27%) في العام، وعلى السلفيات والقروض الممنوحة للقطاع الصناعي وقطاع الإنتاج الزراعي وقطاع الصادر (24%) في العام، وعلى الرغم من أن منشور التعرفة المصرفية لم يبلغ منشورة بنك السودان الذي يقضي بالتحول الفوري للتعامل وفق الصيغ الإسلامية، إلا ان المنشور الجديد ومن الناحية الواقعية، قد اعاد الجهاز المصرفي في السودان للتعامل بنظام الفائدة المصرفية تحت أسم العائد التعويضي، وإنحصر عدم التعامل بالفائدة المصرفية من جديد في المصارف الإسلامية الستة الأولى، وتصدي الفقهاء الموظفون في هيئات الرقابة الشرعية التابعة للمصارف الإسلايمة الستة للتحول الجديد، ووصموا منشور المصرف المركزي حول (التعريفة المصرفية) بالردة، ووجه عشرة من هؤلاء الفقهاء مذكر إلى الحكومة والمصرف المركزي توضح رأيهم بمطابقة الفئات التعويضية لنسق أسعار الفائدة التي كان يصدرها المصرف

المركزي قبل الأسلمة، وبالتالي فإن الفئات التعويضية ليست صيغة من صيغ المعاملات الإسلامية[1].

سابعاً: مرحلة تعميق إسلام الجهاز المصرفي 1989 – 2004 م :

عندما جاءت الإنقاذ برؤية إسلامية شاملة، كان من الطبيعي أن يؤدي ذلك إلى تعميق إسلام القطاع المالي المصرفي كله، و تم إصدار قانون تنظيم العمل المصرفي لسنة 1991م وبموجبه تم إدخال المؤسسات المالية غير المصرفية تحت رقابة بنك السودان وتشمل (شركات التأمين، صناديق التمويل المحلية وشركات توظيف الأموال).

خلال الفترة المذكررة قامت بنوك وتمت تصفية أخرى وتم دمج مصارف في أخرى، وشهد هيكل الجهاز المصرفي تغييراً في ملامحه، و من بين التطورات التي حدثت في تلك الفترة:

– تم خصخصة البنك التجاري السوداني و أصبح مملوكاً لبنك المزارع كشركة قابضة، و تم تسمية البنك (بنك المزارع التجاري)

ثم إنشاء البنوك التالية:

– بنك الصفا 1993 م

– بنك الثروة الحيوانية 1993 م

– بنك أمدرمان الوطني في عام 1993 م

– بنك المزارع 1992 م

– بنك آيفوري 1994 م

– بنك القضارف للإستثمار 1995 م

– بنك الاستثمار المالي 1998 م

تم دمج بعض المصارف التجارية المملوكة للدولة بموجب سياسة التحرير المنبثقة من الاستراتيجية القومية الشاملة وذلك كالآتي [2]:

– تم دمج كل من بنك الوحدة والبنك القومي للتصدير والاستيراد في بنك الخرطوم و أطلق عليه مجموعة بنك الخرطوم.

---

[1] محمد شيخون، **مرجع سابق**، ص ص 226، 227.

[2] عواطف يوسف محمد علي وآخرون، **دور بنك السودان المركزي في تعميق إسلام الجهاز المصرفي**، مجلة دراسات مصرفية ومالية، المعهد العالي للدراسات المصرفية والمالية، العدد الأول، أبريل 1999م، ص ص 10، 11.

دمج البنك الصناعي السوداني في بنك النيلين للتنمية وأطلق عليه مجموعة بنـــك النيلـــين للتنميـــة الصناعية. ثم جرى الفصل بينهما فصار بنك النيلين يعمل لوحده كبنك تجاري وتم إنشاء مصـــرف التنمية الصناعية.

– تمت تصفية كل من بنك الاعتماد والتجارة الدولي في عام 1991م وبنك الشرق الأوسط في عام 1992 م.

– تغير اسم بنك عمان المحدود إلى بنك المشرق في عام 1992 م.

– أغلق بنك حبيب أعماله بالسودان.

– أندمج بنك النيل الأزرق في بنك المشرق وصار يسمى بنك النيل الازرق المشرق.

–كذلك تصفية بنك نيما (1999م) وبنك الصفا (2000م) وتوقف سيتي بنك عام 1998م و أخيراً بنك القضارف[1].غير أن أبرز حدث في هذه المرحلة، هو قرار تكوين الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية في مارس عام 1992م، بهدف مراقبة مدى التزام بنك السودان المركزي والمؤسسات المالية التي تمارس أعمالاً مصرفي بتطبيق الصيغ الشرعية الإسلامية، ثم بدأ العمل في إنشاء المؤسسات الضرورية والتكاملية للعمل المصرفي والموراد المالية ومنها: مؤسسة ضمان الودائع، سوق الخرطوم للأوراق المالية، بنك الاستثمار المالي، وشركة السودان للخدمات المالية، وفي ذات الوقت تم في هذه المرحلة وضع خطة واضحة نحو إنشاء المؤسسة المصرفية ذات القدرة الفنية العالية في إطار المؤشرات المصرفية التي وضعتها لجنة بازل للرقابة المصرفية، وأخضعها السودان لواقعة وبدأ تنفيذ هذه المؤشرات منذ الأول من يوليو عام 1994م[2].

كما انه طرأ تغيير نوعي على أدوات السياسة النقدية، حيث تم استخدام هوامش المرابحة ونسب المشاركات وعلاوات الإدارة كأدوات بديلة لسعر الفائدة، للتحكيم في سيولة البنوك التجارية، كما تم إصدار شهادة مشاركة البنك المركزي (شمم) في أبريل 1998م، وشهادة المشاركة الحكومية (شهامة) في مايو 1999م، وشهادات صكوك الاستثمار الحكومية (صرح) في عام 2003م، وشهادات صكوك إجازية البنك المركزي (شهاب) في 2005م، وشهادات صكوك الاستثمار

---

[1] بنك السودان المركزي، **توثيق تجربة السودان في مجال المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية. مخطط النظام المصرفي، مرجع سابق**، ص 20.

[2] محمود الأنصاري وآخرون، **البنوك الإسلامية**، (القاهرة: مؤسسة الأهرام، 1988م)، ص 8.

الحكومية بالدولار (شموخ) في عام 2009م كأدوات إسلامية مبرأة من الربا تستخدم في إدارة السيولة[1].

ثامناً: مرحلة النظام المصرفي المزدوج 2005 – 2010 م:

في سبيل الوصول للسلام، ووفق بنود اتفاقية السلام الشاملة بين شمال وجنوب السودان التي تم توقيعها بين حكومة السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان في يناير 2005 م، تم الاتفاق على أن تعمل البنوك في شمال السودان وفق قواعد الشريعة الإسلامية وتعمل البنوك في جنوب السودان وفق النظام التقليدي وبذلك أصبحت المصارف السودانية تعمل في ظل نظام ثنائي إسلامي في الشمال وتقليدي في الجنوب مع وجود فرع لبنك السودان المركزي في الجنوب على أن تخضع المصارف في النظامين إلى سياسة نقدية موحدة.

نشؤ بنوك جديدة برأسمال أجنبي:

شهدت السنوات الأخيرة وخاصة بعد توقيع اتفاقية السلام في العام 2005 م، اتجاهاً من رؤس الأموال العربية بصفة خاصة للاستثمار في السودان في مجال الجهاز المصرفي، و في هذه المرحلة شهد القطاع المصرفي في السودان دخول العديد من المصارف التي تستند على رؤس أموال أجنبية مثل:

- بنك بيبلوس أفريقيا.
- بنك السلام.
- بنك الامارات والسودان (اندمج في بنك الخرطوم)
- البنك المصري السوداني.
- بنك الجزيرة السوداني الأردني.
- بنك قطر الوطني.
- البنك العربي الوطني.
- بنك المال المتحد.

يرى الباحث أنه بعد قيام دولة مستقلة في جنوب السودان، وإعلان الدولة في المنابر العامة ووسائل الإعلام المختلفة، تطبيق الشريعة الإسلامية في كل مناحي الحياة في السودان، فإن الجهاز المصرفي سيخضع بكامله من جديد إلى نظام مصرفي متكامل وتكون هنالك هيئة رقابة شرعية إسلامية تتابع جميع المعاملات المالية بان تحكم بالأسس والمبادئ الإسلامية نصاً وروحاً.

---

[1] عثمان حمد محمد خير، **السياسات والآليات الإسلامية لضبط السيولة مع تقييم للتجارب القائمة (شهامة وشمم)**، مجلة دراسات مصرفية ومالية ،المعهد العالي للدراسات المصرفية والمالية، العدد الرابع عشر، ديسمبر 2010م، ص 72.

تاسعاً: البنوك العاملة في السودان حتى عام 2015 م:

تم إنشاء مصرف التنمية الصناعية في عام 2005 م وتم إنشاء مصرف التنمية الصناعية في عام 2005 م وتم إنشاء بنك الأسرة في العام 2008 م كبنك وطني متخصص في التمويل الأصغر، و ظهرت بنك أخرى و أصبح بالسودان 36 مصرفاً بالإضافة إلى بنك السودان المركزي، تعمل كلها وفق الشريعة الإسلامية.

وتتمثل البنوك العاملة في السودان حتى 2014م في الجدول ادناه:

جدول رقم (2/1/4)

يوضح البنوك العاملة في السودان حتى 2015م

اسم البنك	تاريخ النشأة
1. بنك السودان المركزي	1960م
2. بنك الخرطوم	1913م
3. بنك فيصل الاسلامي	1978م
4. بنك أم درمان الوطني	1993م
5. بنك تنمية الصادرات	1984م
6. بنك المزارع التجاري	1992م
7. البنك العقاري التجاري	1967م
8. البنك السعودي السوداني	1986م
9. بنك العمال الوطني	1988م
10. البنك السوداني الفرنسي	1978م
11.البنك الأهلي السوداني	1981م
12. مصرف الإدخاروالتنمية الاجتماعية	1973م
13. بنك التنمية التعاوني	1983م
14. بنك النيلين	1963م
15. البنك الإسلامي السوداني	1983م
16. البنك الزراعي السوداني	1959م
17. بنك الاستثمار المالي	1998م
18. بنك البركة السوداني	1984م

19. بنك الشمال الإسلامي السوداني	1990م
20. بنك التضامن الإسلامي	1983م
21. بنك الثروة الحيوانية	1993م
22. بنك النيل الأزرق المشرق	1981 – 1983م
23. بنك أبوظبي الوطني	1976م
24. بنك التنمية الصناعية	2005م
25. بنك الأسرة	2008م
26. بنك آيفوري	1994م
27. المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في افريقيا	1975م
28. بنك الساحل والصحراء	2001م
29. البنك السوداني المصري	2005م
30. بنك المال المتحد	2006م
31. بنك السلام	2003م
32. بنك الجزيرة الاردني السوداني	2008م
33. بنك قطر الوطني	2009م
34. البنك العربي السوداني	2009م
35. البنك الأهلي المصري	2012م
36. بنك أبوظبي الإسلامي	2013م
37. بنك الرواد والاستثمار	2013م
38. بنك الإبداع للتمويل الأصغر	2013م
39. بنك قطر الإسلامي	2013م

المصدر: بنك السودان المركزي، توثيق تجربة السودان في مجال المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية مخطط النظام المصرفي، (الخرطوم: بنك السودان، 2015م)، ص ص 15–16.

المبحث الثاني

منهجية اجراء الدراسة الميدانية

يشتمل هذا المبحث على منهجية أجراء الدراسة الميدانية ويشمل ذلك تصميم أداة الدراسة، وإجراء اختبارات الثبات والصدق لهذه الأداة للتأكد من صلاحيتها بالاضافة الى وصف لمجتمع وعينة الدراسة، والاساليب الإحصائية التي تم بموجبها تحليل البيانات واستخراج النتائج. وذلك على النحو التالى:

أولا" مجتمع وعينة الدراسة:

1/ مجتمع الدراسة.

يقصد بمجتمع الدراسة المجموعة الكلية من العناصر التى يسعى الباحث أن يعمم عليها النتائج ذات العلاقة بالمشكلة المدروسة , ويتكون المجتمع الأساسي للدراسة من القطاع المصرفى السودانى والمتمثل فى البنوك التالية:

1/بنك السودان.

2/بنك فيصل الاسلامى.

3/البنك الاسلامى السودانى.

4/بنك الشمال الاسلامى.

5/بنك العمال الوطنى.

6/بنك تنمية الصادرات.

7/بنك الاستثمار المالى.

8/بنك التضامن الاسلامى.

9/بنك الثروة الحيوانية.

10/ بنك المزارع التجارى.

2/ عينة الدراسة:

تمَّ اختيار مفردات عينة البحث بطريقة العينة العشوائية للحصول على أراء أو معلومات من مفردات محددة من المجتمع موضع الدراسة. وذلك باختيار عدد (10) مصارف اسلامية من بين (35) مصرف اسلامي بنسبة (29%) وهي نسبة العينة وتم توزيع عدد (200) إستبانة لمجتمع الدراسة وتم استرجاع عدد (185) استمار بنسبة استرجاع بلغت (92.5)%. بيانها كالآتي:

جدول (4-2-1)

الاستبانات الموزعة والمعادة

البيان	العدد	النسبة%
استبانات تم إعادتها بعد تعبئتها كاملة	185	%92.5
استبانات لم يتم إعادتها	15	%7.5
إجمالي الاستبانات الموزعة	200	100

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

ثانياً- أداة الدراسة

اعتمدت هذة الدراسة على وسيله الاستبانة كأداة رئيسة للحصول على البيانات والمعلومات اللازمة لموضوع الدراسة وتحقيقًا للغرض السابق للاستبانة قام الباحث بتصميم استمارة تهدف الى قياس رأى الادارات المختصة فى القطاع المصرفى حول موضوع الدراسة **(معيار العرض والإفصاح العام للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية ودوره في زيادة كفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف)**. وتتكون الاستمارة من قسمين:

القسم الأول:

يشتمل هذا القسم على البيانات الخاصة بأفراد عينة الدراسة: وهى البيانات الشخصية المتعلقة بوصف عينة الدراسة وهى:

1/ العمر

2/المؤهل العلمى

3/ التخصص العلمى.

4/ المؤهل المهنى

5/ المركز الوظيفى.

6/سنوات الخبرة.

القسم الثانى:

شمل هذا القسم عبارات الدراسة الأساسية: وهى المحاور والتى من خلالها يتم التعرف على فروض الدراسة. ويشتمل هذا القسم من عدد (40) عبارة تمثل محاور الدراسة وفقاً لما يلى:

الفرضية الاولى: تقيس العلاقة بين تطبيق معيار العرض والإفصاح العام وكفاءة الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف الاسلامية (ويتكون من 10 عبارات).

الفرضية الثانية: تقيس: تطبيق معيار العرض والإفصاح العام يؤدي الي زيادة فاعليـــة الإفصـــاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف الاسلامية.(ويتكون من 10 عبارات).

الفرضية الثالثة: تقيس: الإلتزام بتطبيق معيار العرض والإفصاح العام يساعد في توفير مؤشرات مالية جيدة للمصارف الاسلامية (ويتكون من 10 عبارات).

الفرضية الرابعة: هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق معيار العرض والإفصـــاح العـــام ومصداقية وعدالة القوائم المالية للمصارف الإسلامية(ويتكون من 10 عبارات).

وفيما يلى جدول يوضح توزيع عبارات الدراسة:

جدول رقم (4-2-2) توزيع فرضيات الدراسة

	فرضيات الدراسة	الفقرات	العدد
1	الفرضية الاولى	10-1	10
2	الفرضية الثانية	20-11	10
3	الفرضية الثالثة	30-21	10
4	الفرضية الرابعة	40-31	10
	المجموع		40

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

ثالثا"- مقياس الدراسة

كما تم قياس درجة الاستجابات المحتملة على الفقرات إلى تدرج خماسي حسب مقياس ليكرت الخماسى (Likart Scale)، والذي يتراوح من أوافق بشدة إلى لاأوافق بشدة، كما هو موضح في جدول رقم (4-2-3).

جدول رقم (4-2-3)

مقياس درجة الموافقة

درجة الموافقة	الوزن النسبى	النسبة المئوية	الدلالة الاحصائية
أوافق بشدة	5	اكبر من80%	درجة موافقة عالية جدا"
أوافق	4	60-80%	درجة موافقة عالية
محايد	3	40-60%	درجة موافقةمتوسطة
لاأوافق	2	20-40%	درجة موافقة منخفضة
لاأوافق بشدة	1	أقل من 20%	درجة موافقة منعدمة

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

وقد تم تصحيح المقياس المستخدم فى الدراسة كالآتي:

- الدرجة الكلية للمقياس هى مجموع درجات المفردة على العبارات (5+4+3+2+1)/ 5.=(5/15) =3) وهو يمثل الوسط الفرضى للدراسة وعليه إذا ذادت متوسط العبارة عن الوسط الفرضى (3) دل ذلك على موافقة أفراد العينة على العبارة.

رابعاً: أدوات التحليل الإحصائي المستخدم في الدراسة:

لتحليل البيانات واختبار فروض الدراسة، تمَّ استخدام الأدوات الاحصائية التالية:

(1)/ إجراء اختبار الثبات (Reliability Test) لأسئلة الاستبانة وذلك باستخدام " كل من:

أ/اختبار الصدق الظاهرى.

والتحقق من أن العبارات التى استخدمت لقياس مفهوما" معينا" تقيس بالفعل هذا المفهوم ولاتقيس ابعاد أخرى ويتميز هذا التحليل بقدرته على توفير مجموعة من المقاييس التى تحدد مدى انطباق البيانات للنموذج الذى تم الكشف عنه واستبعاد اى نماذج أخرى بديلة يمكن أن تفسر العلاقة بين عبارات المقياس بناء على استجابة مفردات عينة الدراسة.

ب/معامل الفا كرونباخ" (Cronbach's Alpha). وتم استخدامة لقياس الاتساق الداخلى لعبارات الدراسة للتحقق من صدق الأداء.

ج/ اختبار التوزيع الطبيعى للبيانات(اختبار كولمنجروف-سمرنوف)

يهدف هذا الاختبار لمعرفة هل البيانات تتبع التوزيع الطبيعى ام لا وهو يعتبر اختبار ضرورى وذلك لاختيار الاختبار المناسب لاختبار فروض الدراسة.

(2)/ أساليب الإحصاء الوصفي: وذلك لوصف خصائص مفردات عينة الدراسة من خلال:

أ/ التوزيع التكرارى لعبارات فقرات الاستبانة

وذلك للتعرف على التوذيع التكرارى لاجابات أفراد العينة على عبارات فروض الدراسة.

ب/ **الوسط الحسابى الموزون:**

تم اعتماد هذا الاسلوب الاحصائى لوصف أراء أفراد العينة حول متغيرات الدراسة بأعتباره أحد مقاييس النزعة المركزية ,وهو أكثر عمومية من الوسط الحسابىالاعتيادى , حيث أن الوسط الحسابى الاعتيادى يعد حالة خاصة من الوسط الحسابى المرجح عندما ينظر الى كافة المفردات بنفس الاهمية (الوزن).

ج/الانحراف المعياري

تم إستخدام هذا المقياس لمعرفة مدى التشتت فى أراء المستجيبين قياسا" بالوسط الحسابى المرجح.

(3)-اختبار (كاى تربيع)

وتم استخدام هذا الاختبار لاختبار الدلالة الاحصائية لفروض الدراسة عند مستوى معنوية 0.05 ويعنى ذلك انه اذا كانت قيمة (كاى تربيع) المحسوبة عند مستوى معنوية اقل من 0.05 يرفض فرض العدم وهذا يعنى (وجود فروق ذات دلالة معنوية وتكون الفقرة ايجابية). اما اذا كانت قيمة (كاى تربيع) عند مستوى معنوية اكبر من 0.05 فذلك معناه قبول فرض العدم وبالتالى عدم وجود فروق ذات دلالة احصائية وتكون الفقرة سلبية.

خامساً: تقويم أدوات القياس:

يقصد بصدق أو صلاحية أداة القياس أنها قدرة الأداء على قياس ما صممت من أجله وبناء على نظرية القياس الصحيح تعنى الصلاحية التامة خلو الأداة من أخطاء القياس سواء كانت عشوائية أو منتظمة , وقد اعتمدت الدراسة فى المرحلة الاولى على تقييم مدى ملائمة المقاييس المستخدمة فى قياس عبارات الدراسة باستخدام اختبارات الثبات والصدق لاستبعاد العبارات غير المعنوية من مقاييس الدراسة والتحقق من أن العبارات التى استخدمت لقياس مفهوما" معينا" تقيس بالفعل هذا المفهوم ولاتقيس ابعاد أخرى وتتميز هذة الاختبارات بقدرتها على توفير مجموعة من المقاييس التى تحدد مدى انطباق البيانات للنموذج الذى تم الكشف عنه واستبعاد اى نماذج أخرى بديلة يمكن أن

تفسر العلاقة بين عبارات المقياس بناء على استجابة مفردات عينة الدراسة , وفيما يلى يعـــرض الباحث نتائج التحليل للمقاييس المستخدمة فى الدراسة:

(1). اختبار صدق محتوى المقياس

تم أجراء اختبار صدق المحتوى لعبارات المقاييس من خلال تقييم صلاحية المفهوم التى قد ترجع اما الى اختلاف المعانى وفقا" لثقافة المجتمع أو نتيجة لترجمة المقاييس من لغة الى أخرى. وبداية تم عرض عبارات المقاييس على عدد (5) من المحكمين المختصين فى موضوع الدراسة لتحليل مضامين عبارات المقاييس وتحديد مدى التوافق بين عبارات كل مقياس والهدف منه وفقا" لرايهم تم قبول وتعديل بعض عبارات المقاييس. لصعوبة فهمهم لها. وبعد استعادة الاستبيان من المحكمين ثم إجراء التعديلات التي اقترحت عليه، وبذلك تمَّ تصميم الاستبانة في صورتها النهائية (انظر ملحق).

(2). اختبار الاتساق والثبات الداخلى للمقاييس المستخدمة فى الدراسة

يقصد بالثبات (استقرار المقياس وعدم تناقضه مع نفسه، أي أن المقياس يعطي نفس النتائج باحتمال مساو لقيمة المعامل إذا أُعيد تطبيقه على نفس العينة)[1]. وبالتالى فهو يؤدى الى الحصول على نفس النتائج أو نتائج متوافقة فى كل مرة يتم فيها اعادة القياس. وكلما زادت درجة الثبات واستقرار الاداة كلما زادت الثقة فيه, وهناك عدة طرق للتحقق من ثبات المقياس منها طريقة التجزئة النصفية وطريقة الفأكرنباخ للتأكد من الاتساق الداخلى للمقاييس , وقد تم استخدام معامل الفا كرونباخ" (Cronbach,s Alpha)، والذي يأخذ قيماً تتراوح بين الصفر والواحد صحيح، فإذا لم يكن هناك ثبات في البيانات فإن قيمة المعامل تكون مساويةً للصفر، وعلى العكس إذا كان هناك ثبات تام في البيانات فإن قيمة المعامل تساوي الواحد صحيح. أي أن زيادة معامل الفا كرونباخ تعني زيادة مصداقية البيانات من عكس نتائج العينة على مجتمع الدراسة. كما أن انخفاض القيمة عن (0.60) دليل على انخفاض الثبات الداخلى.

وتوضح الجداول من رقم (4-2-4) الى الجداول رقم (4-2-6) نتائج تحليل الثبات لمقاييس الدراسة مبينا" قيم معامل ألفا كرنباخ لمفاهيم الدراسة:

---

[1] عز عبد الفتاح، مقدمة في الإحصاء الوصفي والاستدلالي باستخدام SPSS، (القاهرة: دار النهضة العربية , 1981م),ص 560.

عبارات الفرضية الاولى

جدول رقم (4-2-4)

نتائج اختبار ألفا كرنباخ لمقياس عبارات الفرضية الاولى

العبارات	ألفأكرنباخ
1-التزام المصارف الإسلامية بتطبيق المعيار يجعل الإفصاح في القوائم المالية المنشورة يؤدي إلى إيصال المعلومات المحاسبية للمستخدمين في الوقت المناسب.	0.79
2-تطبيق المعيار يجعل المعلومات المحاسبية المفصح عنها في القوائم المالية المنشورة للمصارف ذات قدرة تنبؤية عالية.	0.77
3-تطبيق المعيار للمصارف الإسلامية يزيد من دقة المعلومات المفصح عنها بالقوائم المالية للمصارف.	0.78
4-يتطلب المعيار وجود إفصاحات مالية وغير مالية في القوائم المنشورة والإيضاحات المرفقة للمصارف الإسلامية بالسودان.	0.79
5-التزام المصارف بالمعيار يزيد من درجة الثقة والاعتمادية للمعلومات المحاسبية المتضمنة في القوائم المالية للمصارف.	0.78
6-تطبيق المعيار يساعد المصارف في اعداد القوائم المالية بصورة سليمة بعيدة عن التحيز الشخصي.	0.77
7-الالتزام بهذا المعيار يعزز من شفافية الإفصاح في القوائم المالية المنشورة للمصارف الإسلامية بالسودان.	0.76
8-استخدام المعيار يزيد من شمولية الإفصاح عن المعلومات المحاسبية المنشورة للمصارف الإسلامية بالسودان.	0.77
9-تطبيق المعيار يزيد من دقة الإفصاح الشامل الذي يحقق سلامة المعلومات المحاسبية المدرجة بالقوائم المالية للمصارف.	0.77
10-القوائم المالية المعدة طبقا لهذا المعيار تعتبر أساسا للمقارنات بين الفترات المحاسبية المتعاقبة للمصرف والمصارف الاخري.	0.78
إجمالي العبارات	0.79

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

من الجدول (4-2-4) نتائج اختبار الثبات أن قيم الفأكرنباخ لجميع عبارات **الفرضية الاولى** اكبر من (60%) وتعنى هذة القيم توافر درجة عالية جدا" من الثبات الداخلى لجميع العبارات سواء كان ذلك لكل عبارة على حدا او على مستوى جميع عبارات المقياس حيث بلغت قيمة الفأكرنباخ للمقياس الكلى (0.79) وهو ثبات مرتفع ومن ثم يمكن القول بان المقاييس التى اعتمدت عليها الدراسة لقياس عبارات الفرضية الاولى تتمتع بالثبات الداخلى لعباراتها مما يمكننا من الاعتماد على هذه الاجابات فى تحقيق اهداف الدراسة وتحليل نتائجها.

عبارات الفرضية الثانية

جدول رقم (4-2-5)

نتائج اختبار ألفا كرنباخ لمقياس عبارات الفرضية الثانية

العبارات	ألفأكرنباخ
1-تطبيق المصارف الإسلامية للمعيار يزيد من جودة المعلومات المحاسبية المفصح عنها بالقوائم المالية.	0.85
2-الالتزام بتطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف يزيد من الإفصاح عن تركيز مصادر الاستثمارات وما في حكمها.	0.84
3-تطبيق المصارف الإسلامية بالسودان للمعيار يلزمها بالإفصاح عن مخاطر الموجودات والمطلوبات بالعملات الأجنبية.	0.84
4-التزام المصارف الإسلامية بالمعيار يجعلها تفصح عن توزيع حسابات الاستثمار المطلقة والمقيدة وفقاً لمدة استحقاقها.	0.83
5-تطبيق المصارف للمعيار يزيد من دقة الإفصاح الحقيقي عن الالتزامات المعتمدة غير المنتهية في قائمة المركز المالي.	0.84
6-التزام المصارف الإسلامية بالسودان بالمعيار يلزمها بالإفصاح عن الأحداث الهامة اللاحقة لتاريخ قائمة المركز المالي.	0.85
7-تطبيق المعيار يجعل المصارف الإسلامية قادرة على الإفصاح عن الارتباطات المالية الملزمة غير المنفذة في تاريخ قائمة المركز المالي.	0.84

8-التزام المصارف بالمعيار يمكنها من الإفصاح عن الطريقة التي يستخدمها المصرف لتوزيع الربح أو الخسارة بين أصحاب حسابات الاستثمار وما في حكمه.	0.85
9-تطبيق المعيار يجعل المصارف ذات طابع مالي من الإفصاح عن العمليات مع الأطراف ذات العلاقة.	0.84
10-التزام المصارف بالمعيار يجعلها ذات دقة عالية من الإفصاح عن السياسات المحاسبية الهامة في إيضاح واحد ملائم بدلاً من توزيعها مع الإيضاحات الأخرى.	0.86
إجمالي العبارات	0.87

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

من الجدول (4-2-5) نتائج اختبار الثبات أن قيم الفأكرنباخ لجميع عبارات **الفرضية الثانية** اكبر من (60%) وتعنى هذة القيم توافر درجة عالية جدا" من الثبات الداخلى لجميع العبارات سواء كان ذلك لكل عبارة على حدا او على مستوى جميع عبارات المقياس حيث بلغت قيمة الفأكرنباخ للمقياس الكلى (0.87) وهو ثبات مرتفع ومن ثم يمكن القول بان المقاييس التى اعتمدت عليها الدراسة لقياس عبارات **(الفرضية الثانية)** تتمتع بالثبات الداخلى لعباراتها مما يمكننا من الاعتماد على هذه الاجابات فى تحقيق اهداف الدراسة وتحليل نتائجها.

عبارات الفرضية الثالثة

جدول رقم (4-2-6)

نتائج اختبار ألفا كرنباخ لمقياس عبارات الفرضية الثالثة

العبارات	ألفأكرنباخ
1-التزام المصارف الإسلامية بالمعيار يزيد من درجة الثقة في المعلومات المحاسبية مما يؤدي إلى سرعة تداول أسهمها.	0.83
2-تطبيق معايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية بالمصارف لها اثر كبير في إرساء دعائم السلامة المالية والمصرفية.	0.84
3-التزام المصارف بتطبيق المعيار يسهم في ترشيد القرارات الخاصة بتخطيط السياسة المالية والنقدية للبنك المركزي.	0.83
4-تطبيق المصارف الإسلامية للمعيار في القوائم المالية يزيد من قدرتها على جذب وتدفق الاستثمارات المحلية والأجنبية.	0.83

5-التزام المصارف الإسلامية بتطبيق المعيار يؤدي إلى توفير الوقت والجهد والتكاليف اللازمة لإصدار معيار محاسبي محلي خاص بالإفصاح المحاسبي للمصارف بالسودان.	0.83
6-تطبيق المعيار يجعل القوائم المالية للمصارف الإسلامية تمكن البنك المركزي والجهات الرقابية من مراقبة عمليات وأنشطة فروع المصارف الأجنبية العاملة بالسودان.	0.82
7-تطبيق المصارف للمعيار يؤدي إلى توفير معلومات محاسبية تساعد البنك المركزي في تقييم الأداء الاقتصادي للمصارف.	0.83
8-الالتزام بتطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف يساعد في التعرف على دورها في القيام بمسؤولياتها الاقتصادية.	0.82
9-التزام المصارف الإسلامية بالسودان بالمعيار يؤكد من بقائها في سوق المال والأموال.	0.83
10-تطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان يزيد من قدرتها التنبؤية بالأحداث المستقبلية المالية لها ولعملائها ويساعد ذلك في اتخاذ القرارات الرشيدة.	0.83
إجمالي العبارات	0.85

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

من الجدول (4-2-6) نتائج اختبار الثبات أن قيم الفأكرنباخ لجميع عبارات **الفرضية الثالثة** اكبر من (60%) وتعنى هذة القيم توافر درجة عالية جدا" من الثبات الداخلى لجميع العبارات سواء كان ذلك لكل عبارة على حدا او على مستوى جميع عبارات المقياس حيث بلغت قيمة الفأكرنباخ للمقياس الكلى (0.85) وهو ثبات مرتفع ومن ثم يمكن القول بان المقاييس التى اعتمدت عليها الدراسة لقياس عبارات (**الفرضية الثالثة**) تتمتع بالثبات الداخلى لعباراتها مما يمكننا من الاعتماد على هذه الاجابات فى تحقيق اهداف الدراسة وتحليل نتائجها.

عبارات الفرضية الرابعة

جدول رقم (4-2-7)

نتائج اختبار ألفا كرنباخ لمقياس عبارات الفرضية الرابعة

العبارات	ألفأكرنباخ
1-تطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان ينتج عنه معلومات محاسبية عادلة.	0.85
2-التزام المصارف الإسلامية بالسودان بتطبيق المعيار يساعد الملاك والمساهمين في الحصول على معلومات مالية صادقة.	0.85
3-استخدام المعيار في الإفصاح عن المعلومات في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان يوفر معلومات محاسبية موثوقة.	0.84
4-تطبيق المعيار يجعل القوائم المالية للمصارف الاسلامية تتمتع بمستوى عالي من الإفصاح عن المعلومات المحاسبية.	0.85
5-الالتزام بالافصاح والشفافية يدفع المصارف الي الاهتمام بتحسين ادارة الاصول والخصوم وكسب ثقة العملاء.	0.86
6-تطبيق المعيار يوفر معلومات صادقة للمحللين الماليين تؤكد صدق تنبؤاتهم المالية المبنية على المعلومات المحاسبية المفصح عنها في القوائم المالية للمصارف.	0.84
7-إلتزام المصارف بالمعيار يساعد الجهات الرقابية في التعرف على مدى التزام تلك المصارف بموجهات الشريعة الإسلامية.	0.84
8-تطبيق المعيار يجعل المصارف الإسلامية قادرة على الاستمرارية في أداء مهامها وذلك لقناعة العملاء بأدائها.	0.85
9-تطبيق المعيار يجعل القوائم المالية للمصارف تساعد المستخدمين على مختلف فئاتهم في ترشيد قراراتهم الاقتصادية.	0.85
10-الالتزام بالمعيار في القوائم المالية للمصارف الإسلامية يعزز ثقة العملاء وصدق معاملاتهم المالية الشرعية.	0.84
إجمالي العبارات	0.85

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

من الجدول (4-2-7) نتائج اختبار الثبات أن قيم الفأكرنباخ لجميع عبارات **الفرضية الرابعة** اكبر من (60%) وتعنى هذة القيم توافر درجة عالية جدا" من الثبات الداخلى لجميع العبارات سواء كان ذلك لكل عبارة على حدا او على مستوى جميع عبارات المقياس حيث بلغت قيمة الفأكرنباخ للمقياس الكلى (0.85) وهو ثبات مرتفع ومن ثم يمكن القول بان المقاييس التى اعتمدت عليها

الدراسة لقياس عبارات (**الفرضية الرابعة**) تتمتع بالثبات الداخلى لعباراتها مما يمكننا من الاعتماد على هذه الاجابات فى تحقيق اهداف الدراسة وتحليل نتائجها.

(3). اختبار الصدق

الصدق الإحصائ:هومقياس يستخدم لمعرفة درجة صدق المبحوثيين من خلال إجاباتهم على مقياس معين.وبعبارة أخرى فأن قياس الصدق هو معرفة صلاحية الأداء لقياس ماوضعت له. وهو يمثل الجزر التربيعي لمعامل الثبات، وتتراوح قيمة كل من الهدف والثبات بين (الصفر والواحد صحيح).فقد قام الباحث بإيجاد الصدق الذاتي لاداة الدراسة إحصائياً بإستخدام معادلة الصدق الذاتي وهو الجزر التربيعي لمعادلة الثبات. وفيما يلى جدول يوضح نتائج اختبار الصدق على جميع عبارات فروض الدراسة.

جدول رقم (4-2-8)

نتائج اختبار الثبات والصدق لعبارات فروض الدراسة

الفروض	عدد العبارات	اختبار الثبات	اختبار الصدق
الفرضية الاولى	**10**	**0.79**	**0.88**
الفرضية الثانية	**10**	**0.87**	**0.93**
الفرضية الثالثة	**10**	**0.85**	**0.92**
الفرضية الرابعة	**10**	**0.85**	**0.92**

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

من الجدول (4-2-8) يبين الجدول أعلاه أن صدق الفرضية الأولى الذى يتألف من (10) عبارة قد بلغ (0.88) في حين أن الفرضية الثانية الذي يتألف من (10) عبارات بلغ (0.92) أما الفرضية الثالثة والتى اشتملت على عدد (10) عبارات فقد بلغ معامل الصدق (0.93). والفرضية الرابعة والذى يتألف من(10) عبارات بلغ (0.92).وهذه النتائج تشير إلى إمكانية ثبات وصدق النتائج التي يمكن الوصول اليها من خلال تطبيق أداة الدراسة.

سادساً: اختبار التوزيع الطبيعى للبيانات(اختبار كولمنجروف-سمرنوف)

يهدف هذا الاختبار لمعرفة هل البيانات تتبع التوزيع الطبيعى ام لا وهو يعتبر اختبار ضرورى وذلك لاختيار الاختبار المناسب لاختبار فروض الدراسة. حيث نجد اذا كانت البيانات تتبع التوزيع الطبيعى فإن الاختبارات المعلمية تعتبر مناسبة ,أما اذا كانت البيانات لاتتبع التوزيع الطبيعى فأن الاختبارات اللامعلمية تعتبر مناسبة لاختبار فروض الدراسة.

وتوضح الجداول من رقم (4-1-9) الى الجداول رقم (4-1-12) نتائج اختبار التوزيع الطبيعى لمحاور الدراسة:

الفرضية الاولى

جدول رقم (4-2-9)

نتائج اختبار التوزيع الطبيعى لمقياس عبارات الفرضية الاولى

العبارات	قيمةZ	مستوى المعنوية
1-التزام المصارف الإسلامية بتطبيق المعيار يجعل الإفصاح في القوائم المالية المنشورة يؤدي إلى إيصال المعلومات المحاسبية للمستخدمين في الوقت المناسب.	0.301	0.000
2-تطبيق المعيار يجعل المعلومات المحاسبية المفصح عنها في القوائم المالية المنشورة للمصارف ذات قدرة تنبؤية عالية.	0.353	0.000
3-تطبيق المعيار للمصارف الإسلامية يزيد من دقة المعلومات المفصح عنها بالقوائم المالية للمصارف.	0.266	0.000
4-يتطلب المعيار وجود إفصاحات مالية وغير مالية في القوائم المنشورة والإيضاحات المرفقة للمصارف الإسلامية بالسودان.	0.283	0.000
5-التزام المصارف بالمعيار يزيد من درجة الثقة والاعتمادية للمعلومات المحاسبية المتضمنة في القوائم المالية للمصارف.	0.314	0.000
6-تطبيق المعيار يساعد المصارف في اعداد القوائم المالية بصورة سليمة بعيدة عن التحيز الشخصي.	0.303	0.000
7-الالتزام بهذا المعيار يعزز من شفافية الإفصاح في القوائم المالية المنشورة للمصارف الإسلامية بالسودان.	0.277	0.000
8-استخدام المعيار يزيد من شمولية الإفصاح عن المعلومات المحاسبية المنشورة للمصارف الإسلامية بالسودان.	0.293	0.000
9-تطبيق المعيار يزيد من دقة الإفصاح الشامل الذي يحقق سلامة المعلومات المحاسبية المدرجة بالقوائم المالية للمصارف.	0.268	0.000
10-القوائم المالية المعدة طبقا لهذا المعيار تعتبر أساسا للمقارنات بين الفترات المحاسبية المتعاقبة للمصرف والمصارف الاخري.	0.273	0.000

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

من الجدول (4-2-9) نتائج اختبار التوزيع الطبيعى أن قيمه مستوى الدلالة المعنوية لجميع عبارات **الفرضية الاولى** أقل من (0.05) وتعنى هذة القيم على أن بيانات فرضية الدراسة الاولى لاتتبع التوزيع الطبيعى ولذلك يمكن أستخدام الاختبارات اللامعلمية لاختبار فرضية الدراسة الاولى.

الفرضية الثانية

جدول رقم (4-2-10)

نتائج اختبار التوزيع الطبيعى لمقياس عبارات الفرضية الثانية

العبارات	قيمةZ	مستوى المعنوية
1-تطبيق المصارف الإسلامية للمعيار يزيد من جودة المعلومات المحاسبية المفصح عنها بالقوائم المالية.	0.296	0.000
2-الالتزام بتطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف يزيد من الإفصاح عن تركيز مصادر الاستثمارات وما في حكمها.	0.273	0.000
3-تطبيق المصارف الإسلامية بالسودان للمعيار يلزمها بالإفصاح عن مخاطر الموجودات والمطلوبات بالعملات الأجنبية.	0.234	0.000
4-التزام المصارف الإسلامية بالمعيار يجعلها تفصح عن توزيع حسابات الاستثمار المطلقة والمقيدة وفقاً لمدة استحقاقها.	0.292	0.000
5-تطبيق المصارف للمعيار يزيد من دقة الإفصاح الحقيقي عن الالتزامات المعتمدة غير المنتهية في قائمة المركز المالي.	0.302	0.000
6-التزام المصارف الإسلامية بالسودان بالمعيار يلزمها بالإفصاح عن الأحداث الهامة اللاحقة لتاريخ قائمة المركز المالي.	0.301	0.000
7-تطبيق المعيار يجعل المصارف الإسلامية قادرة على الإفصاح عن الارتباطات المالية الملزمة غير المنفذة في تاريخ قائمة المركز المالي.	0.269	0.000
8-التزام المصارف بالمعيار يمكنها من الإفصاح عن الطريقة التي يستخدمها المصرف لتوزيع الربح أو الخسارة بين أصحاب حسابات الاستثمار وما في حكمه.	0.300	0.000
9-تطبيق المعيار يجعل المصارف ذات طابع مالي من الإفصاح عن العمليات مع الأطراف ذات العلاقة	0.269	0.000

10-التزام المصارف بالمعيار يجعلها ذات دقة عالية من الإفصاح عن السياسات المحاسبية الهامة في إيضاح واحد ملائم بدلاً من توزيعها مع الإيضاحات الأخرى.	0.275	0.000

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

من الجدول (4-2-10) نتائج اختبار التوزيع الطبيعى أن قيمه مستوى الدلالة المعنوية لجميع عبارات **الفرضية الثانية** أقل من (0.05) وتعنى هذة القيم على أن بيانات فرضية الدراسة الثانية لا تتبع التوزيع الطبيعى ولذلك يمكن أستخدام الاختبارات اللامعلمية لاختبار فرضية الدراسة الثانية.

الفرضية الثالثة

جدول رقم (4-2-11)

نتائج اختبار التوزيع الطبيعى لمقياس عبارات الفرضية الثالثة

العبارات	قيمةZ	مستوى المعنوية
1-التزام المصارف الإسلامية بالمعيار يزيد من درجة الثقة في المعلومات المحاسبية مما يؤدي إلى سرعة تداول أسهمها.	0.273	0.000
2-تطبيق معايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية بالمصارف لها اثر كبير في إرساء دعائم السلامة المالية والمصرفية.	0.300	0.000
3-التزام المصارف بتطبيق المعيار يسهم في ترشيد القرارات الخاصة بتخطيط السياسة المالية والنقدية للبنك المركزي.	0.245	0.000
4-تطبيق المصارف الإسلامية للمعيار في القوائم المالية يزيد من قدرتها على جذب وتدفق الاستثمارات المحلية والأجنبية.	0.237	0.000
5-التزام المصارف الإسلامية بتطبيق المعيار يؤدي إلى توفير الوقت والجهد والتكاليف اللازمة لإصدار معيار محاسبي محلي خاص بالإفصاح المحاسبي للمصارف بالسودان.	0.263	0.000
6-تطبيق المعيار يجعل القوائم المالية للمصارف الإسلامية تمكن البنك المركزي والجهات الرقابية من مراقبة عمليات وأنشطة فروع المصارف الأجنبية العاملة بالسودان.	0.267	0.000
7-تطبيق المصارف للمعيار يؤدي إلى توفير معلومات محاسبية تساعد البنك المركزي في تقييم الأداء الاقتصادي للمصارف.	0.304	0.000
8-الالتزام بتطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف يساعد في التعرف على دورها في القيام بمسؤولياتها الاقتصادية.	0.285	0.000

9-التزام المصارف الإسلامية بالسودان بالمعيار يؤكد من بقائها في سوق المال والأموال.	0.277	0.000
10-تطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان يزيد من قدرتها التنبؤية بالأحداث المستقبلية المالية لها ولعملائها ويساعد ذلك في اتخاذ القرارات الرشيدة.	0.278	0.000

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

من الجدول (4-2-11) نتائج اختبار التوزيع الطبيعى أن قيمه مستوى الدلالة المعنوية لجميع عبارات **الفرضية الثالثة** أقل من (0.05) وتعنى هذة القيم على أن بيانات فرضية الدراسة الثالثة لاتتبع التوزيع الطبيعى ولذلك يمكن أستخدام الاختبارات اللامعلمية لاختبار فرضية الدراسة الثالثة.

الفرضية الرابعة

جدول رقم (4-2-12)

نتائج اختبار التوزيع الطبيعى لمقياس عبارات الفرضية الرابعة

العبارات	قيمةZ	مستوى المعنوية
1-تطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان ينتج عنه معلومات محاسبية عادلة.	0.255	0.000
2-التزام المصارف الإسلامية بالسودان بتطبيق المعيار يساعد الملاك والمساهمين في الحصول على معلومات مالية صادقة.	0.299	0.000
3-استخدام المعيار في الإفصاح عن المعلومات في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان يوفر معلومات محاسبية موثوقة.	0.279	0.000
4-تطبيق المعيار يجعل القوائم المالية للمصارف الاسلامية تتمتع بمستوى عالي من الإفصاح عن المعلومات المحاسبية.	0.302	0.000
5-الالتزام بالافصاح والشفافية يدفع المصارف الي الاهتمام بتحسين ادارة الاصول والخصوم وكسب ثقة العملاء.	0.266	0.000
6-تطبيق المعيار يوفر معلومات صادقة للمحللين الماليين تؤكد صدق تنبؤاتهم المالية المبنية على المعلومات المحاسبية المفصح عنها في القوائم المالية للمصارف.	0.259	0.000
7-إلتزام المصارف بالمعيار يساعد الجهات الرقابية في التعرف على مدى التزام تلك	0.289	0.000

المصارف بموجهات الشريعة الإسلامية.		
8-تطبيق المعيار يجعل المصارف الإسلامية قادرة على الاستمرارية في أداء مهامها وذلك لقناعة العملاء بأدائها.	0.266	0.000
9-تطبيق المعيار يجعل القوائم المالية للمصارف تساعد المستخدمين على مختلف فئاتهم في ترشيد قراراتهم الاقتصادية.	0.259	0.000
10-الالتزام بالمعيار في القوائم المالية للمصارف الإسلامية يعزز ثقة العملاء وصدق معاملاتهم المالية الشرعية.	0.265	0.000

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

من الجدول (4-2-12) نتائج اختبار التوزيع الطبيعى أن قيمه مستوى الدلالة المعنوية لجميع عبارات **الفرضية الرابعة** أقل من (0.05) وتعنى هذة القيم على أن بيانات فرضية الدراسة الرابعة لا تتبع التوزيع الطبيعى ولذلك يمكن أستخدام الاختبارات اللامعلمية لاختبار فرضية الدراسة الرابعة.

سابعاً: خصائص عينة الدراسة

تشتمل خصائص عينة الدراسة على الخصائص التالية

1/توزيع افراد العينة حسب العمر

جدول رقم(4-2-13)

التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير العمر

العمر	العدد	النسبة%
أقل من 30 سنة	**54**	**29.2**
30-35 سنة	**50**	**27**
35-40 سنة	**20**	**10.8**
40-45 سنة	**19**	**10.3**
45-50 سنة	**23**	**12.4**
50 سنة فأكثر	**19**	**10.3**
المجموع	**185**	**100**

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

شكل رقم (4-2-1)

التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير العمر

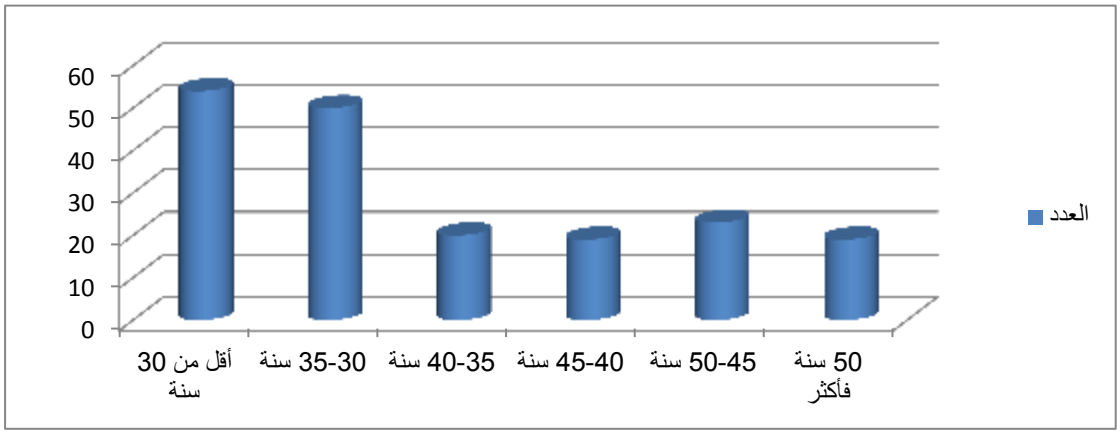

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

يتضح من الجدول(4-2-13) والشكل (4-2-1)أن غالبية افراد العينة تتراوح اعمارهم ما بين (30-35) سنة حيث بلغت نسبتهم (56.2) % من افراد العينة الكلية بينما بلغت نسبة الذين تتراوح أعمارهم ما بين (35-45) سنة (20.6) % اما أفراد العينة والذين تتراوح اعمارهم ما بين (50 سنة فأكثر) سنة فقد بلغت نسبتهم (10.3) % ومنه يتضح أن (70.8)% من العينة تجاوزت أعمارهم (30) سنة مما أثر على إلمام ومعرفة أفراد العينة للدراسة مما يساعد على تحقيق صحة البيانات والفرضيات محل موضوع الدراسة.

2/ توزيع افراد العينة حسب المؤهل العلمى

جدول رقم (4-2-14)

يوضح التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفق متغير المؤهل العلمى.

المؤهل العلمى	العدد	النسبة %
بكالريوس	**95**	**51.4**
دبلوم عالى	**17**	**9.2**
ماجستير	**60**	**32.4**
دكتوراة	**5**	**2.7**
أخرى	**8**	**4.3**
المجموع	**185**	**100**

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

شكل رقم (4-2-2)

يوضح التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفق متغير المؤهل العلمى.

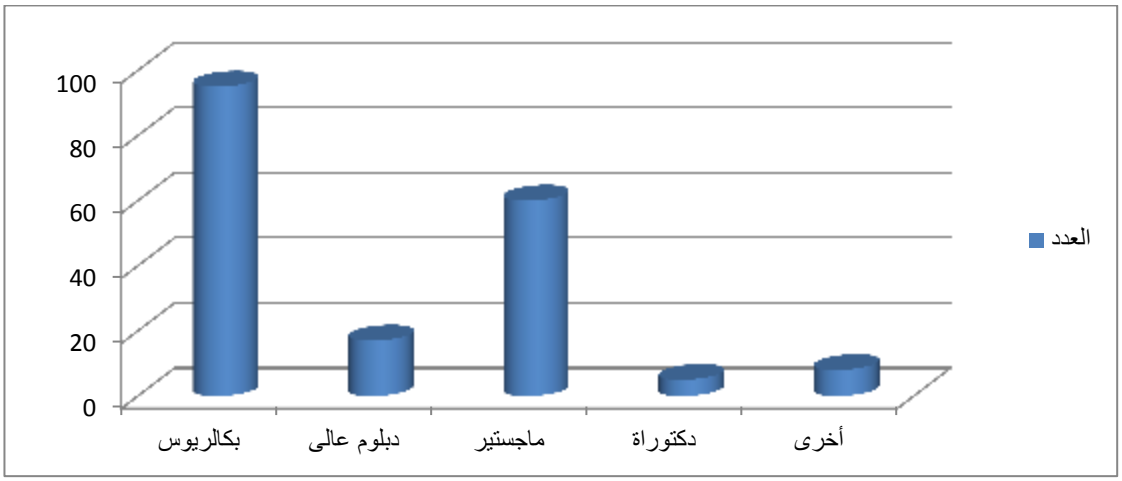

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

يتضح من الجدول رقم (4-2-14) والشكل اعلاه (4-2-2) أن غالبية افراد العينة من المستوى التعليمى الجامعى (البكالريوس) حيث بلغت نسبتهم (51.4)% من افراد العينة بينما بلغت نسبة حملة التعليم فوق الجامعى(دبلوم عالى، ماجستير، دكتوراة) فى العينة (44.3)%. اما أفراد العينة من المستويات التعليمية الأخرى فقد بلغت نسبتهم (4.3)%. منه يتضح ان 95.7% من أفراد العينة يحملون درجة البكالوريوس على الأقل وعليه يمكننا القول بأن عينة الدراسة من العينات المؤهلة علمياً وبالتالي سوف يؤدي ذلك إلى الحصول على أراء موضوعية حول موضوع البحث.

3/ توزيع افراد العينة حسب التخصص العلمى

جدول رقم (4-2-15)

يوضح التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفق متغير التخصص العلمى.

التخصص العلمى	العدد	النسبة %
محاسبة وتمويل	**49**	**26.5**
محاسبة تكاليف وادارية	**21**	**11.4**
أدارة اعمال	**27**	**14.6**
دراسات مصرفية	**40**	**21.6**
أحصاء	**5**	**2.7**
أقتصاد	**42**	**22.7**
أخرى	**1**	**0.5**
المجموع	**185**	**100**

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

شكل رقم (4-2-3)

يوضح التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفق متغير التخصص العلمى.

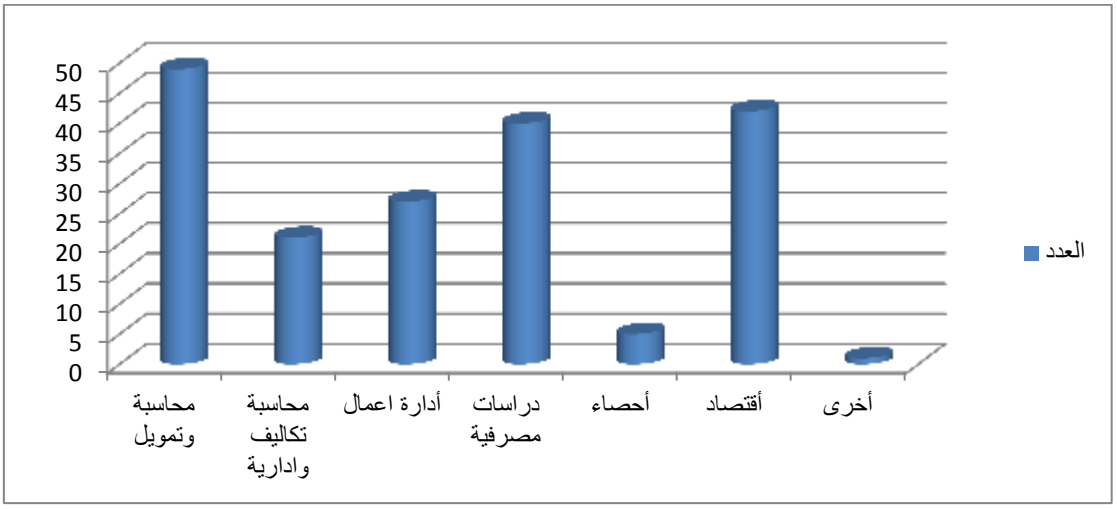

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

يتضح من الجدول رقم (4-2-15) والشكل اعلاه (4-2-3) أن غالبية افراد العينة من تخصص المحاسبة بأقسامها المختلفة (محاسبة وتمويل , محاسبة تكاليف , محاسبة ادارية) حيث بلغت نسبتهم (37.9) % من افراد العينة بينما بلغت نسبة المتخصصين فى أدارة الاعمال (14.6) % اما المتخصصين فى الاقتصاد فقد بلغت نسبتهم (22.7)%. منه يتضح أن (96.8)% من أفراد العينة لهم معرفة بموضوع الدراسة من خلال دراستهم الجامعية مما ينعكس ايجاباً على آرائهم حول عبارات الإستبانة.

4/ توزيع افراد العينة حسب المؤهل المهنى

جدول رقم (4-2-16)

يوضح التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفق متغير المؤهل المهنى

المؤهل المهنى	العدد	النسبة %
زمالة المحاسبين السودانية	**7**	**3.8**
زمالة المحاسبيين العربية	**1**	**0.5**
زمالة المحاسبين البريطانية	**3**	**1.6**
زمالة المحاسبية الأمريكية	**5**	**2.7**
زمالة المحاسبين الإداريين	**68**	**36.8**
أخرى	**1**	**0.5**
لايحمل مؤهل مهنى	**100**	**54.1**
المجموع	**185**	**100**

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

شكل رقم (4-2-4)

يوضح التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفق متغير المؤهل المهنى

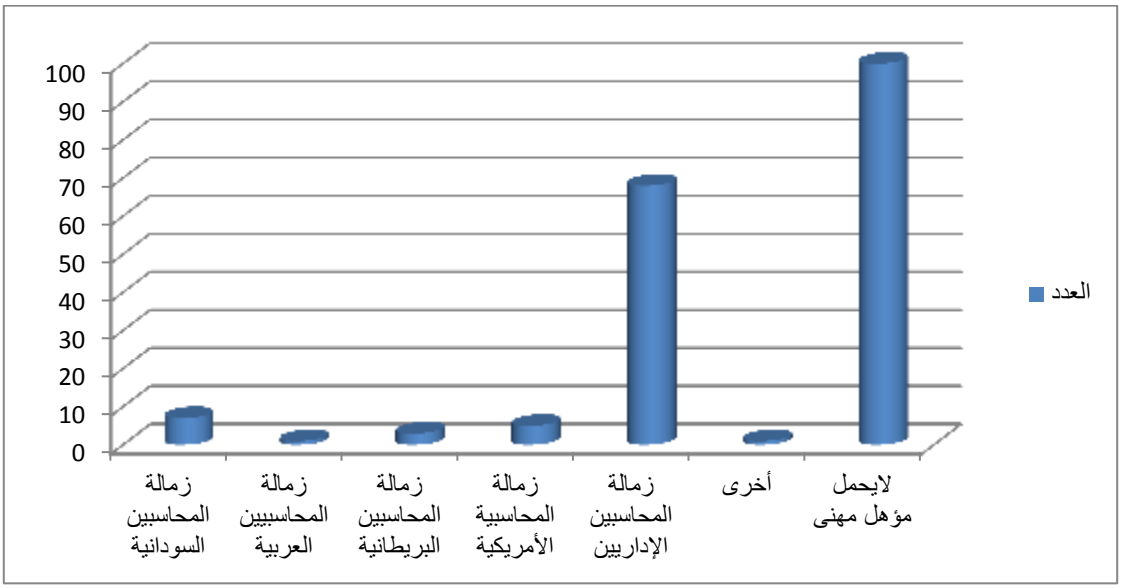

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

يتضح من الجدول رقم (4-2-16) أن أفراد العينة الذين يحملون مؤهلات مهنية بلغت نسبتهم فى العينة (45.9)% غالبيتهم من حملة **زمالة المحاسبين الاداريين** حيث بلغت نسبتهم (36.8)% أما افراد العينة والذين لايحملون مؤهلات مهنية فقد بلغت نسبتهم (54.1)% من اجمالى العينة المبحوثة.

5/ توزيع افراد العينة حسب المركز الوظيفى

جدول رقم (4-2-17)

يوضح التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفق متغير المركز الوظيفى

المركزالوظيفى	العدد	النسبة %
محاسب	57	30.8
رئيس حسابات	24	13
مراجع داخلى	13	7
مدير مالى	8	4.3
مدير عام	5	2.7
أخرى	78	42.2
المجموع	185	100

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

شكل رقم (4-2-5)

يوضح التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفق متغير المركز الوظيفى

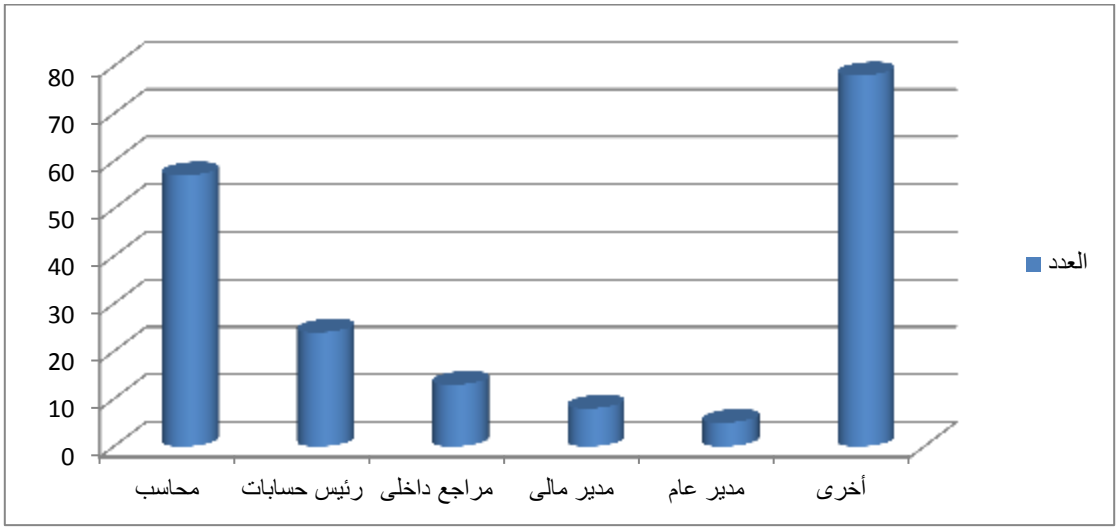

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

يتضح من الجدول رقم (4-2-17) والشكل اعلاه (4-2-5) أن غالبية افراد العينة من المحاسبين ورؤساء الحسابات حيث بلغت نسبتهم (43.8) % من افراد العينة بينما بلغت نسبة المراجعيين والمدراء الماليين فى العينة (11.3) %. اما أفراد العينة من الوظائف الاخرى فقد بلغت نسبتهم (42.2)%. منه يتضح أن (57.8)% من أفراد العينة لهم علاقة مباشرة من خلال مراكزهم الوظيفية بموضوع هذه الدراسة مما ينعكس على موضوعية آرائهم حول عبارات الاستبانة.

6/.توزيع افراد العينة حسب سنوات الخبرة

جدول رقم(4-2-18)

التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير سنوات الخبرة

سنوات الخبرة	العدد	النسبة%
أقل من 5 سنوات	54	29.2
5-10 سنة	53	28.6
10-15 سنة	18	9.7
15-20 سنة	22	11.9
20-25 سنة	25	13.5
25 سنة فأكثر	13	7
المجموع	185	100

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

شكل رقم(4-2-6)

التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير سنوات الخبرة

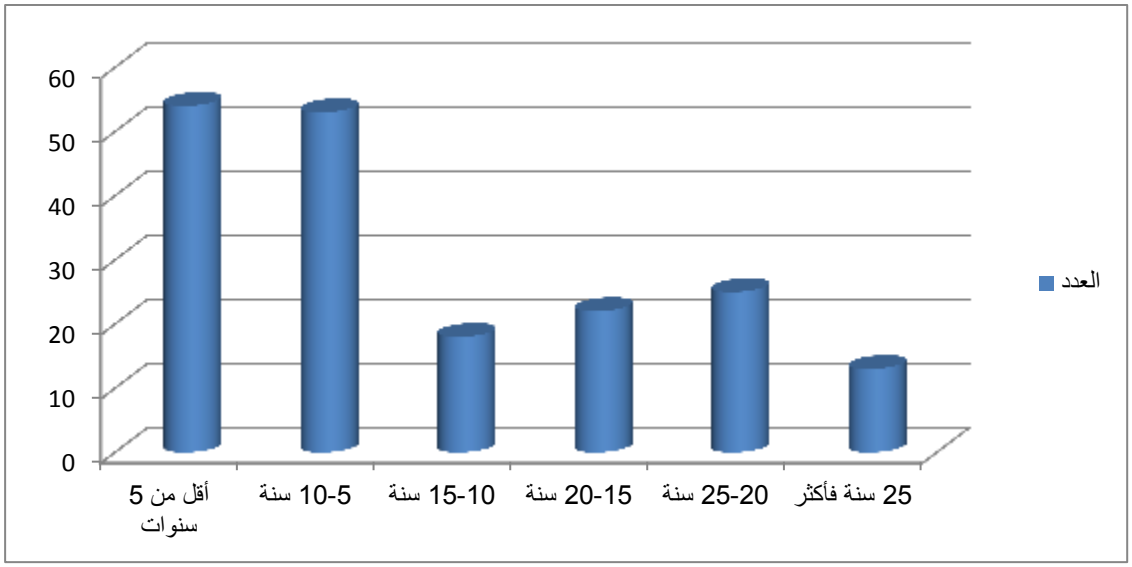

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

يتضح من الجدول(4-2-18) والشكل اعلاه (4-2-6) أن غالبية افراد العينة المبحوثة تتـــراوح سنوات خبرتهم ما بين (5-15) سنة حيث بلغت نسبتهم (38.3) % من افراد العينة الكلية بينمـــا بلغت نسبة الذين تتراوح سنوات خبرتهم ما بين(15-20) سنة (11.9) % اما أفراد العينة والذين تقل سنوات خبرتهم عن 5 سنوات فقد بلغت نسبتهم (29.2) % منه يتضح أن (70.8)% من أفراد العينة تجاوزت سنوات خبرتهم (5) سنوات مما يؤكد أن آرائهم تدعمها خبرة طويلة نسبياً.

المبحث الثالث

تحليل بيانات الدراسة الاساسية واختبار الفرضيات

يشتمل هذا المبحث على تحليل البيانات الاساسية للدراسة للتمكن من مناقشة فروض الدراسة وذلك وفقا" للخطوات التالية:

1/ التوزيع التكرارىلاجابات الوحدات المبحوثة على عبارات الدراسة

وذلك من خلال تلخيص البيانات فى جداول والتى توضح قيم كل متغير لتوضيح أهم المميزات الاساسية لاجابات أفراد العينة فى شكل ارقام ونسب مئوية لعبارات الدراسة.

2/ التحليل الإحصائى لعبارات الدراسة

وذلك من خلال تقدير المتوسط والانحراف المعيارى لجميع محاور الدراسة لمعرفة اتجاه عينة الدراسة وترتيب العبارات حسب اهميتها النسبية.

3/ اختبار (كاى تربيع)

ولاختبار وجود فروق ذات دلالة احصائية بين أعداد الموافقين وغير الموافقين على عبارات الدراسة وذلك من خلال اختبار الفروق بين الوسط الحسابى للعبارات ومقارنتها بالوسط الفرضى للدراسة (3).

تحليل بيانات الفرضية الاولى:

هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق معيار العرض والإفصاح العام وكفاءة الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف الإسلامية

وفيما يلى تحليل فرضية الدراسة الاولى والتي تقيس رأى أفراد العينة المبحوثة حول العلاقة بين تطبيق معيار العرض والإفصاح العام وكفاءة الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف الإسلامية:

أولا" التوزيع التكرارى للعبارات التى تقيس فرضية الدراسة الاولى

جدول رقم(4-3-1)

التوزيع التكرارى لعبارات (فرضية الدراسة الاولى)

العبارة	أوافق بشدة		أوافق		محايد		لااوافق		لااوافق بشدة	
	عدد	نسبة	عدد	نسبة	عدد	نسبة	عدد	نسبة	عدد	نسبة
1-التزام المصارف الإسلامية بتطبيق المعيار يجعل الإفصاح في القوائم المالية المنشورة يؤدي إلى إيصال المعلومات المحاسبية للمستخدمين في الوقت المناسب.	85	45.9	95	51.4	4	2.2	1	0.5	0	0
2-تطبيق المعيار يجعل المعلومات المحاسبية المفصح عنها في القوائم المالية المنشورة للمصارف ذات قدرة تنبؤية عالية.	68	36.8	109	58.9	8	4.3	0	0	0	0
3-تطبيق المعيار للمصارف الإسلامية يزيد من دقة المعلومات المفصح عنها بالقوائم المالية للمصارف.	79	42.7	94	50.8	9	4.9	2	1.1	1	0.5
4-يتطلب المعيار وجود إفصاحات مالية وغير مالية في القوائم المنشورة والإيضاحات المرفقة للمصارف الإسلامية بالسودان.	49	26.5	102	55.1	30	16.2	4	2.2	0	0
5-التزام المصارف بالمعيار يزيد من درجة الثقة والاعتمادية للمعلومات المحاسبية المتضمنة في القوائم المالية للمصارف.	80	43.2	96	51.9	9	4.9	0	0	0	0
6-تطبيق المعيار يساعد المصارف في اعداد القوائم المالية بصورة سليمة بعيدة عن التحيز الشخصي.	89	48.1	84	45.4	10	5.4	2	1.1	0	0

7-الالتزام بهذا المعيار يعزز من شفافية الإفصاح في القوائم المالية المنشورة للمصارف الإسلامية بالسودان.	**72**	**38.9**	**96**	**51.9**	**16**	**8.7**	**1**	**0.5**	**0**	**0**
8-استخدام المعيار يزيد من شمولية الإفصاح عن المعلومات المحاسبية المنشورة للمصارف الإسلامية بالسودان.	**56**	**30.3**	**101**	**54.6**	**22**	**11.8**	**4**	**2.2**	**2**	**1.1**
9-تطبيق المعيار يزيد من دقة الإفصاح الشامل الذي يحقق سلامة المعلومات المحاسبية المدرجة بالقوائم المالية للمصارف.	**68**	**36.8**	**99**	**53.5**	**14**	**7.6**	**3**	**1.6**	**1**	**0.5**
10-القوائم المالية المعدة طبقا لهذا المعيار تعتبر أساسا للمقارنات بين الفترات المحاسبية المتعاقبة للمصرف والمصارف الاخري.	**64**	**34.7**	**90**	**48.6**	**23**	**12.4**	**6**	**3.2**	**2**	**1.1**
مجموع العبارات	**710**	**38.4**	**966**	**52.2**	**145**	**7.8**	**23**	**1.2**	**6**	**0.4**

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

يتضح من الجدول رقم (4-3-1) ما يلى:

1.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **التزام المصارف الإسلامية بتطبيق المعيار يجعل الإفصاح في القوائم المالية المنشورة يؤدي إلى إيصال المعلومات المحاسبية للمستخدمين في الوقت المناسب** حيث بلغت نسبتهم (97.3) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (0.5) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (2.2) %.

2.أن غالبية افراد العينة يوافقون على **أن تطبيق المعيار يجعل المعلومات المحاسبية المفصح عنها في القوائم المالية المنشورة للمصارف ذات قدرة تنبؤية عالية** حيث بلغت نسبتهم (95.7) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (0) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (4.3) %.

3. أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **تطبيق المعيار للمصارف الإسلامية يزيد من دقة المعلومات المفصح عنها بالقوائم المالية للمصارف**حيث بلغت نسبتهم (93.5) % بينما بلغت

نسبة غير الموافقون على ذلك (1.6) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (4.9) %.

4.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **المعيار يتطلب وجود إفصاحات مالية وغير مالية في القوائم المنشورة والإيضاحات المرفقة للمصارف الإسلامية بالسودان** حيث بلغت نسبتهم (81.6) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (2.2) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (16.2) %.

5.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **التزام المصارف بالمعيار يزيد من درجة الثقة والاعتمادية للمعلومات المحاسبية المتضمنة في القوائم المالية للمصارف** حيث بلغت نسبتهم (95.1) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (0) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (4.9) %.

6.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **تطبيق المعيار يساعد المصارف في اعداد القوائم المالية بصورة سليمة بعيدة عن التحيز الشخصي** حيث بلغت نسبتهم (93.5) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (1.1) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (5.4) %.

7.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **الالتزام بهذا المعيار يعزز من شفافية الإفصاح في القوائم المالية المنشورة للمصارف الإسلامية بالسودان** حيث بلغت نسبتهم (90.8) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (0.5) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (8.7) %.

8.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **استخدام المعيار يزيد من شمولية الإفصاح عن المعلومات المحاسبية المنشورة للمصارف الإسلامية بالسودان** حيث بلغت نسبتهم (84.9) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (3.3) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (11.8) %.

9.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **تطبيق المعيار يزيد من دقة الإفصاح الشامل الذي يحقق سلامة المعلومات المحاسبية المدرجة بالقوائم المالية للمصارف** حيث بلغت نسبتهم (90.3) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (2.1) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (7.6) %.

10.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **القوائم المالية المعدة طبقا لهذا المعيار تعتبر أساسا للمقارنات بين الفترات المحاسبية المتعاقبة للمصرف والمصارف الاخري**حيث بلغت نسبتهم (83.3) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (4.3) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (12.4) %.

11. أن غالبية افراد العينة يوافقون على جميع العبارات التى تقيس **(فرضية الدراسة الاولى)** حيث بلغت نسبتهم (90.6) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (1.6) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (7.8) %.

ثانيا" الاحصاء الوصفى لعبارات فرضية الدراسة الاولى

حيث يتم حساب كل من الوسط الحسابى والانحراف المعيارى لكل عبارات فرضية الدراسة ويتم مقارنة الوسط الحسابى للعبارة بالوسط الفرضى للدراسة (3) حيث تتحقق الموافقة على الفقرات اذا كان الوسط الحسابى للعبارة اكبر من الوسط الفرضى (3), وتتحقق عدم الموافقة اذا كان الوسط الحسابى أقل من الوسط الفرضى.و.فيما يلى جدول يوضح المتوسط والانحراف المعيارى والاهمية النسبية للعبارات وترتيبها وفقا" لاجابات المستقصى منهم.

جدول رقم (4-3-2)

الاحصاء الوصفى لعبارات (فرضية الدراسة الاولى)

العبارات	الانحراف المعيارى	المتوسط	الدلالة	الترتيب
1-التزام المصارف الإسلامية بتطبيق المعيار يجعل الإفصاح في القوائم المالية المنشورة يؤدي إلى إيصال المعلومات المحاسبية للمستخدمين في الوقت المناسب.	**0.594**	**4.42**	**أوافق بشدة**	**1**
2-تطبيق المعيار يجعل المعلومات المحاسبية المفصح عنها في القوائم المالية المنشورة للمصارف ذات قدرة تنبؤية عالية.	**0.554**	**4.32**	**أوافق بشدة**	**5**
3-تطبيق المعيار للمصارف الإسلامية يزيد من دقة المعلومات المفصح عنها بالقوائم المالية للمصارف.	**0.673**	**4.34**	**أوافق بشدة**	**4**
4-يتطلب المعيار وجود إفصاحات مالية وغير مالية في	**0.716**	**4.05**	**أوافق**	**10**

القوائم المنشورة والإيضاحات المرفقة للمصارف الإسلامية بالسودان.				
5-التزام المصارف بالمعيار يزيد من درجة الثقة والاعتمادية للمعلومات المحاسبية المتضمنة في القوائم المالية للمصارف.	**0.579**	**4.38**	**أوافق بشدة**	**3**
6-تطبيق المعيار يساعد المصارف في اعداد القوائم المالية بصورة سليمة بعيدة عن التحيز الشخصي.	**0.645**	**4.41**	**أوافق بشدة**	**2**
7-الالتزام بهذا المعيار يعزز من شفافية الإفصاح في القوائم المالية المنشورة للمصارف الإسلامية بالسودان.	**0.666**	**4.29**	**أوافق بشدة**	**6**
8-استخدام المعيار يزيد من شمولية الإفصاح عن المعلومات المحاسبية المنشورة للمصارف الإسلامية بالسودان.	**0.772**	**4.10**	**أوافق**	**9**
9-تطبيق المعيار يزيد من دقة الإفصاح الشامل الذي يحقق سلامة المعلومات المحاسبية المدرجة بالقوائم المالية للمصارف.	**0.707**	**4.24**	**أوافق بشدة**	**7**
10-القوائم المالية المعدة طبقا لهذا المعيار تعتبر أساسا للمقارنات بين الفترات المحاسبية المتعاقبة للمصرف والمصارف الاخري.	**0.827**	**4.12**	**أوافق**	**8**
الاجمالى	**0.673**	**4.27**	**أوافق بشدة**	

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

يتضح من الجدول رقم (4-3-2) ما يلى:

1/ أن جميع العبارات **التى تعبر عن عبارات (فرضية الدراسة الاولى)** يزيد متوسطها عن الوسط الفرضى (3) وهذة النتيجة تدل على موافقة أفراد العينة على جميع **العبارات التى تقيس (فرضية الدراسة الاولى).**

2/ أهم عبارة من عبارات **(فرضية الدراسة الاولى)** هى العبارة **(التزام المصارف الإسلامية بتطبيق المعيار يجعل الإفصاح في القوائم المالية المنشورة يؤدي إلى إيصال المعلومات المحاسبية للمستخدمين في الوقت المناسب)** حيث بلغ متوسط اجابات أفراد العينة على العبارة (4.42) بأنحرافمعيارى **(0.594)** تليها فى المرتبة الثانية العبارة **(تطبيق المعيار يساعد المصارف**

في اعداد القوائم المالية بصورة سليمة بعيدة عن التحيز الشخصي) حيث بلغ متوسط العبارة (4.41) بأنحراف معيارى **(0.645)**.

3/ وأقل عبارة من حيث الموافقة هى العبارة **(يتطلب المعيار وجود إفصاحات مالية وغير مالية في القوائم المنشورة والإيضاحات المرفقة للمصارف الإسلامية بالسودان)** حيث بلغ متوسط العبارة (4.05) بأنحراف معيارى (0.716).

4/ كما بلغ متوسط جميع العبارات (4.27) بأنحرافمعيارى (0.643) وهذا يدل على أن غالبية افراد العينة يوافقون بشدة على جميع العبارات التى تقيس **عبارات فرضية الدراسة الاولى.**

ثالثا" اختبار (كاى تربيع) (فرضية الدراسة الاولى).

ولاختبار وجود فروق ذات دلالة احصائية بين أعداد الموافقين والمحايدين وغير الموافقين للنتائج اعلاه تم استخدام اختبار (كاى تربيع) لدلالة الفروق. وفيما يلى جدول يوضح نتائج اختبار كاى تربيع لدلالة الفروق للعبارات التى تقيس **فرضية الدراسة الاولى.**

جدول رقم (4-3-3)

اختباركاى تربيع لدلالة الفروق لعبارات الفرضية الاولى

عبارات الفرضية	المتوسط	قيمة (كاى تربيع)	مستوى المعنوية	الدلالة
1-التزام المصارف الإسلامية بتطبيق المعيار يجعل الإفصاح في القوائم المالية المنشورة يؤدي إلى إيصال المعلومات المحاسبية للمستخدمين في الوقت المناسب.	**4.42**	**166.7**	0.000	قبول
2-تطبيق المعيار يجعل المعلومات المحاسبية المفصح عنها في القوائم المالية المنشورة للمصارف ذات قدرة تنبؤية عالية.	**4.32**	**83.6**	0.003	قبول
3-تطبيق المعيار للمصارف الإسلامية يزيد من دقة المعلومات المفصح عنها بالقوائم المالية للمصارف.	**4.34**	**224.8**	0.006	قبول
4-يتطلب المعيار وجود إفصاحات مالية وغير مالية في القوائم المنشورة والإيضاحات المرفقة للمصارف الإسلامية بالسودان.	**4.05**	**111.6**	0.000	قبول

5-التزام المصارف بالمعيار يزيد من درجة الثقة والاعتمادية للمعلومات المحاسبية المتضمنة في القوائم المالية للمصارف.	**4.38**	**69.5**	0.000	قبول
6-تطبيق المعيار يساعد المصارف في اعداد القوائم المالية بصورة سليمة بعيدة عن التحيز الشخصي.	**4.41**	**141.7**	0.000	قبول
7-الالتزام بهذا المعيار يعزز من شفافية الإفصاح في القوائم المالية المنشورة للمصارف الإسلامية بالسودان.	**4.29**	**131.9**	0.000	قبول
8-استخدام المعيار يزيد من شمولية الإفصاح عن المعلومات المحاسبية المنشورة للمصارف الإسلامية بالسودان.	**4.10**	**189.1**	0.000	قبول
9-تطبيق المعيار يزيد من دقة الإفصاح الشامل الذي يحقق سلامة المعلومات المحاسبية المدرجة بالقوائم المالية للمصارف.	**4.24**	**210.4**	0.000	قبول
10-القوائم المالية المعدة طبقا لهذا المعيار تعتبر أساسا للمقارنات بين الفترات المحاسبية المتعاقبة للمصرف والمصارف الاخري.	**4.12**	**160.0**	0.000	قبول
اجمالى العبارات	**4.27**	**148.9**	0.000	قبول

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

يتضح من الجدول رقم (4-3-3) ما يلى:

1. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة الاولى (166.7) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.42) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين بشدة على **العبارة (التزام المصارف الإسلامية بتطبيق المعيار يجعل الإفصاح في القوائم المالية المنشورة يؤدي إلى إيصال المعلومات المحاسبية للمستخدمين في الوقت المناسب).**

2. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة الثانية (83.6) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.32) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين بشدة على **العبارة (تطبيق المعيار يجعل المعلومات المحاسبية المفصح عنها في القوائم المالية المنشورة للمصارف ذات قدرة تنبؤية عالية).**

3. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة الثالثة (224.8) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.34) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين بشدة على **العبارة (تطبيق المعيار للمصارف الإسلامية يزيد من دقة المعلومات المفصح عنها بالقوائم المالية للمصارف)**.

4. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة الرابعة (111.6) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.05) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين على **العبارة (يتطلب المعيار وجود إفصاحات مالية وغير مالية في القوائم المنشورة والإيضاحات المرفقة للمصارف الإسلامية بالسودان)**.

5. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة الخامسة (69.5) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.38) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين بشدة على **العبارة (التزام المصارف بالمعيار يزيد من درجة الثقة والاعتمادية للمعلومات المحاسبية المتضمنة في القوائم المالية للمصارف)**.

6. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة السادسة (141.7) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.41) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين بشدة على **العبارة (تطبيق المعيار يساعد المصارف في اعداد القوائم المالية بصورة سليمة بعيدة عن التحيز الشخصي)**.

7. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة السابعة (131.9) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.29) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين بشدة على **العبارة (الالتزام بهذا المعيار يعزز من شفافية الإفصاح في القوائم المالية المنشورة للمصارف الإسلامية بالسودان)**.

8. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة الثامنة (189.1) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.10) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين على **العبارة (استخدام**

المعيار يزيد من شمولية الإفصاح عن المعلومات المحاسبية المنشـورة للمصـارف الإسـلامية بالسودان).

9. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة التاسعة (210.4) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقـل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالـة احصـائية بـين متوسط العبارة (4.24) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين بشـدة علـى **العبـارة (تطبيق المعيار يزيد من دقة الإفصاح الشامل الذي يحقق سلامة المعلومات المحاسبية المدرجـة بالقوائم المالية للمصارف).**

10. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة العاشرة (148.9) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالـة احصـائية بـين متوسط العبارة (4.27) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين بشـدة علـى **العبـارة (القوائم المالية المعدة طبقا لهذا المعيار تعتبر أساسا للمقارنات بين الفترات المحاسبية المتعاقبة للمصرف والمصارف الاخري).**

11. بلغت قيمة (كاى تربيع) لجميع عبارات **فرضية الدراسة الاولى** (148.9) بمسـتوى معنويـة (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.27) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين على **جميع عبارات فرضية الدراسة الاولى.**

ومما تقدم نستنتج أن فرضية الدراسة الاولى والتى نصت على: (هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق معيار العرض والإفصاح العام وكفاءة الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف الإسلامية) يعتبر فرض مقبول بنسبة موافقة بلغت (90.6)%.

تحليل بيانات الفرضية الثانية:

يؤدى تطبيق معيار العرض والافصاح العام الى زيادة فاعلية الافصاح المحاسبى فى القوائم المالية للمصارف الاسلامية.

وفيما يلى تحليل لفرضية الدراسة الثانية والتي تقيس رأى أفراد العينة المبحوثة حول **تطبيق معيار العرض والافصاح العام وأثره على فاعلية الافصاح المحاسبى فى القـوائم الماليـة للمصـارف الاسلامية:**

أولا" التوذيع التكرارى للعبارات التى تقيس فرضية الدراسة الثانية

جدول رقم (4-3-4)

التوزيع التكرارى لعبارات (فرضية الدراسة الثانية)

العبارة	أوافق بشدة		أوافق		محايد		لااوافق		لااوافق بشدة	
	عدد	نسبة	عدد	نسبة	عدد	نسبة	عدد	نسبة	عدد	نسبة
1-تطبيق المصارف الإسلامية للمعيار يزيد من جودة المعلومات المحاسبية المفصح عنها بالقوائم المالية.	85	45.9	89	48.1	10	5.5	1	0.5	0	0
2-الالتزام بتطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف يزيد من الإفصاح عن تركيز مصادر الاستثمارات وما في حكمها.	56	30.3	96	51.9	27	14.5	6	3.3	0	0
3-تطبيق المصارف الإسلامية بالسودان للمعيار يلزمها بالإفصاح عن مخاطر الموجودات والمطلوبات بالعملات الأجنبية.	56	30.3	77	41.6	43	23.3	8	4.3	1	0.5
4-التزام المصارف الإسلامية بالمعيار يجعلها تفصح عن توزيع حسابات الاستثمار المطلقة والمقيدة وفقاً لمدة استحقاقها.	51	27.6	103	55.7	26	14	4	2.2	1	0.5
5-تطبيق المصارف للمعيار يزيد من دقة الإفصاح الحقيقي عن الالتزامات المعتمدة غير المنتهية في قائمة المركز المالي.	50	27	106	57.3	22	11.9	7	3.8	0	0
6-التزام المصارف الإسلامية بالسودان بالمعيار يلزمها بالإفصاح عن الأحداث الهامة اللاحقة لتاريخ قائمة المركز المالي.	45	24.3	98	53	29	15.7	12	6.5	1	0.5
7-تطبيق المعيار يجعل المصارف الإسلامية قادرة على الإفصاح عن الارتباطات المالية الملزمة غير المنفذة في تاريخ قائمة المركز المالي.	58	31.4	96	51.9	26	14.1	5	2.7	0	0
8-التزام المصارف بالمعيار يمكنها من	51	27.6	105	56.8	24	13	3	1.6	2	1.1

الإفصاح عن الطريقة التي يستخدمها المصرف لتوزيع الربح أو الخسارة بين أصحاب حسابات الاستثمار وما في حكمه.									
9-تطبيق المعيار يجعل المصارف ذات طابع مالي من الإفصاح عن العمليات مع الأطراف ذات العلاقة.	**50**	**27**	**96**	**51.9**	**35**	**18.9**	**4**	**2.2**	**0**	**0**
10-التزام المصارف بالمعيار يجعلها ذات دقة عالية من الإفصاح عن السياسات المحاسبية الهامة في إيضاح واحد ملائم بدلاً من توزيعها مع الإيضاحات الأخرى.	**58**	**31.4**	**97**	**52.4**	**24**	**13**	**6**	**3.2**	**0**	**0**
مجموع العبارات	**560**	**30.3**	**963**	**52.1**	**266**	**14.4**	**56**	**3**	**5**	**0.2**

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

يتضح من الجدول رقم (4-3-4) ما يلى:

1.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **تطبيق المصارف الإسلامية للمعيار يزيد من جودة المعلومات المحاسبية المفصح عنها بالقوائم المالية**حيث بلغت نسبتهم (94) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (0.5) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (5.5) %.

2.أن غالبية افراد العينة يوافقون على **أن الالتزام بتطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف يزيد من الإفصاح عن تركيز مصادر الاستثمارات وما في حكمها**حيث بلغت نسبتهم (82.2) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (3.3) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (14.5) %.

3. أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **تطبيق المصارف الإسلامية بالسودان للمعيار يلزمها بالإفصاح عن مخاطر الموجودات والمطلوبات بالعملات الأجنبية**حيث بلغت نسبتهم (71.9) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (4.8) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (23.3) %.

4.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **التزام المصارف الإسلامية بالمعيار يجعلها تفصح عن توزيع حسابات الاستثمار المطلقة والمقيدة وفقاً لمدة استحقاقها** حيث بلغت نسبتهم (83.3) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (2.7) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (14)%.

5.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **تطبيق المصارف للمعيار يزيد من دقة الإفصاح الحقيقي عن الالتزامات المعتمدة غير المنتهية في قائمة المركز المالي** حيث بلغت نسبتهم (84.3) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (3.8) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (11.9) %.

6.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **التزام المصارف الإسلامية بالسودان بالمعيار يلزمها بالإفصاح عن الأحداث الهامة اللاحقة لتاريخ قائمة المركز المالي** حيث بلغت نسبتهم (77.3) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (7) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (15.7) %.

7.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **تطبيق المعيار يجعل المصارف الإسلامية قادرة على الإفصاح عن الارتباطات المالية الملزمة غير المنفذة في تاريخ قائمة المركز المالي** حيث بلغت نسبتهم (83.3) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (2.7) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (14) %.

8.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **التزام المصارف بالمعيار يمكنها من الإفصاح عن الطريقة التي يستخدمها المصرف لتوزيع الربح أو الخسارة بين أصحاب حسابات الاستثمار وما في حكمه** حيث بلغت نسبتهم (84.4) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (2.7) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (13) %.

9.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **تطبيق المعيار يجعل المصارف ذات طابع مالي من الإفصاح عن العمليات مع الأطراف ذات العلاقة** حيث بلغت نسبتهم (78.9) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (2.2) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (18.9) %.

10.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **التزام المصارف بالمعيار يجعلها ذات دقة عالية من الإفصاح عن السياسات المحاسبية الهامة في إيضاح واحد ملائم بدلاً من توزيعها مع الإيضاحات الأخرى** حيث بلغت نسبتهم (83.8) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (3.2) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (13) %.

11. أن غالبية افراد العينة يوافقون على جميع العبارات التى تقيس **(فرضية الدراسة الثانية)** حيث بلغت نسبتهم (82.4) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (3.2) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (14.4) %.

ثانيا" الاحصاء الوصفى لعبارات (فرضية الدراسة الثانية)

حيث يتم حساب كل من الوسط الحسابى والانحراف المعيارى لكل عبارات الدراسة ويتم مقارنة الوسط الحسابى للعبارة بالوسط الفرضى للدراسة (3) حيث تتحقق الموافقة على الفقرات اذا كان الوسط الحسابى للعبارة اكبر من الوسط الفرضى (3), وتتحقق عدم الموافقة اذا كان الوسط الحسابى أقل من الوسط الفرضى. وفيما يلى جدول يوضح المتوسط والانحراف المعيارى والاهمية النسبية للعبارات وترتيبها وفقا" لاجابات المستقصى منهم.

جدول رقم (4-3-5)

الاحصاء الوصفى لعبارات (فرضية الدراسة الثانية)

العبارات	الانحراف المعيارى	المتوسط	الدلالة	الترتيب
1-تطبيق المصارف الإسلامية للمعيار يزيد من جودة المعلومات المحاسبية المفصح عنها بالقوائم المالية.	0.617	4.39	أوافق بشدة	1
2-الالتزام بتطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف يزيد من الإفصاح عن تركيز مصادر الاستثمارات وما في حكمها.	0.756	4.09	أوافق	4
3-تطبيق المصارف الإسلامية بالسودان للمعيار يلزمها بالإفصاح عن مخاطر الموجودات والمطلوبات بالعملات الأجنبية.	0.871	3.97	أوافق	9
4-التزام المصارف الإسلامية بالمعيار يجعلها تفصح عن توزيع حسابات الاستثمار المطلقة والمقيدة وفقاً لمدة استحقاقها.	0.740	4.07	أوافق	7
5-تطبيق المصارف للمعيار يزيد من دقة الإفصاح الحقيقي عن الالتزامات المعتمدة غير المنتهية في قائمة المركز المالي.	0.733	4.08	أوافق	5
6-التزام المصارف الإسلامية بالسودان بالمعيار يلزمها بالإفصاح عن الأحداث الهامة اللاحقة لتاريخ قائمة المركز المالي.	0.841	3.94	أوافق	10
7-تطبيق المعيار يجعل المصارف الإسلامية قادرة على الإفصاح عن الارتباطات المالية الملزمة غير المنفذة في تاريخ قائمة المركز المالي.	0.742	4.11	أوافق	2

8-التزام المصارف بالمعيار يمكنها من الإفصاح عن الطريقة التي يستخدمها المصرف لتوزيع الربح أو الخسارة بين أصحاب حسابات الاستثمار وما في حكمه.	**0.751**	**4.08**	**أوافق**	**6**
9-تطبيق المعيار يجعل المصارف ذات طابع مالي من الإفصاح عن العمليات مع الأطراف ذات العلاقة.	**0.739**	**4.03**	**أوافق**	**8**
10-التزام المصارف بالمعيار يجعلها ذات دقة عالية من الإفصاح عن السياسات المحاسبية الهامة في إيضاح واحد ملائم بدلاً من توزيعها مع الإيضاحات الأخرى.	**0.767**	**4.10**	**أوافق**	**3**
الاجمالى	**0.755**	**4.08**	**أوافق**	

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

يتضح من الجدول رقم (4-3-5) ما يلى:

1/ أن جميع العبارات **التى تعبر عن عبارات (فرضية الدراسة الثانية)** يزيد متوسطها عن الوسط الفرضى (3) وهذة النتيجة تدل على موافقة أفراد العينة على جميع **العبارات التى تقيس (فرضية الدراسة الثانية).**

2/ أهم عبارة من عبارات **(فرضية الدراسة الثانية)** هى العبارة **(تطبيق المصارف الإسلامية للمعيار يزيد من جودة المعلومات المحاسبية المفصح عنها بالقوائم المالية)** حيث بلغ متوسط اجابات أفراد العينة على العبارة (4.39) بأنحراف معيارى **(0.617)** تليها فى المرتبة الثانية العبارة **(تطبيق المعيار يجعل المصارف الإسلامية قادرة على الإفصاح عن الارتباطات المالية الملزمة غير المنفذة في تاريخ قائمة المركز المالي)** حيث بلغ متوسط العبارة (4.11) بأنحرافمعيارى **(0.742).**

3/ وأقل عبارة من حيث الموافقة هى العبارة **(التزام المصارف الإسلامية بالسودان بالمعيار يلزمها بالإفصاح عن الأحداث الهامة اللاحقة لتاريخ قائمة المركز المالي.)** حيث بلغ متوسط العبارة (3.94) بأنحرافمعيارى (0.841).

4/ كما بلغ متوسط جميع العبارات (4.08) بأنحراف معيارى (0.755) وهذا يدل على أن غالبية افراد العينة يوافقون على جميع العبارات التى تقيس **عبارات فرضية الدراسة الثانية.**

ثالثا" اختبار (كاى تربيع) (فرضية الدراسة الثانية).

ولاختبار وجود فروق ذات دلالة احصائية بين أعداد الموافقين والمحايدين وغير الموافقين للنتـــائج اعلاه تم استخدام اختبار (كاى تربيع) لدلالة الفروق. وفيما يلى جدول يوضح نتائج اختبار كـــاى تربيع لدلالة الفروق للعبارات التى تقيس **فرضية الدراسة الثانية**.

جدول رقم (4-3-6)

اختباركاى تربيع لدلالة الفروق لعبارات الفرضية الثانية

عبارات الفرضية	المتوسط	قيمة (كاى تربيع)	مستوى المعنوية	الدلالة
1-تطبيق المصارف الإسلامية للمعيار يزيد مـــن جـــودة المعلومات المحاسبية المفصح عنها بالقوائم المالية.	**4.39**	**144.6**	0.000	قبول
2-الالتزام بتطبيق المعيار في القوائم المالية للمصـــارف يزيد من الإفصاح عن تركيز مصادر الاستثمارات وما في حكمها.	**4.09**	**98.6**	0.000	قبول
3-تطبيق المصارف الإسلامية بالسودان للمعيار يلزمهـــا بالإفصاح عن مخاطر الموجودات والمطلوبـــات بـــالعملات الأجنبية.	**3.97**	**111.7**	0.000	قبول
4-التزام المصارف الإسلامية بالمعيار يجعلها تفصح عن توزيع حسابات الاستثمار المطلقة والمقيـــدة وفقـــاً لمـــدة استحقاقها.	**4.07**	**190.7**	0.000	قبول
5-تطبيق المصارف للمعيار يزيـــد مـــن دقـــة الإفصـــاح الحقيقي عن الالتزامات المعتمدة غير المنتهية في قائمـــة المركز المالي.	**4.08**	**123.5**	0.000	قبول
6-التزام المصارف الإسلامية بالسودان بالمعيار يلزمهـــا بالإفصاح عن الأحداث الهامة اللاحقة لتاريخ قائمة المركز المالي.	**3.94**	**155.9**	0.000	قبول
7-تطبيق المعيار يجعل المصارف الإسلامية قادرة علـــى الإفصاح عن الارتباطات المالية الملزمة غير المنفذة فـــي تاريخ قائمة المركز المالي.	**4.11**	**102.1**	0.000	قبول
8-التزام المصارف بالمعيار يمكنها مـــن الإفصـــاح عـــن الطريقة التي يســـتخدمها المصـــرف لتوزيـــع الـــربح أو	**4.08**	**199.1**	0.000	قبول

الخسارة بين أصحاب حسابات الاستثمار وما في حكمه.				
9-تطبيق المعيار يجعل المصارف ذات طابع مالي من الإفصاح عن العمليات مع الأطراف ذات العلاقة.	**4.03**	**95.1**	0.000	قبول
10-التزام المصارف بالمعيار يجعلها ذات دقة عالية من الإفصاح عن السياسات المحاسبية الهامة في إيضاح واحد ملائم بدلاً من توزيعها مع الإيضاحات الأخرى.	**4.10**	**104.4**	0.000	قبول
اجمالى العبارات	**4.08**	**132.5**	0.000	قبول

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

يتضح من الجدول رقم (4-3-6) ما يلى:

1. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة الاولى (144.6) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.39) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين بشدة على **العبارة (تطبيق المصارف الإسلامية للمعيار يزيد من جودة المعلومات المحاسبية المفصح عنها بالقوائم المالية)**.

2. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة الثانية (98.6) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.09) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين على **العبارة (الالتزام بتطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف يزيد من الإفصاح عن تركيز مصادر الاستثمارات وما في حكمها)**.

3. بلغت قيمة (كاى تربيع)للعبارة الثالثة (111.7) بمستوى معنوية (0.0000.037) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (3.97) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين على **العبارة (تطبيق المصارف الإسلامية بالسودان للمعيار يلزمها بالإفصاح عن مخاطر الموجودات والمطلوبات بالعملات الأجنبية)**.

4. بلغت قيمة (كاى تربيع)للعبارة الرابعة (190.7) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.07) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين على **العبارة (التزام المصارف**

الإسلامية بالمعيار يجعلها تفصح عن توزيع حسابات الاستثمار المطلقة والمقيدة وفقاً لمدة استحقاقها).

5. بلغت قيمة (كاى تربيع)للعبارة الخامسة (123.5) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.08) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين على **العبارة (تطبيق المصارف للمعيار يزيد من دقة الإفصاح الحقيقي عن الالتزامات المعتمدة غير المنتهية في قائمة المركز المالي).**

6. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة السادسة (155.9) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (3.94) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين على **العبارة (التزام المصارف الإسلامية بالسودان بالمعيار يلزمها بالإفصاح عن الأحداث الهامة اللاحقة لتاريخ قائمة المركز المالي).**

7. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة السابعة (102.1) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.11) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين على **العبارة (تطبيق المعيار يجعل المصارف الإسلامية قادرة على الإفصاح عن الارتباطات المالية الملزمة غير المنفذة في تاريخ قائمة المركز المالي).**

8. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة الثامنة (199.1) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.08) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين على **العبارة (التزام المصارف بالمعيار يمكنها من الإفصاح عن الطريقة التي يستخدمها المصرف لتوزيع الربح أو الخسارة بين أصحاب حسابات الاستثمار وما في حكمه.).**

9. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة التاسعة (95.1) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.03) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين على **العبارة (تطبيق المعيار يجعل المصارف ذات طابع مالي من الإفصاح عن العمليات مع الأطراف ذات العلاقة).**

10. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة العاشرة (104.4) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.10) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين على **العبارة (التزام المصارف بالمعيار يجعلها ذات دقة عالية من الإفصاح عن السياسات المحاسبية الهامة في إيضاح واحد ملائم بدلاً من توزيعها مع الإيضاحات الأخرى).**

11. بلغت قيمة (كاى تربيع) لجميع عبارات **فرضية الدراسة الثانية** (132.5) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.08) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين على **جميع عبارات فرضية الدراسة الثانية.**

ومما تقدم نستنتج أن فرضية الدراسة الثانية والتى نصت على: (يؤدى تطبيق معيار العرض والافصاح العام الى زيادة فاعلية الافصاح المحاسبى فى القوائم المالية للمصارف الاسلامية) يعتبر فرض مقبول بنسبة موافقة بلغت (82.4)%.

تحليل بيانات الفرضية الثالثة:

الالتزام بتطبيق معيار العرض والإفصاح العام يساعد في توفير مؤشرات مالية جيدة للمصارف الإسلامية.

وفيما يلى تحليل لفرضية الدراسة الثالثة والتي تقيس رأى أفراد العينة المبحوثة حول الالتزام بتطبيق معيار العرض والإفصاح العام يساعد في توفير مؤشرات مالية جيدة للمصارف الإسلامية.

أولاً التوزيع التكرارى للعبارات التى تقيس فرضية الدراسة الثالثة

جدول رقم (4-3-7)

التوزيع التكرارى لعبارات (فرضية الدراسة الثالثة)

العبارة	أوافق بشدة		أوافق		محايد		لااوافق		لااوافق بشدة	
	عدد	نسبة	عدد	نسبة	عدد	نسبة	عدد	نسبة	عدد	نسبة
1-التزام المصارف الإسلامية بالمعيار يزيد من درجة الثقة في المعلومات المحاسبية مما يؤدي إلى سرعة تداول أسهمها.	70	37.8	95	51.4	12	6.5	8	4.3	0	0

2-تطبيق معايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية بالمصارف لها اثر كبير في إرساء دعائم السلامة المالية والمصرفية.	68	36.8	102	55.1	13	7	2	1.1	0	0
3-التزام المصارف بتطبيق المعيار يسهم في ترشيد القرارات الخاصة بتخطيط السياسة المالية والنقدية للبنك المركزي.	66	35.7	85	45.9	28	15.2	6	3.2	0	0
4-تطبيق المصارف الإسلامية للمعيار في القوائم المالية يزيد من قدرتها على جذب وتدفق الاستثمارات المحلية والأجنبية.	67	36.2	85	45.9	29	15.7	4	2.2	0	0
5-التزام المصارف الإسلامية بتطبيق المعيار يؤدي إلى توفير الوقت والجهد والتكاليف اللازمة لإصدار معيار محاسبي محلي خاص بالإفصاح المحاسبي للمصارف بالسودان.	60	32.4	97	52.4	25	13.5	3	1.7	0	0
6-تطبيق المعيار يجعل القوائم المالية للمصارف الإسلامية تمكن البنك المركزي والجهات الرقابية من مراقبة عمليات وأنشطة فروع المصارف الأجنبية العاملة بالسودان.	62	33.5	98	53	22	11.9	2	1.1	1	0.5
7-تطبيق المصارف للمعيار يؤدي إلى توفير معلومات محاسبية تساعد البنك المركزي في تقييم الأداء الاقتصادي للمصارف.	68	36.8	100	54	17	9.2	0	0	0	0
8-الالتزام بتطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف يساعد في التعرف على دورها في القيام بمسؤولياتها الاقتصادية.	55	29.7	105	56.8	21	11.3	4	2.2	0	0

9-التـــزام المصـــارف الإســـلامية بالسودان بالمعيار يؤكد من بقائهـــا في سوق المال والأموال.	46	24.9	90	48.6	38	20.6	8	4.3	3	1.6
10-تطبيق المعيـــار فـــي القـــوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان يزيد من قدرتها التنبؤيـــة بالأحـــداث المستقبلية المالية لهـــا ولعملائهـــا ويساعد ذلك فـــي اتخـــاذ القـــرارات الرشيدة.	57	30.8	96	51.9	25	13.5	7	3.8	0	0
مجموع العبارات	616	33.3	953	51.5	230	12.4	44	2.6	4	0.2

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

يتضح من الجدول رقم (4-3-7) ما يلي:

1.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **التزام المصارف الإسلامية بالمعيار يزيد من درجة الثقة في المعلومات المحاسبية مما يؤدي إلى سرعة تداول أسهمها** حيث بلغـــت نســـبتهم (89.2) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (4.3) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (6.5) %.

2.أن غالبية افراد العينة يوافقون على **أن تطبيق معايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإســـلامية بالمصارف لها اثر كبير في إرساء دعائم السلامة المالية والمصرفية**حيث بلغت نســـبتهم (91.9) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (1.1) %. اما افراد العينة والذين لم يبـــدوا اجابـــات محددة فقد بلغت نسبتهم (7) %.

3. أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **التزام المصارف بتطبيق المعيار يســـهم فـــي ترشـــيد القرارات الخاصة بتخطيط السياسة المالية والنقدية للبنك المركزي**حيث بلغت نسبتهم (81.6) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (3.2) %. اما افراد العينة والذين لم يبـــدوا اجابـــات محددة فقد بلغت نسبتهم (15.2) %.

4.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **تطبيق المصارف الإسلامية للمعيار في القوائم الماليـــة يزيد من قدرتها على جذب وتدفق الاستثمارات المحلية والأجنبية**حيث بلغت نســـبتهم (82.1) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (2.2) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (15.7) %.

5.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **التزام المصارف الإسلامية بتطبيق المعيار يؤدي إلى توفير الوقت والجهد والتكاليف اللازمة لإصدار معيار محاسبي محلي خاص بالإفصاح المحاسبي للمصارف بالسودان** حيث بلغت نسبتهم (84.8) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (1.7) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (13.5) %.

6.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **تطبيق المعيار يجعل القوائم المالية للمصارف الإسلامية تمكن البنك المركزي والجهات الرقابية من مراقبة عمليات وأنشطة فروع المصارف الأجنبية العاملة بالسودان**حيث بلغت نسبتهم (86.5) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (1.6) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (11.9) %.

7.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **تطبيق المصارف للمعيار يؤدي إلى توفير معلومات محاسبية تساعد البنك المركزي في تقييم الأداء الاقتصادي للمصارف** حيث بلغت نسبتهم (90.8) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (0) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (9.2) %.

8.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **الالتزام بتطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف يساعد في التعرف على دورها في القيام بمسؤولياتها الاقتصادية** حيث بلغت نسبتهم (86.5) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (2.2) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (11.3) %.

9.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **التزام المصارف الإسلامية بالسودان بالمعيار يؤكد من بقائها في سوق المال والأموال** حيث بلغت نسبتهم (73.5) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (5.9) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (20.6) %.

10.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **تطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان يزيد من قدرتها التنبؤية بالأحداث المستقبلية المالية لها ولعملائها ويساعد ذلك في اتخاذ القرارات الرشيدة** حيث بلغت نسبتهم (82.7) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (3.8) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (13.5) %.

11. أن غالبية افراد العينة يوافقون على جميع العبارات التى تقيس **(فرضية الدراسة الثالثة)** حيث بلغت نسبتهم (84.8) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (2.8) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (12.4) %.

ثانيا" الاحصاء الوصفى لعبارات (فرضية الدراسة الثالثة)

حيث يتم حساب كل من الوسط الحسابى والانحراف المعيارى لكل عبارات الدراسة ويتم مقارنة الوسط الحسابى للعبارة بالوسط الفرضى للدراسة (3) حيث تتحقق الموافقة على الفقرات اذا كان الوسط الحسابى للعبارة اكبر من الوسط الفرضى (3), وتتحقق عدم الموافقة اذا كان الوسط الحسابى أقل من الوسط الفرضى.و.فيما يلى جدول يوضح المتوسط والانحراف المعيارى والاهمية النسبية للعبارات التى تقاس وترتيبها وفقا" لاجابات المستقصى منهم.

جدول رقم (4-3-8)

الاحصاء الوصفى لعبارات (فرضية الدراسة الثالثة)

العبارات	الانحراف المعيارى	المتوسط	الدلالة	الترتيب
1-التزام المصارف الإسلامية بالمعيار يزيد من درجة الثقة في المعلومات المحاسبية مما يؤدي إلى سرعة تداول أسهمها.	0.753	4.22	أوافق بشدة	3
2-تطبيق معايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية بالمصارف لها اثر كبير في إرساء دعائم السلامة المالية والمصرفية.	0.638	4.27	أوافق بشدة	2
3-التزام المصارف بتطبيق المعيار يسهم في ترشيد القرارات الخاصة بتخطيط السياسة المالية والنقدية للبنك المركزي.	0.788	4.14	أوافق	7
4-تطبيق المصارف الإسلامية للمعيار في القوائم المالية يزيد من قدرتها على جذب وتدفق الاستثمارات المحلية والأجنبية.	0.763	4.16	أوافق	6
5-التزام المصارف الإسلامية بتطبيق المعيار يؤدي إلى توفير الوقت والجهد والتكاليف اللازمة لإصدار معيار محاسبي محلي خاص بالإفصاح المحاسبي للمصارف بالسودان.	0.708	4.15	أوافق	5
6-تطبيق المعيار يجعل القوائم المالية للمصارف الإسلامية تمكن البنك المركزي والجهات الرقابية من مراقبة عمليات	0.718	4.18	أوافق	4

وأنشطة فروع المصارف الأجنبية العاملة بالسودان.				
7-تطبيق المصارف للمعيار يؤدي إلى توفير معلومات محاسبية تساعد البنك المركزي في تقييم الأداء الاقتصادي للمصارف.	**0.620**	**4.28**	**أوافق بشدة**	**1**
8-الالتزام بتطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف يساعد في التعرف على دورها في القيام بمسؤولياتها الاقتصادية.	**0.692**	**4.14**	**أوافق**	**8**
9-التزام المصارف الإسلامية بالسودان بالمعيار يؤكد من بقائها في سوق المال والأموال.	**0.876**	**3.90**	**أوافق**	**10**
10-تطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان يزيد من قدرتها التنبؤية بالأحداث المستقبلية المالية لها ولعملائها ويساعد ذلك في اتخاذ القرارات الرشيدة.	**0.767**	**4.09**	**أوافق**	**9**
الاجمالى	**0.732**	**4.15**	**أوافق**	

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

يتضح من الجدول رقم (4-3-8) ما يلى:

1/ أن جميع العبارات **التى تعبر عن عبارات (فرضية الدراسة الثالثة)** يزيد متوسطها عن الوسط الفرضى (3) وهذة النتيجة تدل على موافقة أفراد العينة على جميع **العبارات التى تقيس (فرضية الدراسة الثالثة).**

2/ أهم عبارة من عبارات **(فرضية الدراسة الثالثة)**هى العبارة**(تطبيق المصارف للمعيار يؤدي إلى توفير معلومات محاسبية تساعد البنك المركزي في تقييم الأداء الاقتصادي للمصارف)** حيث بلغ متوسط اجابات أفراد العينة على العبارة (4.28) بأنحرافمعيارى **(0.620)** تليها فى المرتبة الثانية العبارة **(تطبيق معايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية بالمصارف لها اثر كبير في إرساء دعائم السلامة المالية والمصرفية)** حيث بلغ متوسط العبارة (4.27) بأنحرافمعيارى **(0.638)**.

3/ وأقل عبارة من حيث الموافقة هى العبارة **(التزام المصارف الإسلامية بالسودان بالمعيار يؤكد من بقائها في سوق المال والأموال)** حيث بلغ متوسط العبارة (3.90) بأنحرافمعيارى (0.876).

4/ كما بلغ متوسط جميع العبارات (4.15) بأنحرافمعيارى (0.732) وهذا يدل علـــى أن غالبيـــة افراد العينة يوافقون على جميع العبارات التى تقيس **عبارات فرضية الدراسة الثالثة.**

ثالثا" اختبار (كاى تربيع) (فرضية الدراسة الثالثة).

ولاختبار وجود فروق ذات دلالة احصائية بين أعداد الموافقين والمحايدين وغير الموافقين للنتـــائج اعلاه تم استخدام اختبار (كاى تربيع) لدلالة الفروق. وفيما يلى جدول يوضح نتائج اختبار كـــاى تربيع لدلالة الفروق للعبارات التى تقيس **فرضية الدراسة الثالثة.**

جدول رقم (4-3-9)

اختباركاى تربيع لدلالة الفروق لعبارات الفرضية الثالثة

عبارات الفرضية	المتوسط	قيمة (كاى تربيع	مستوى المعنوية	الدلالة
1-التزام المصارف الإسلامية بالمعيار يزيد من درجة الثقة في المعلومات المحاسبية مما يؤدي إلى سرعة تداول أسهمها.	**4.22**	**120.5**	0.000	قبول
2-تطبيق معايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية بالمصارف لها اثر كبير في إرساء دعائم السلامة المالية والمصرفية.	**4.27**	**143.6**	0.000	قبول
3-التزام المصارف بتطبيق المعيار يسهم في ترشيد القرارات الخاصة بتخطيط السياسة المالية والنقدية للبنك المركزي.	**4.14**	**83.1**	0.000	قبول
4-تطبيق المصارف الإسلامية للمعيار في القوائم المالية يزيد من قدرتها على جذب وتدفق الاستثمارات المحلية والأجنبية.	**4.16**	**86.8**	0.000	قبول
5-التزام المصارف الإسلامية بتطبيق المعيار يؤدي إلى توفير الوقت والجهد والتكاليف اللازمة لإصدار معيار محاسبي محلي خاص بالإفصاح المحاسبي للمصارف بالسودان.	**4.15**	**109.9**	0.000	قبول
6-تطبيق المعيار يجعـــل القـــوائم الماليـــة للمصـــارف الإسلامية تمكن البنك المركزي والجهات الرقابيـــة مـــن مراقبة عمليات وأنشطة فروع المصارف الأجنبية العاملة بالسودان.	**4.18**	**191.6**	0.000	قبول

7-تطبيق المصارف للمعيار يؤدي إلى توفير معلومات محاسبية تساعد البنك المركزي في تقييم الأداء الاقتصادي للمصارف.	**4.28**	**56.8**	0.000	قبول
8-الالتزام بتطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف يساعد في التعرف على دورها في القيام بمسؤولياتها الاقتصادية.	**4.14**	**128.6**	0.000	قبول
9-التزام المصارف الإسلامية بالسودان بالمعيار يؤكد من بقائها في سوق المال والأموال.	**3.90**	**132.1**	0.000	قبول
10-تطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان يزيد من قدرتها التنبؤية بالأحداث المستقبلية المالية لها ولعملائها ويساعد ذلك في اتخاذ القرارات الرشيدة.	**4.09**	**99.08**	0.000	قبول
اجمالى العبارات	**4.15**	**115.2**	0.000	قبول

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

يتضح من الجدول رقم (4-3-9) ما يلى:

1. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة الاولى (120.5) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.22) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين بشدة على **العبارة (التزام المصارف الإسلامية بالمعيار يزيد من درجة الثقة في المعلومات المحاسبية مما يؤدي إلى سرعة تداول أسهمها)**.

2. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة الثانية (143.6) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.27) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين بشدة على **العبارة (تطبيق معايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية بالمصارف لها اثر كبير في إرساء دعائم السلامة المالية والمصرفية)**.

3. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة الثالثة (83.1) بمستوى معنوية (0.0000.037) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.14) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين على **العبارة (التزام**

المصارف بتطبيق المعيار يسهم في ترشيد القرارات الخاصة بتخطيط السياسة المالية والنقدية للبنك المركزي).

4. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة الرابعة (86.8) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.16) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين على **العبارة (تطبيق المصارف الإسلامية للمعيار في القوائم المالية يزيد من قدرتها على جذب وتدفق الاستثمارات المحلية والأجنبية).**

5. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة الخامسة (109.9) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.15) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين على **العبارة (التزام المصارف الإسلامية بتطبيق المعيار يؤدي إلى توفير الوقت والجهد والتكاليف اللازمة لإصدار معيار محاسبي محلي خاص بالإفصاح المحاسبي للمصارف بالسودان).**

6. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة السادسة (191.6) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.18) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين على **العبارة (تطبيق المعيار يجعل القوائم المالية للمصارف الإسلامية تمكن البنك المركزي والجهات الرقابية من مراقبة عمليات وأنشطة فروع المصارف الأجنبية العاملة بالسودان).**

7. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة السابعة (56.8) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.28) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين بشدة على **العبارة (تطبيق المصارف للمعيار يؤدي إلى توفير معلومات محاسبية تساعد البنك المركزي في تقييم الأداء الاقتصادي للمصارف).**

8. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة الثامنة (128.6) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.14) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين على **العبارة (الالتزام بتطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف يساعد في التعرف على دورها في القيام بمسؤولياتها الاقتصادية).**

9. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة التاسعة (132.1) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (3.90) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين على **العبارة (التزام المصارف الإسلامية بالسودان بالمعيار يؤكد من بقائها في سوق المال والأموال).**

10. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة العاشرة (99.08) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.09) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين على **العبارة (تطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان يزيد من قدرتها التنبؤية بالأحداث المستقبلية المالية لها ولعملائها ويساعد ذلك في اتخاذ القرارات الرشيدة).**

11. بلغت قيمة (كاى تربيع) لجميع عبارات **فرضية الدراسة الثالثة** (115.2) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.15) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين على **جميع عبارات فرضية الدراسة الثالثة.**

ومما تقدم نستنتج أن فرضية الدراسة الثالثة والتى نصت على: (الالتزام بتطبيق معيار العرض والإفصاح العام يساعد في توفير مؤشرات مالية جيدة للمصارف الإسلامية) يعتبر فرض مقبول بنسبة موافقة بلغت (84.8)%.

تحليل بيانات الفرضية الرابعة:

هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق معيار العرض والإفصاح العام ومصداقية وعدالة القوائم المالية للمصارف الإسلامية

وفيما يلى تحليل لفرضية الدراسة الرابعة والتي تقيس رأى أفراد العينة المبحوثة حول العلاقة بين تطبيق معيار العرض والإفصاح العام ومصداقية وعدالة القوائم المالية للمصارف الإسلامية:

أولاً التوذيع التكرارى للعبارات التى تقيس فرضية الدراسة الرابعة

جدول رقم (4-3-10)

التوزيع التكرارى لعبارات (فرضية الدراسة الرابعة)

العبارة	أوافق بشدة		أوافق		محايد		لااوافق		لااوافق بشدة	
	عدد	نسبة	عدد	نسبة	عدد	نسبة	عدد	نسبة	عدد	نسبة
1-تطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان ينتج عنه معلومات محاسبية عادلة.	75	45.5	91	44.3	16	8.6	3	1.6	0	0
2-التزام المصارف الإسلامية بالسودان بتطبيق المعيار يساعد الملاك والمساهمين في الحصول على معلومات مالية صادقة.	69	37.3	100	54.1	15	8.1	1	0.5	0	0
3-استخدام المعيار في الإفصاح عن المعلومات في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان يوفر معلومات محاسبية موثوقة.	59	31.9	99	53.5	26	14.1	1	0.5	0	0
4-تطبيق المعيار يجعل القوائم المالية للمصارف الاسلامية تتمتع بمستوى عالي من الإفصاح عن المعلومات المحاسبية.	66	35.7	102	55.1	16	8.7	1	0.5	0	0
5-الالتزام بالافصاح والشفافية يدفع المصارف الي الاهتمام بتحسين ادارة الاصول والخصوم وكسب ثقة العملاء.	68	36.8	96	51.9	19	10.3	1	0.5	1	0.5

6-تطبيق المعيار يوفر معلومات صادقة للمحللين الماليين تؤكد صدق تنبؤاتهم المالية المبنية على المعلومات المحاسبية المفصح عنها في القوائم المالية للمصارف.	65	35.1	95	51.4	22	11.9	2	1.1	1	0.5
7-إلتزام المصارف بالمعيار يساعد الجهات الرقابية في التعرف على مدى التزام تلك المصارف بموجهات الشريعة الإسلامية.	57	30.8	106	57.3	17	9.2	5	2.7	0	0
8-تطبيق المعيار يجعل المصارف الإسلامية قادرة على الاستمرارية في أداء مهامها وذلك لقناعة العملاء بأدائها.	58	31.4	93	50.3	29	15.7	4	2.1	1	0.5
9-تطبيق المعيار يجعل القوائم المالية للمصارف تساعد المستخدمين على مختلف فئاتهم في ترشيد قراراتهم الاقتصادية.	61	33	92	49.7	28	15.1	3	1.2	1	0.5
10-الالتزام بالمعيار في القوائم المالية للمصارف الإسلامية يعزز ثقة العملاء وصدق معاملاتهم المالية الشرعية.	66	35.7	96	51.9	20	10.8	3	1.6	0	0
مجموع العبارات	644	34.8	970	52.4	208	11.2	24	1.4	4	0.2

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

يتضح من الجدول رقم (4-3-10) ما يلى:

1.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **تطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان ينتج عنه معلومات محاسبية عادلة** حيث بلغت نسبتهم (89.8) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (1.6) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (8.6) %.

2.أن غالبية افراد العينة يوافقون على **أن التزام المصارف الإسلامية بالسودان بتطبيق المعيار يساعد الملاك والمساهمين في الحصول على معلومات مالية صادقة** حيث بلغت نسبتهم (91.4)

% بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (0.5) %. اما افراد العينة والذين لم يبـــدوا اجابـــات محددة فقد بلغت نسبتهم (8.1) %.

3. أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **استخدام المعيار في الإفصاح عن المعلومات في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان يوفر معلومات محاسبية موثوقة** حيث بلغت نسبتهم (85.4) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (0.5) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (14.1) %.

4.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **تطبيق المعيار يجعل القوائم المالية للمصارف الاسلامية تتمتع بمستوى عالي من الإفصاح عن المعلومات المحاسبية** حيث بلغت نسبتهم (90.8) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (0.5) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (8.7) %.

5.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **الالتزام بالافصاح والشفافية يدفع المصارف الي الاهتمام بتحسين ادارة الاصول والخصوم وكسب ثقة العملاء** حيث بلغت نسبتهم (88.7) % بينما بلغـــت نسبة غير الموافقون على ذلك (1) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغـــت نسبتهم (10.3) %.

6.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **تطبيق المعيار يوفر معلومات صادقة للمحللين المـــاليين تؤكد صدق تنبؤاتهم المالية المبنية على المعلومات المحاسبية المفصح عنها في القوائم الماليـــة للمصارف** حيث بلغت نسبتهم (86.5) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلـــك (1.6) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (11.9) %.

7.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن**إلتزام المصارف بالمعيار يساعد الجهات الرقابيـــة فـــي التعرف على مدى التزام تلك المصارف بموجهات الشريعة الإسلامية** حيث بلغت نســـبتهم (88.1) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (2.7) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابـــات محددة فقد بلغت نسبتهم (9.2) %.

8.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **تطبيق المعيار يجعل المصارف الإسلامية قـــادرة علـــى الاستمرارية في أداء مهامها وذلك لقناعة العملاء بأدائها** حيث بلغت نســـبتهم (81.7) % بينمـــا بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (2.6) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (15.7) %.

9.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **تطبيق المعيار يجعل القوائم المالية للمصارف تساعد المستخدمين على مختلف فئاتهم في ترشيد قراراتهم الاقتصادية** حيث بلغت نسبتهم (82.7) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (2.2) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (15.1) %.

10.أن غالبية افراد العينة يوافقون على أن **الالتزام بالمعيار في القوائم المالية للمصارف الإسلامية يعزز ثقة العملاء وصدق معاملاتهم المالية الشرعية** حيث بلغت نسبتهم (87.6) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (1.6) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (10.8) %.

11. أن غالبية افراد العينة يوافقون على جميع العبارات التى تقيس **(فرضية الدراسة الرابعة)** حيث بلغت نسبتهم (87.2) % بينما بلغت نسبة غير الموافقون على ذلك (1.6) %. اما افراد العينة والذين لم يبدوا اجابات محددة فقد بلغت نسبتهم (11.2) %.

ثانيا" الاحصاء الوصفى لعبارات (فرضية الدراسة الرابعة)

حيث يتم حساب كل من الوسط الحسابى والانحراف المعيارى لكل عبارات الدراسة ويتم مقارنة الوسط الحسابى للعبارة بالوسط الفرضى للدراسة (3) حيث تتحقق الموافقة على الفقرات اذا كان الوسط الحسابى للعبارة اكبر من الوسط الفرضى (3), وتتحقق عدم الموافقة اذا كان الوسط الحسابى أقل من الوسط الفرضى. وفيما يلى جدول يوضح المتوسط والانحراف المعيارى والاهمية النسبية للعبارات وترتيبها وفقا" لاجابات المستقصى منهم.

جدول رقم (4-3-11)

الاحصاء الوصفى لعبارات (فرضية الدراسة الرابعة)

العبارات	الانحراف المعيارى	المتوسط	الدلالة	الترتيب
1-تطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان ينتج عنه معلومات محاسبية عادلة.	**0.690**	**4.29**	**أوافق بشدة**	**1**
2-التزام المصارف الإسلامية بالسودان بتطبيق المعيار يساعد الملاك والمساهمين في الحصول على معلومات مالية صادقة.	**0.631**	**4.28**	**أوافق بشدة**	**2**
3-استخدام المعيار في الإفصاح عن المعلومات في القوائم	**0.674**	**4.16**	**أوافق**	**7**

المالية للمصارف الإسلامية بالسودان يوفر معلومات محاسبية موثوقة.				
4-تطبيق المعيار يجعل القوائم المالية للمصارف الاسلامية تتمتع بمستوى عالي من الإفصاح عن المعلومات المحاسبية.	0.632	4.25	أوافق بشدة	3
5-الالتزام بالافصاح والشفافية يدفع المصارف الي الاهتمام بتحسين ادارة الاصول والخصوم وكسب ثقة العملاء.	0.697	4.23	أوافق بشدة	4
6-تطبيق المعيار يوفر معلومات صادقة للمحللين الماليين تؤكد صدق تنبؤاتهم المالية المبنية على المعلومات المحاسبية المفصح عنها في القوائم المالية للمصارف.	0.726	4.19	أوافق	6
7-إلتزام المصارف بالمعيار يساعد الجهات الرقابية في التعرف على مدى التزام تلك المصارف بموجهات الشريعة الإسلامية.	0.696	4.16	أوافق	8
8-تطبيق المعيار يجعل المصارف الإسلامية قادرة على الاستمرارية في أداء مهامها وذلك لقناعة العملاء بأدائها.	0.774	4.09	أوافق	10
9-تطبيق المعيار يجعل القوائم المالية للمصارف تساعد المستخدمين على مختلف فئاتهم في ترشيد قراراتهم الاقتصادية.	0.762	4.12	أوافق	9
10-الالتزام بالمعيار في القوائم المالية للمصارف الإسلامية يعزز ثقة العملاء وصدق معاملاتهم المالية الشرعية.	0.696	4.22	أوافق بشدة	5
الاجمالى	0.697	4.20	أوافق بشدة	

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

يتضح من الجدول رقم (4-3-11) ما يلى:

1/ أن جميع العبارات **التى تعبر عن عبارات (فرضية الدراسة الرابعة)** يزيد متوسطها عن الوسط الفرضى (3) وهذة النتيجة تدل على موافقة أفراد العينة على جميع **العبارات التى تقيس (فرضية الدراسة الرابعة).**

2/ أهم عبارة من عبارات **(فرضية الدراسة الرابعة)** هى العبارة **(تطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان ينتج عنه معلومات محاسبية عادلة)** حيث بلغ متوسط اجابات أفراد العينة على العبارة (4.29) بأنحرافمعيارى **(0.690)** تليها فى المرتبة الثانية العبارة **(التزام المصارف الإسلامية بالسودان بتطبيق المعيار يساعد الملاك والمساهمين في الحصول على معلومات مالية صادقة)** حيث بلغ متوسط العبارة (4.28) بأنحرافمعيارى **(0.631)**.

3/ وأقل عبارة من حيث الموافقة هى العبارة **(تطبيق المعيار يجعل المصارف الإسلامية قادرة على الاستمرارية في أداء مهامها وذلك لقناعة العملاء بأدائها)** حيث بلغ متوسط العبارة (4.09) بأنحرافمعيارى (0.774).

4/ كما بلغ متوسط جميع العبارات (4.20) بأنحراف معيارى (0.697) وهذا يدل على أن غالبية افراد العينة يوافقون بشدة على جميع العبارات التى تقيس **عبارات فرضية الدراسة الرابعة.**

ثالثا" اختبار (كاى تربيع) (فرضية الدراسة الرابعة).

ولاختبار وجود فروق ذات دلالة احصائية بين أعداد الموافقين والمحايدين وغير الموافقين للنتائج اعلاه تم استخدام اختبار (كاى تربيع) لدلالة الفروق. وفيما يلى جدول يوضح نتائج اختبار كاى تربيع لدلالة الفروق للعبارات التى تقيس **فرضية الدراسة الرابعة.**

جدول رقم (4-3-12)

اختباركاى تربيع لدلالة الفروق لعبارات الفرضية الرابعة

عبارات الفرضية	المتوسط	قيمة كاى تربيع	مستوى المعنوية	الدلالة
1-تطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان ينتج عنه معلومات محاسبية عادلة.	**4.29**	**121.4**	0.000	قبول
2-التزام المصارف الإسلامية بالسودان بتطبيق المعيار يساعد الملاك والمساهمين في الحصول على معلومات مالية صادقة.	**4.28**	**139.04**	0.000	قبول
3-استخدام المعيار في الإفصاح عن المعلومات في القوائم	**4.16**	**116.8**	0.000	قبول

المالية للمصارف الإسلامية بالسودان يوفر معلومات محاسبية موثوقة.				
4-تطبيق المعيار يجعل القوائم المالية للمصارف الاسلامية تتمتع بمستوى عالي من الإفصاح عن المعلومات المحاسبية	**4.25**	**139.6**	0.000	قبول
5-الالتزام بالافصاح والشفافية يدفع المصارف الي الاهتمام بتحسين ادارة الاصول والخصوم وكسب ثقة العملاء.	**4.23**	**198.8**	0.000	قبول
6-تطبيق المعيار يوفر معلومات صادقة للمحللين الماليين تؤكد صدق تنبؤاتهم المالية المبنية على المعلومات المحاسبية المفصح عنها في القوائم المالية للمصارف.	**4.19**	**186.3**	0.000	قبول
7-إلتزام المصارف بالمعيار يساعد الجهات الرقابية في التعرف على مدى التزام تلك المصارف بموجهات الشريعة الإسلامية.	**4.16**	**134.9**	0.000	قبول
8-تطبيق المعيار يجعل المصارف الإسلامية قادرة على الاستمرارية في أداء مهامها وذلك لقناعة العملاء بأدائها.	**4.09**	**162.8**	0.000	قبول
9-تطبيق المعيار يجعل القوائم المالية للمصارف تساعد المستخدمين على مختلف فئاتهم في ترشيد قراراتهم الاقتصادية.	**4.12**	**165.7**	0.000	قبول
10-الالتزام بالمعيار في القوائم المالية للمصارف الإسلامية يعزز ثقة العملاء وصدق معاملاتهم المالية الشرعية.	**4.22**	**117.2**	0.000	قبول
اجمالى العبارات	**4.20**	**148.3**	0.000	قبول

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الاستبانة 2014.

يتضح من الجدول رقم (4-3-12) ما يلى:

1. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة الاولى (121.4) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.29) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين بشدة على **العبارة (تطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان ينتج عنه معلومات محاسبية عادلة).**

2. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة الثانية (139.04) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.28) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين بشدة على **العبارة (التزام المصارف الإسلامية بالسودان بتطبيق المعيار يساعد الملاك والمساهمين في الحصول على معلومات مالية صادقة)**.

3. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة الثالثة (116.8) بمستوى معنوية (0.0000.037) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.16) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين على **العبارة (استخدام المعيار في الإفصاح عن المعلومات في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان يوفر معلومات محاسبية موثوقة)**.

4. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة الرابعة (139.6) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.25) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين بشدة على **العبارة (تطبيق المعيار يجعل القوائم المالية للمصارف الاسلامية تتمتع بمستوى عالي من الإفصاح عن المعلومات المحاسبية)**.

5. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة الخامسة (198.8) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.23) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين بشدة على **العبارة (الالتزام بالافصاح والشفافية يدفع المصارف الي الاهتمام بتحسين ادارة الاصول والخصوم وكسب ثقة العملاء)**.

6. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة السادسة (186.3) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.19) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين على **العبارة (تطبيق المعيار يوفر معلومات صادقة للمحللين الماليين تؤكد صدق تنبؤاتهم المالية المبنية على المعلومات المحاسبية المفصح عنها في القوائم المالية للمصارف)**.

7. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة السابعة (134.9) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين

متوسط العبارة (4.16) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين على **العبارة (إلتزام المصارف بالمعيار يساعد الجهات الرقابية في التعرف على مدى التزام تلك المصارف بموجهات الشريعة الإسلامية)**.

8. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة الثامنة (162.8) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.09) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين على **العبارة (تطبيق المعيار يجعل المصارف الإسلامية قادرة على الاستمرارية في أداء مهامها وذلك لقناعة العملاء بأدائها)**.

9. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة التاسعة (165.7) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.12) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين على **العبارة (تطبيق المعيار يجعل القوائم المالية للمصارف تساعد المستخدمين على مختلف فئاتهم في ترشيد قراراتهم الاقتصادية)**.

10. بلغت قيمة (كاى تربيع) للعبارة العاشرة (117.2) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.22) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين بشدة على **العبارة (الالتزام بالمعيار في القوائم المالية للمصارف الإسلامية يعزز ثقة العملاء وصدق معاملاتهم المالية الشرعية)**.

11. بلغت قيمة (كاى تربيع) لجميع عبارات **الفرضية الدراسة الرابعة** (148.3) بمستوى معنوية (0.000) وهذه القيمة أقل من مستوى المعنوية (0.05) وعليه فأن ذلك يشير الى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين متوسط العبارة (4.20) والوسط الفرضى للدراسة (3) ولصالح الموافقين بشدة على **جميع عبارات فرضية الدراسة الرابعة**.

ومما تقدم نستنتج أن فرضية الدراسة الرابعة والتى نصت على: (هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق معيار العرض والإفصاح العام ومصداقية وعدالة القوائم المالية للمصارف الإسلامية) يعتبر فرض مقبول بنسبة موافقة بلغت (87.2)%.

الخاتمة

تشتمل على الآتي:

اولاً: النتائج

ثانياً: التوصيات

أولا: النتائج:

بعد عرض الجانب النظري والميداني واختبار الفرضيات توصل الباحث الي النتائج الآتية:-

1. التزام المصارف الإسلامية بتطبيق معيار العرض والإفصاح العام للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية يجعل الإفصاح في القوائم المالية المنشورة يؤدي إلى إيصال المعلومات المحاسبية للمستخدمين في الوقت المناسب.

2. تطبيق المعيار يساعد المصارف في اعداد القوائم المالية بصورة سليمة بعيدة عن التحيز الشخصي.

3. يتطلب المعيار وجود إفصاحات مالية وغير مالية في القوائم المنشورة والإيضاحات المرفقة للمصارف الإسلامية بالسودان.

4. استخدام المعيار في الافصاح عن المعلومات في القوائم المالية للمصارف الاسلامية يوفر معلومات محاسبية موثوقة.

5. تطبيق المصارف الإسلامية للمعيار يزيد من شفافية المعلومات المحاسبية المفصح عنها بالقوائم المالية.

6. تطبيق المعيار يجعل المصارف الإسلامية قادرة على الإفصاح عن الارتباطات المالية الملزمة غير المنفذة في تاريخ قائمة المركز المالي.

7. التزام المصارف الإسلامية بالسودان بالمعيار يلزمها بالإفصاح عن الأحداث الهامة اللاحقة لتاريخ قائمة المركز المالي.

8. توسع المصارف في الافصاح المحاسبي للقوائم المالية يزيد من شفافية المعلومات المحاسبية الملائمة للتنبؤ بالاحداث المستقبلية.

9. تطبيق المصارف للمعيار يؤدي إلى توفير معلومات محاسبية تساعد البنك المركزي في تقييم الأداء الاقتصادي للمصارف.

10. تطبيق معايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية بالمصارف لها اثر كبير في إرساء دعائم السلامة المالية والمصرفية.

11. التزام المصارف الإسلامية بالسودان بالمعيار يؤكد من بقائها في سوق المال والأموال.

12. توفر القوائم المالية للمصارف الاسلامية معلومات محاسبية تساعد المستخدمين في اتخاز القرارات الرشيدة.

13. تطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان ينتج عنه معلومات محاسبية عادلة.

14. التزام المصارف الإسلامية بالسودان بتطبيق المعيار يساعد الملاك والمساهمين في الحصول على معلومات مالية صادقة.

15. تطبيق المعيار يجعل المصارف الإسلامية قادرة على الاستمرارية في أداء مهامها وذلك لقناعة العملاء بأدائها.

16. ان تطبيق المصارف والمؤسسات المالية لمعايير المحاسبة الاسلامية لها أثر كبير في إرساء دعائم السلامة المالية لاتباعها قواعد الشريعة الاسلامية.

ثانيا: التوصيات:

بناءاً علي نتائج الدراسة يوصي الباحث بالآتي:

1. على المصارف الإسلامية الإلتزام بتطبيق المعيار مما يجعل الإفصاح في القوائم المالية المنشورة يؤدي إلى إيصال المعلومات المحاسبية للمستخدمين في الوقت المناسب.

2. علي المصارف الاسلامية اعداد القوائم المالية بصورة سليمة بعيدة عن التحيز الشخصي.

3. الزام المصارف الاسلامية بعرض الإفصاحات المالية وغير المالية في القوائم المالية المنشورة والإيضاحات المرفقة للمصارف الإسلامية بالسودان.

4. ضرورة الالتزام بالمعيار الذي يقتضي شفافية الافصاح المحاسبي للقوائم المالية للمصارف.

5. مراعاة دقة وشمولية الافصاح المحاسبي لكافة القوائم المالية المنشورة للمصارف.

6. علي المصارف الاسلامية الالتزام بالمعيار عند اعداد القوائم المالية وذلك لما يوفره من معلومات محاسبية موثوقة.

7. علي المصارف الاسلامية تطبيق المعيار لانهيساعد المستخدمين على مختلف فئاتهم في ترشيد قراراتهم الاقتصادية.

8. نشر القوائم المالية للمصارف وفقاً لمبدأ الإفصاح والشفافية، وذلك حتى يتمكن المساهمون في المصارف من معرفة نتائج أعمالهم المصرفية.

9. إن إلزام المصارف بالافصاح التام عند عرض القوائم المالية يجعلها قابلة للمقارنة بين الوحدات المحاسبية المتشابهة.

10. يجب مراعاة تفعيل المعيار عند الافصاح وعرض القوائم المالية للمصارف مما يساهم في زيادة الثقة في المعلومات المحاسبية من قبل المستخدمين.

11. ضرورة ان تفصح القوائم المالية والايضاحات الملحقة بها للمصارف الاسلامية عن كل السياسات والمعلومات المحاسبية بصورة واضحة وكاملة.

12. يجب الإلتزام التام بالمعيار عند اعداد القوائم المالية للمصارف مما يزيد من صدق وعدالة القوائم المالية بالنسبة للمستخدمين.

13. ضرورة الاهتمام بمتطلبات المعيار وفقا للافصاح المحاسبي للقوائم المالية للمصارف مما يساعد في التنبؤات المستقبلية واتخاز القرارات الاقتصادية الرشيدة.

14. علي المصارف الالتزام بالمعيار لمساعدة الجهات الرقابية في التعرف على مدى التزام تلك المصارف بموجهات الشريعة الإسلامية.

15. تطوير ورفع كفاءة أداء المصارف الاسلامية وتنمية مهارات العاملين فيها من اصحاب الخبرات والكفاءات المتميزة علي تطبيق المعايير الاسلامية في جميع معاملاتها.

16. توصيات لدراسات مستقبلية:

أ. دور معيار العرض والإفصاح العام للمصارف الإسلامية على زيادة فاعلية القرارات الإدارية.

ب. أثر معيار العرض والإفصاح العام للمصارف الإسلامية في زيادة المحتوى المعلوماتي للقوائم المالية.

ج. مقترح لتطوير معيار العرض والإفصاح العام للمصارف الإسلامية لمواكبة بيئة العمل السودانية.

المصادر المراجع

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

السنة النبوية.

أولاً: المراجع باللغة العربية:

1) الكتب

- إبراهيم مصطفى وآخرون، **المعجم الوسيط**، الجزء الثاني،(الرياض: مجمع اللغة العربية،، 1961م).
- _____، **المعجم الوسيط**، الجزء الأول،(الرياض: مجمع اللغة العربية،، 1961م).
- أحمد المصري، **إدارة البنوك التجارية والإسلامية**، (الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 2005م)
- احمد محمد محمود نصار ، **معيار العرض والإفصاح العام في القوائم المالية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات الإسلامية في البحرين** ، www.kantakji.com/figh/files/0307711 .
- اكاديمية السودان للعلوم المصرفية والمالية، **الفتاوي الشرعية للمصارف السودانية، الكتاب الثاني**، (الخرطوم: شركة مطابع السودان للعملة المحدودة، 2010م).
- أمين السيد أحمد لطفى، **المحاسبة الدولية الإطار الفكري للمحاسبة**، (الإسكندرية: الدار الجامعية، 2002م).
- _____، إعداد وعرض القوائم المالية في ضوء معايير المحاسبة، (الإسكندرية: الدار الجامعية، 2008م).
- _____، **نظرية المحاسبة**، (الإسكندرية: الدار الجامعية، 2007م).
- _____، **نظرية المحاسبة منظور التوافق الدولي**، (الإسكندرية: الدار الجامعية للطباعة وللنشر، 2005م).
- جمال العمارة، **المصارف الإسلامية**، (الجزائر: دار النبأ للكتب، 1996م).
- حسين محمد سمحان،وموسي عمر مبارك، **محاسبة المصارف الإسلامية**،(عمان: دار المسرة للنشر،2009م).

- حسين مصطفى غانم، **مفهوم المصرف الإسلامي**، (القاهرة: دار العزيز، 1985م)، ص 60.
- حكمت أحمد الراوي، **المحاسبة الدولية** (عمان: دار حنين للنشر والتوزيع،1416ه-1995م).
- _____، **نظم المعلومات المحاسبية** (عمان:مكتبة دار الثقافة للنشر، 1999).
- حلمي محمود نمر , بحوث في نظرية المحاسبة (القاهرة: دار النهضة العربية، 1977م).
- _____، **نظرية المحاسبة**، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1977م).
- خالد جمال الجعارات، **معايير التقارير المالية الدولية**، (عمان: إثراء للنشر والتوزيع، 2008م).
- رضوان حلوة حنان، **تطور الفكر المحاسبي مدخل نظرية المحاسبة**، (عمان: مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، 1998م).
- _____، **النموذج المحاسبي المعاصر من المبادئ إلى المعايير**(عمان: دار الثقافة للطباعة والنشر،2002م).
- رفيق يونس المصري، **المصارف الإسلامية**، (جدة: جامعة الملك عبد العزيز، مركز النشر العلمي، 1416هـ).
- ريموت فرحات، **المصارف الإسلامية**، (بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2004م).
- _____، **ما معني بنك إسلامي**، (القاهرة: مطابع الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، 1982م).
- شقيري نوري موسى وآخرون، **المؤسسات المالية المحلية والدولية**، (عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2009م).
- الشيخ محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي، دار الفجر، سنة 666 هجرية.
- ضياء مجيد، **البنوك الإسلامية**، (الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 1997م).
- طارق عبد العال حماد، **التقارير المالية**، (الإسكندرية: الدار الجامعية، 2006م).
- عادل رزق، **الإفصاح في المؤسسات العربية**، ندوة الشفافية والإفصاح في التقارير المالية للمؤسسات الحكومية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية- القاهرة, الفترة من 8 إلى 12 يوليو 2007م.

- عامر محمد علي محمد الرطام، **متطلبات الافصاح عن ربحية السهم وتأثيرها على قرارات المستثمرين في ضوء المعايير المحاسبية الدولية** (القاهرة:جامعة عين شمس،كلية التجارة، رسالة ماجستير غير منشورة، 2006).
- عاشور عبد الجواد عبد الحميد، **النظام القانوني للبنوك الإسلامية**، (القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1996م).
- عائشة الشرقاوي المالقي، **البنوك الإسلامية: بين الفقة والقانون والتطبيق**، (بيروت: المركزي الثقافي العربي، 2000م).
- عباس مهدي الشيرازي، **نظرية المحاسبة** (الكويت: ذات السلاسل، 1990م)، ص 23.
- عبد الرازق عبد الرحيم الهيتي، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، (عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع، 1988م).
- عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، الاستثمار في بورصة الأوراق المالية. (القاهرة: الدار الجامعية، 2000 م).
- عبد الله محمد الطيار، البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، (الرياض: د.ن، 1408 هـ).
- عبد الماجد عبد الله حسن، **محاسبة المنشآت المتخصصة**، (الخرطوم: منشورات جامعة السودان المفتوحة، 2007م).
- عبدالله السقفي، **إدارة الانتاج والعمليات**، (صنعاء: د.ن، 1996م).
- عبدالوهاب نصر علي، **القياس والإفصاح المحاسبي ولفقاً لمعايير المحاسبة العربية والدولية**، (الإسكندرية: الدار الجامعية، 2007م).
- عز عبد الفتاح، مقدمة في الإحصاء الوصفي والاستدلالي باستخدام SPSS، (القاهرة: دار النهضة العربية , 1981م).
- عطا حمد البيوك، **معايير المحاسبة الدولية**، (الرياض: الشرق الأوسط، 1982م).
- على الجارم، مصطفى أمين، **البلاغة الواضحة**، (القاهرة: دار المعارف للنشر، 1987م).
- علي عثمان حامد، **الرقابة المصرفية والشرعية على المصارف الإسلامية**، (الخرطوم: د.ن، د.ت).

- عمر شبرا، **نحو نظام نقدي عادل: دراسة للنقود والمصارف والسياسات المقدية في ضوء الإسلامي**، (القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، النهار للطبع والمشر والتوزيع، 1990م).
- فادي محمد الرفاعي، **المصارف الإسلامية**، (بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2004م).
- فتح حسن خلف، البنوك الإسلامية، (الأردن: عالم الكتب الحديث، 2006 م).
- كمال الدين الدهراوي،**تحليل القوائم المالية لأغراض الإستثمار**، (الإسكندرية: الدار الجامعية، 2004م).
- كمال حسين، **دراسات وبحوث في المراجعة**، (القاهرة: بدون دار نشر، 2001م).
- كمال عبد العزيز النقيب، **مقدمة في نظرية المحاسبة**، (عمان: دار وائل للنشر والتوزيع، 2004م).
- لجنة معايير المحاسبة، معايير المحاسبة المالية،الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، (الرياض: 1998م).
- مامون توفيق حميدان ود. حسين القاضي، **نظرية المحاسبة** (دمشق: مطبعة جامعة دمشق، 1994م – 1995م).
- مجلس معايير المحاسبة والمراجعة، معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط في المؤسسات المالية الإسلامية ، (البحرين: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ، 2002م).
- مجلس معايير المحاسبة المالية، **أهداف المحاسبة المالية، ومفاهيمها ومعيار العرض والإفصاح العام، ومعلومات عن الهيئة، هيئة المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية**، جمادي الأولى 1415هـ، أكتوبر 1994م.
- _____، معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، (البحرين: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 1422هـ، 2001م).
- _____، **معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية**، (االمنامة: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 1421هـ، 2000م).

- مجيد جاسم الشرع، **المحاسبة في المنظمات المالية: لمصارف الإسلامية**، (عمان: إثراء للنشر والتوزيع، 2008م).
- _____، **البنوك الإسلامية**، ط3، (القاهرة: إيتراك للنشر والتوزيع، 1999م).
- محمد المبروك ابوزيد، **المحاسبة الدولية وانعكاساتها في الدول العربية** (القاهرة: مطبعة ايتراك للنشر والتوزيع،1416ه–1995م).
- محسن طه صادق ، **دور القياس والإفصاح المحاسبي بالتطبيق الفعال لحوكمة الشركات في القطاع المصرفي**، دراسة تحليلية تطبيقية، (الخرطوم: جامعة امدرمان الإسلامية، رسالة دكتوراه غير منشورة، 2010م).
- محمد جلال سليمان صديق، **دور القيم في نجاح البنوك الإسلامية** (القاهرة: المعهد العالمي للفكر الاسلامي، 1996).
- محمد سمير الصبان، **أصول القياس وأساليب الاتصال المحاسبي**، (الإسكندرية: الدار الجامعية، 1991م).
- _____، محمد الفيومي محمد، **المراجعة بين النظرية والتطبيق**، (الإسكندرية: الدار الجامعية والنشر، 1990).
- محمد شيخون، **المصارف الإسلامية , دراسة في تقويم المشروعية الدينية والدور الاقتصادي والسياسي**، (عمان: دار وائل، 2001م).
- محمد فيصل آل سعود، **البنوك والتأمين في الإسلام**، (القاهرة: د. ن، 1979م).
- محمد كمال عطية، **أصول المحاسبة المالية في الإسلام**، (القاهرة: مكتبة وهبه، 1996م).
- _____، **محاسبة الشركات والمصارف في النظام الإسلامي**، (القاهرة: مطبعة أطلس، 1984م).
- محمد مطر، **التأصيل النظري للممارسات المهنية في مجال القياس والعرض والإفصاح**، (عمان: دار وائل للنشر، 2004م).
- محمد محمود عبد ربه، **طريق إلى البورصة**، (الإسكندرية: الدار الجامعية، 2000م).
- محمد محمود علجوني، **البنوك الإسلامية، أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية**، (عمان: دار المسيرة للطباعة والنشر والتوزيع، 2008م).

- محمد يونس وعبد النعيم محمد مبارك، النقود و اعمال البنوك والأسواق المالية، (القاهرة: الدار الجامعية، 2003 م).
- محمود إبراهيم عبد السلام، **رؤية المستثمرين للتقارير المالية للشركات المساهمة المصرية**، (الإسكندرية: مطبعة الإشعاع الفني، 1998م).
- محمود الأنصاري وآخرون، **البنوك الإسلامية**، (القاهرة: مؤسسة الأهرام، 1988م).
- _____، **أساسيات الاقتصاد الإسلامي**، (عمان: دار المناهج للنشر والتوزيع، 2004م).
- محمود السيد الناغي، **دروس في نظرية المحاسبة** (القاهرة: مكتبة عين شمس، 1987).
- محمود عبد السلام تركي، **تحليل التقارير المالية**، (الالرياض: د.ن، 1995م).
- محمود عبد الكريم إرشيد، الشامل في عمليات المصارف الإسلامية، (عمان: دار النفائس، الطبعة الثانية، 2007م).
- مصطفى كمال السيد، البنوك الإسلامية المنهج و التطبيق، مطابع غباشي، طنطا، 1988 م.
- معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، بيان رقم (2) مفاهيم المحاسبة المالية للمؤسسات المالية الإسلامية،الفقرة (1)،1999م.
- _____، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، بيان رقم (1)، 1999م.
- المعجم الوسيط، الجزء الأول، (ورد إن كلمة مصرف من الصرف).
- مهدي حسن زويلف، **إدارة الأفراد من منظور كمي والعلاقات الإنسانية**، (الاردن: دار مجدلاوي للنشر، 1993م).
- موسوعة تقييم اداء البنوك الإسلامية، الجزء السادس، **تقويم الدور المحاسبي للمصارف الإسلامية**، (القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، النهار للطبع والنشر والتوزيع، 1417هـ 1996م).
- نبيه بن عبدالرحمن الجبر، محمد علاءالدين عبدالمنعم،المحاسبة الدولية الإطار الفكري والواقع العملي(الرياض: دون دار نشر،1416ه/ 1995م).
- نصر الدين فضل المولى محمد، المصارف الإسلامية، ط1، (القاهرة: د.ن، 1405 – 1985م).

- نعيم حسني دهمش، **القوائم المالية والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها**، (عمان: دار وائل للنشر، 1995م).
- نوال حسين عباس، **المؤسسات المالية**، (الخرطوم: شركة مطابع السودان للعملة المحدودة، 2003م).
- دونالد كيسو، ترجمة أحمد حجاج، **المحاسبة المتوسطة**، (الرياض: دار المريخ للنشر، 2007م).
- هناء اسماعيل حسني، **نظم المعلومات المحاسبية** (الاسكندرية: الدار الجامعية، 2006).
- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، **المعايير الشرعية المعيار الشرعي رقم (10) السلم والسلم الموازي**، (المنامة: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 1423هـ مايو 2002م).
- وجدي لوبيس، دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية، (القاهرة:إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، 2009م).
- يوسف كمال محمد، **فقه الاقتصاد النقدي**، ط4، (القاهرة: دار القلم، 2002م).

2) الدوريات:

- أحمد السيد، **مدى أهمية المعلومات المحاسبية للمستثمرين، منهج مقترح لتطوير الإفصاح المحاسبي لنشيط سوق المال المصري**، مجلة البحوث التجارية، ، كلية التجارة، جامعة الزقازيق ,المجلد (15)، العدد الثاني، يوليو 1993م).
- احمد النجار البنوك الإسلامية و أثرها في تطور الاقتصاد الوطني، مجلة المسلم المعاصر، العدد 24، 1401 هـ.
- أحمد حسن علي عامر، **القياس والإفصاح المحاسبي عن المخاطر الإئتمانية في البنوك، مجلة البحوث الإدارية، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية**، العدد الرابع، أكتوبر 2006م.
- أحمد عثمان رشوان خلف، **دراسة وتقييم معايير المحاسبة الدولية ومدى قابليتها للتطبيق في الممارسة في مصر، مجلة الإدارة العامة، معهد الإدارة العامة**، المجلد السابع والثلاثون، العدد الثالث، نوفمبر 1997م.

- أحمد محمد لطفي قريب، **مدخل مقترح لقياس فاعلية الإفصاح عن السياسات المحاسبية بالبنوك التجارية، جامعة الزقازيق**، مجلة الدراسات والبحوث التجارية، السنة التاسعة عشر، العدد الأول، 1999م.
- حسني عبد الجليل صبيحي، **دور المراجع الخارجي في زيادة فعالية الإفصاح والشفافية**، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، كلية التجارة وإدارة الأعمال، جامعة حلوان،العدد الاول، 2002م.
- حسين علي خشارمة، **مستوى الإفصاح في البيانات المالية للبنوك والشركات المالية المشابهة المندمجة في الأردن**، جامعة النجاح، مجلة جامعة النجاح للأبحاث (العلوم الإنسانية)، المجلد 17 (أ)، 2003م.
- حسين كامل فهمي، **نحو إعادة هيكلة النظام المصرفي الإسلامي**، (السعودية: جامعة الملك عبد العزيز، كلية الاقتصاد الاسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، المجلد الرابع، 1992م.
- خالد الخطيب، **الإفصاح المحاسبي في التقارير المالية للشركات المساهمة العامة الأردنية في ظل معيار المحاسبة الدولي رقم (1)**، مجلة جامعة دمشق، المجلد الثامن عشر، العدد الثاني، 2002م.
- د. أحمد هاني بحيري، **الإفصاح عن المخاطر في التقارير المالية**، (مصر: جامعة الزقازيق، كلية التجارة، مجلة البحوث التجارية، المجلد الحادي عشر، العدد الأول، يناير 1989م).
- زغدار احمد و سفير محمد خيار , **التكيف مع متطلبات الإفصاح وفق المعايير المحاسبية الدولية** , مجلة الباحث , كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح , العدد السابع 2009–2010م.
- طلال إبراهيم عربي، **قياس درجة ومدى الإفصاح المحاسبي في الشركات الصناعية بالمملكة العربية السعودية، دراسة عملية**، المجلة العلمية لكلية الإدارة والاقتصاد، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة قطر، العدد الثامن، 1997م.
- عبد الرحمن إبراهيم الحميد، **دراسة ميدانية لتحديد مدى التزام البنوك التجارية بالمملكة العربية السعودية بمتطلبات معيار العرض والإفصاح العام الصادرة من مؤسسة النقد**

العربي السعودي عند إعداد قوائمها المالية،جامعة الإسكندرية، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، المجلد 33، العدد الثاني، 1966م.

- عبدالحميد احمد محمود، **اثر متغيرات السوق علي كثافة الإفصاح في التقارير المالية**، مجلة البحوث التجارية المعاصرة ,كلية التجارة، جامعة جنوب الوادي، العدد الاول، المجلد الثالث عشر، يونيو 1999م.
- عثمان حمد محمد خير، **السياسات والآليات الإسلامية لضبط السيولة مع تقييم للتجارب القائمة (شهامة وشمم)**، (الخرطوم: المعهد العالي للدراسات المصرفية والمالية، مجلة دراسات مصرفية ومالية، العدد الرابع عشر، ديسمبر 2010م).
- عصافت السيد عاشور، **التكامل بين القوائم المالية المعدة وفقاً لأساس الاستحقاق والقوائم المالية المعدة وفقاً للأساس النقدي في الإفصاح عن نوعية الدخل**، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة،، كلية التجارة ,جامعة عين شمس,العدد الأول، يناير 1990م).
- عواطف يوسف محمد علي وآخرون، **دور بنك السودان المركزي في تعميق إسلام الجهاز المصرفي**، (الخرطوم: المعهد العالي للدراسات المصرفية والمالية، مجلة دراسات مصرفية ومالية، العدد الأول، أبريل 1999م).
- عوض سلامة فايز الرحيلي، **دور نظم السوق المالية الجديد في تعزيز الشفافية والإفصاح المحاسبي في البيئة السعودية**،، مجلة كتاب التجارة للبحوث العلمية، كلية التجارة , جامعة الإسكندرية ,العدد الثاني، المجلد (41)، سبتمبر 2004م.
- غازي عبد الحي بن عوف، **المعايير المحاسبية كاداة فعالة لقياس نتائج النشاط الاقتصادي**,مجلة المصارف,اتحاد المصارف السوداني, العدد الثاني عشر,1426ه–2005م.
- فؤاد السيد المليجي، **مدى كفاية الإفصاح المحاسبي في ضوء معايير المحاسبية المحلية والحوافز الضريبية من وجهة نظر الفاحص الضريبي مع دراسة تطبيقية على صناعة السياحة في مصر**.، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية،، كلية التجارة , جامعة الإسكندرية ,المجلد (35)، العدد الأول، مارس 1998م).
- فؤاد بن أحمد المبارك، **قياس مدى التزام الشركات المساهمة السعودية بمتطلبات معيار العرض والإفصاح العام**، مجلة البحوث التجارية المعاصرة، جامعة جنوب الوادي،المجلد الثامن عشر، العدد الأول، يونيو 2004م.

- لطيف زيود وآخرون، **الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف وفقاً للمعيار الدولي رقم 30 "حالة تطبيقية في المصرف التجاري السوري"**، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، مجلد (28) العدد (2)، 2006.
- _____، دور الإفصاح المحاسبي في سوق الأوراق المالية في تشريد قرارت الإستثمار.
- لطيف زيود وآخرون، **دور الإفصاح المحاسبي في سوق الأوراق المالية في ترشيد قرارات الاستثمار**، مرجع سابق، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، مجلد (28) العدد (2)، 2006.
- مجلة الأحكام العدلية المادة 121، ج2.
- مجلة ندوة المصارف الإسلامية، إصدار معهد الإمارات للدراسات المصرفية، مارس، 1988م، صالمقال الأول – العمل المصرفي الإسلامي (الفلسفة – الأسس –....) بقلم د. عبد الستار ابوغدة).
- محمد البلتاجي، **نموذج مقترح لقياس المخاطر في المصرفية الإسلامية**، مجلة الدراسات المالية والتجارية، كلية التجارة، بني سويف، جامعة القاهرة، العدد الثالث، ديسمبر 2002م.
- محمد البلتاجي، **نموذج مقترح لقياس المخاطر في المصرفية الإسلامية**، مجلة الدراسات المالية والتجارية، كلية التجارة، بني سويف، جامعة القاهرة، العدد الثالث، ديسمبر 2002م.
- محمد بهاء الدين إبراهيم أحمد، **أثر إتباع منهج التوسع في الإفصاح المحاسبي بالقوائم المالية في ترشيد التحاسب الضريبي للضريبة على أرباح شركات الأموال**، مجلة البحوث التجارية, كلية التجارة , جامعة الزقازيق، المجلد (14)، العدد الثاني، يوليو 1992م).
- محمد حسين أحمد حسين، **أثر الإفصاح عن السياسة المحاسبية للمخزون السلعي على أسعار الأسهم**، المجلة العلمية للتجارة والتمويل، كلية التجارة ,جامعة طنطا,العدد الثاني، 1997م.
- محمد شريف توفيق، **رؤية مستقبلية نحو المحاور الرئيسية لتطوير المعايير المحاسبية في السعودية**، مجلة الإدارة العامة، معهد الإدارة العامة، الرياض،العدد 55، 1987م.
- محمد قاسم شلتوت، **الحاجة المتزايدة إلى الإفصاح المستقل عن قائمة التدفقات النقدية وعلاقتها بصافي الدخل ورأس المال العامل**، (مصر: جامعة المنصورة، كلية التجارة، المجلة المصرية للدراسات التجارية، العدد الرابع، 1992م).

- محمد مجيد سليم، محمد رفيق عثامنة، **الأهمية النسبية لبنود الإفصاح المحاسبي في قرارات الإقراض المصرفي**، (عمان: المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية، المجلد العاشر، العدد الثاني، 2007م).
- محمد محمد علي هاشم، **مدى التزام وحدات الجهاز المصرفي السعودي بالإفصاح عن سياساتها المحاسبية، جامعة المنوفية**، مجلة آفاق جديدة، العدد 3، 4، 1996م.
- _____، خصائص أساسية للاقتصاد الإسلامي، منشورات بنك دبي الإسلامي، دبي، 1995م.
- محمد محمود عبد ربه محمد، **إطار مقترح لزيادة فعالية الإفصاح المحاسبي بهدف تخفيض مخاطر الاستثمار في وق الأوراق المالية**، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، العدد الثاني، أبريل 2008م.
- وفاء محمد عبد الصمد، **القياس والإفصاح عن المخاطر في البنوك التجارية على ضوء المعايير المحاسبية ومقررات لجنة بازل II بين النظرية والتطبيق**، المجلة المصرية للدراسات التجارية، كلية التجارية، جامعة المنصورة، العدد الأول، 2008م.
- يوسف محمد جربوع، وسالم عبد الله، **تحليل وتقييم مدى استخدام معايير المحاسبة الدولية عند العرض والإفصاح في القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المشابهة في فلسطين**، المجلة العلمية للتجارة والتمويل، المجلد الأول، العدد (1)، 2006م.

3) الرسائل الجامعية:

- أبكر محمود أحمد محمد، **معايير القياس والإفصاح في المنظمات غير الهادفة الي الربح**، دراسة تحليلية تطبيقية رسالة ماجستير محاسبة غير منشورة،جامعة ام درمان الإسلامية،كلية الدراسات العليا،2005م.
- ابوبكر عبد الباقي محمد الطيب ,إطار علمي لتحديد اثر التوسع في الإفصاح المحاسبي علي ترشيد عملية التحاسب الضريبي في السودان ,رسالة دكتوراة في المحاسبة غير منشورة، كلية التجارة، جامعة النيلين , 2008م.
- أحمد رجب عبد الملك، **إطار مقترح للتقارير المالية المنشورة في ظل تحقيق الشفافية ببورصة الأوراق المالية**، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، جامعة الزقازيق، كلية التجارة، العدد الأول، 2006م.

- أحمد عبد العفو مصطفى العليات، **الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية**، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، 2006م.
- أحمد عبد العفو مصطفى العليات، **الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية**، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، 2006م.
- اونسة عثمان اونسة ، **دور المدخل الواقعي في الوفاء بمتطلبات القياس والإفصاح المحاسبي في سوق راس المال** ، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة ، كلية الدراسات العليا ، جامعة ام درمان الإسلامية ، 2007م.
- اونسة عثمان اونسة، **دور المدخل الواقعي في الوفاء بمتطلبات القياس والإفصاح المحاسبي في سوق راس المال**، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة، كلية الدراسات العليا، جامعة ام درمان الإسلامية، 2007م.
- توفيق محمد، **قياس متطلبات العرض والإفصاح العام وتقييم مدى توافرها في التقارير المالية للشركات المساهمة وفق معيار العرض والإفصاح العام بالمملكة العربية السعودية**، دراسة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في المحاسبة غير منشورة، جامعة الملك فيصل، كلية الدراسات العليا، 1990م.
- جميل حسن محمد النجار، **متطلبات الإفصاح في القوائم والتقارير المالية لدى الشركات المساهمة العامة**، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة والتمويل غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2007م.
- جيهان السيد عبد الرحمن الشعراوي، **القياس والإفصاح المحاسبي عن المخاطر في المصارف الإسلامية في ضوء معايير المحاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية**، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة، جامعة عين شمس، كلية التجارة، 2009م.
- خالد شاحوذ خلف الدليمي، **تقويم كفاءة وفاعلية الأداء الاقتصادي للمصارف الإسلامية: دراسة تحليلية مقارنة لعينة من المصارف الإسلامية العربية**، رسالة دكتوراه في الفلسفة في الاقتصاد غير منشورة، كلية الاقتصاد، الجامعة المستنصرية، 2002م.

- خالد هاشم فضل التوم، **نموذج مقترح لتفعيل قواعد حوكمة الشركات بسوق الأوراق المالية: دراسة حالة الخرطوم للأوراق المالي**, رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة غير منشورة , جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا، 2010م).
- رجب السيد راشد، **دراسة تحليلية لإطار العلاقة بين البيئة والإفصاح المحاسبي**، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة غير منشورة ,كلية التجارة، جامعة الاسكندرية، 1996م.
- رولا لايقة، **القياس والإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف ودروها في ترشيد قرارات الاستثمار**، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة، جامعة تشرين، كلية الاقتصاد، 2007م.
- سامر مظهر قنطجي، **دور الحضارة الإسلامية لتطوير الفكر المحاسبي**، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة غير منشورة،جامعة حلب، كلية الدراسات العليا، 2003م.
- صالح محمد السيد، **الإفصاح بين النظرية والتطبيق**، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة والتمويل غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2004م.
- عادل محمد أحمد رزق، **تقييم الاستثمارات المالية للبنوك وشركات تداول الأوراق المالية والإفصاح عنه في ضوء المعايير المحاسبية**، رسالة ماجستير غير منشورة في المحاسبة، جامعة عين شمس, كلية التجارة, مصر، 2003م.
- عبد العال إبراهيم علي، **أثر تطبيق معيار المحاسبة الدولي رقم (1) في الإفصاح والعرض للقوائم المالية**، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2005م.
- عبد العزيز محمد قطب عبد العزيز، **استخدام التبويب الصناعي بغرض تحسين الإفصاح المحاسبي للقوائم المالية المنشورة**، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة غير منشورة، جامعة عين شمس، كلية التجارة، 2005م.
- عثمان تاج السر إدريس، **سلامة تطبيق المعايير المحاسبية في إعداد ونشر القوائم المالية لشركات التأمين الإسلامية**، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2005م.
- علاء الدين محمد حسين الدميري، **أثر تغير وتعدد سعر اصرف على قياس العمليات التي تتم بعملة أجنبية وعلى إعداد القوائم المالية الأجنبية للوحدات الاقتصادية**، (الإسكندرية: جامعة الإسكندرية، كلية الجارة، رسالة ماجستير غير منشورة، 1991م).

- عماد الدين سليمان حسين، **أثر الالتزام بمعيار الإفصاح المحاسبي واستخدام مقررات لجنة بازل (1)، (2) في تقويم كفاءة أداء المصارف السودانية**، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة، جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا، 2006م.
- عمر محمد إبراهيم آدم، **دور الإفصاح المحاسبي في تلبية احتياجات مستخدمي القوائم المالية**، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة، جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا، 2007م.
- عمر محمد فهد شيخ عثمان، **إدارة الموجودات والمطلوبات لدى المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية**، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة غير منشورة، جامعة دمشق، 2009م.
- عوض الله موسي علي،**اثر تطبيق معايير المحاسبة االسلامية علي قياس الكفاءة المالية في شركات التأمين التعاوني**، رساالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة غير منشورة، جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا 2011م.
- غازي عبد الحي بن عوف، **معيار العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية والإسلامية النظرية والتطبيق**، رسالة ماجستير محاسبة والتمويل غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2003م.
- غسان أحمد الأمين أحمد، **دور مراقب الحسابات في زيادة فعالية الإفصاح المحاسبي ومنفعة التقارير والقوائم المالية المنشورة وملحقاتها**، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة، جامعة أم درمان الإسلامية، كلية الدراسات العليا، 2008م.
- غسان احمد الامين احمد،**دور مراقب الحسابات في وزيادة فعالية الإفصاح ومنفعة التقارير والقوائم المالية المنشورة وملحقاتها**، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشـــورة، كليـــة الدراسات العليا، جامعة امدرمان الاسلامية، 2008م
- فارس جميل الصوفي، **تحليل العلاقة بين مدى تطبيق معايير المحاسبة الدولية والأداء المالي للشركات الصناعية المساهمة العامة المدرجة في بورصة عمان**، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة والتمويل غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2006م.
- فؤاد توفيق ياسين، **دور معايير المحاسبة والمراجعة الدولية في تحديد الوعاء الضريبي في الشركات متعددة الجنسية في ظل قانون ضريبة الدخل رقم (14) لسنة 1995م**، رسالة

دكتوراه الفلسفة فى المحاسبة غير منشورة، جامعة أم درمان الإسلامية، كلية الدراسات العليا، 2000م.

- مأمون مدني مهدي سبيل، **تطبيق معايير المحاسبة الدولية وأثرها في جذب الاستثمارات الأجنبية للأسواق المالية بالدول النامية**، رساالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة والتمويل غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2009م.
- محمد آدم محمد هارون، **الإفصاح في القوائم المالية والتقارير المالية للشركات المساهمة العامة السودانية**، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة، جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا، 2006م.
- محمد الفاتح عثمان صبير، **المعايير المصرفية العالمية وأثرها في الأداء المالي للمصارف**، رسالة دكتوراه الفلسفة الدراسات المصرفية غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا 2014م.
- محمد حمد البلتاجي، **معايير تقويم أداء المصارف الإسلامية**، (القاهرة: جامعة الأزهر، كلية التجارة، رسالة دكتوراه غير منشورة، 1997م).
- محمد عبيد كافي أبكر، **دور المعايير المحاسبية في تحديد تكلفة استخدام الموارد البيئية**، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2003م.
- محمد فداء الدين بهجت، وعبد الله يماني، **الأثر المتوقع لمعيار العرض والإفصاح العام على مستوى الإفصاح في القوائم المالية المنشورة للشركات المساهمة العامة السعودية**، جامعة الملك سعود، مجلة الملك، المجلد الثاني، العلوم الإدارية، 1990م.
- مرتضى الزين حسن العوض، **أثر عوامل البيئة الداخلية في تطبيق معايير المحاسبة الدولية**، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2006م.
- مصطفى نجم البشاري، **مدى ملاءمة معايير المحاسبة والمراجعة الدولية لتنشيط كفاءة سوق الخرطوم للأوراق المالية**، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة غير منشورة، جامعة أم درمان الإسلامية، كلية الدراسات العليا، 2002م.
- _____، **المدخل إلى معايير المحاسبة**، الخرطوم، د.ن، 2007م.

- مفيد عبد الله حمود ظاهر، **درجة الإفصاح في شركات المساهمة العامة الفلسطينية**، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة غير منشورة، جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا، 2004م.
- موسى محمد شحاده، **مدى نجاعة البنوك الإسلامية وتغلغلها في الاقتصادية الفلسطيني**، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة غير منشورة، جامعة الحرة بهولندا، 2011م.
- ناهض نمر محمد الخالدي، **إطار مقترح لتطوير نظام الرقابة الداخلية في المعاملات المصرفية**، (الخرطوم: جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، رسالة دكتوراه غير منشورة، 2006م).
- هشام حسن عواد المليجي، **فعالية تطبيق معايير المحاسبة الدولة في ضوء المتغيرات البيئية المحيطة (إطار مقترح للإفصاح المحاسبي في مصر)**، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة حلوان، كلية الدراسات العليا، 1998م.
- وجدان محمد عبد الله ابراهيم، **أالتزام المصارف الإسلامية بمعيار العرض والإفصاح العام وأثره في التنبؤ بالفشل المالي**، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا 2013م.
- وليد عبد الحميد بشير غالب، **معايير المحاسبة والمراجعة الدولية ومدى تطبيقها في البنوك اليمنية**، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة غير منشورة، جامعة أم درمان الإسلامية، كلية الدراسات العليا، 2009م.
- الوليد عثمان فرح، **دور الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية المنشورة في الحد من غسيل الأموال والممارسات غير القانونية في الدول النامية**، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة غير منشورة، جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا، 2009م.
- يحي مقدم أحمد مارن، **تطبيق معيار العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وأثره على المستخدمين**، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2007م.

4) المستندات الرسمية:

- بنك السودان المركزي، **توثيق تجربة السودان في مجال المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية. مخطط النظام المصرفي**، (الخرطوم: دار السداد للنشر، 2006م).

- بنك السودان المركزي، **توثيق تجربة السودان في مجال المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية. الأسلمة وأثرها على البيئة المصرفية**، (الخرطوم: بنك السودان, 2006م).
- بنك السودان المركزي، **وثيقة تجربة السودان في مجالالمصارف والمؤسسات المالية والإسلامية، مخطط إدارة السياسة النقدية والتمويلية**، (الخرطوم: بنك السودان، 2006م).

5) أخرى:

- سمير الشاعر، **واقع الاتفاق والاتساق بين معايير هيئة أيوفى والمعايير الدولية**، مؤتمر العمل المالي المصرفي الإسلامي، هيئة المعايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية،(المنامة: دون دار نشر، ديسمبر 2010م).
- صابر محمد الحسن، **السياسة النقدية الإسلامية في التطبيق المعاصر**، (الخرطوم: ورقة مقدمة ضمن ندوة تأصيل الناشط الاقتصادية، قاعة الصداقة، في الفترة مكن 7 إلةى 9أكتوبر، 1998م).
- عادل رزق، **الإفصاح في المؤسسات العربية**، ندوة الشفافية والإفصاح في التقارير المالية للمؤسسات الحكومية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية– القاهرة, الفترة من 8 إلى 12 يوليو 2007م.
- عبد الرحمن يسري احمد، دور المصارف الإسلامية في تعبئة الموارد التالية، ندوة البنوك الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، يونية 1990م.

ثانياً: المراجع باللغة الإنجليزية:

- Committee on Auditing Procedures of the AICPA, **Statement on Auditing Standards No. 1**, 197.
- D.Cairns, " Banking on a break with tradition (IASC' sexposure draft: Disclosuresin the financial statement of Banks), Accountancy, April , 1987.
- Directory of Islamic Banks and Financial institutions 1996: International Association of Islamic Banks.
- Exposure Draft 29. , "Disclosure in the financial statement of banks" Accountancy , April , 1987.
- Jeffrey S. Arrpan and Lee H. Tadebaugh, International Accounting and multinational enterprises, john wilex and sons, USA, 1981.

- S.H Penman “Whatet Asset value? An extension of a familiar debate “ The Accounting review, 1970.
- Stephen Buzby. **The Nature of Adequate Disclosure**, the Journal of Accounting, April 1994.

الملاحـــــــق

ملحق رقم (1)

بسم الله الرحمن الرحيم

جامـــعة السودان للعلوم والتكنولوجيا

كليـــــــــة الدراسات العليا

الأخ الكـريم/ الأخت الكـريمة / .....

المحترم

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته

الموضوع : استمارة استبانة

إستكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة دكتوراة الفلسفة فى المحاسبة والتمويل يقـــوم الباحث بإعداد دراسة بعنوان:

"معيار العرض والإفصاح العام للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية ودوره في زيادة كفاءة وفاعلية الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف "

(دراسة ميدانية على عينة من المصارف الاسلامية السودانية)

يهدف هذا الأستبيان الى التعرف على أرائكم وتقييمكم لموضوع الدراسة عليه أرجـــو شاكراً تكرمكم بإبداء أرائكم على عباراته ، مع جزيل شكري لتعاونكم وجهدكم لإنجاز هذه الدراسة وتقديركم للبحث العلمي، علماً بأن ما تفضلتم به من بيانات تستخدم فقـــط لأغراض البحث العلمي.

،،ولكم الشكر والتقدير والاحترام،،

الباحث

الإمام أحمـــد يوســف

ت: 0912596660 /0121965152

القسم الأول: البيانات الشخصية:

أرجوا التكرم بوضع علامة (√) أمام ما يناسبك:

1- العمر:

أقل من 30 سنه ☐ 30-35 سنة ☐ 35-40 سنة ☐

40- 45 سنة ☐ 45 -50 سنة ☐ 50 سنة فأكثر ☐

2- المؤهل الأكاديمي:

بكالريوس ☐ دبلوم عالي ☐ ماجستير ☐

دكتوراه ☐ أخرى ☐

3- التخصص العلمي:

محاسبة وتمويل ☐ محاسبة تكاليف ومحاسبة إدارية ☐

إدارة أعمال ☐ دراسات مصرفية ☐

إحصاء ☐ إقتصاد ☐ أخرى ☐

4- المؤهل المهني:

زمالة المحاسبين السودانية ☐ زمالة المحاسبين العربية ☐

زمالة المحاسبين البريطانية ☐ زمالة المحاسبية الأمريكية ☐

زمالة المحاسبين الإداريين ☐ أخرى ☐

5- المركز الوظيفي:

محاسب ☐ رئيس حسابات ☐ مراجع داخلى ☐

مدير مالي ☐ مدير عام ☐ أخرى ☐

6- سنوات الخبرة:

أقل من 5 سنوات ☐ 5-10 سنة ☐ 10-15سنة ☐

15-20 سنة ☐ 20-25 سنة ☐ 25 سنة فاكثر ☐

القسم الثاني: بيانات الدراسة:

أرجو التكرم بوضع علامة (√) فى مربع الإجابة التي تراها مناسبة:

الفرضية الأولى:هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق معيار العرض والإفصاح العام وكفاءة الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف الاسلامية:

الرقم	العبـــــــــــــــارة	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
1	إلتزام المصارف الإسلامية بتطبيق المعيار يجعل الإفصـــاح فـــي القوائم المالية المنشورة يؤدي إلى إيصال المعلومات المحاســبية للمستخدمين في الوقت المناسب.					
2	تطبيق المعيار يجعل المعلومات المحاسبية المفصـــح عنهـــا فـــي القوائم المالية المنشورة للمصارف ذات قدرة تنبؤية عالية.					
3	تطبيـق المعيـار للمصـارف الإسـلامية يزيـد مـن دقـة المعلومـات المفصح عنها بالقوائم المالية للمصارف.					
4	يتطلب المعيار وجود إفصاحات مالية وغير ماليـــة فـــي القـــوائم المنشورة والإيضاحات المرفقة للمصارف الإسلامية بالسودان.					
5	التزام المصارف بالمعيار يزيد من درجـــة الثقـــة والاعتماديـــة للمعلومات المحاسبية المتضمنة في القوائم المالية للمصارف.					
6	تطبيق المعيار يساعد المصارف في اعداد القوائم المالية بصورة سليمة بعيدة عن التحيز الشخصي.					
7	الالتزام بهذا المعيار يعزز من شفافية الإفصاح في القوائم المالية المنشورة للمصارف الإسلامية بالسودان.					
8	استخدام المعيار يزيد من شـــمولية الإفصـــاح عـــن المعلومـــات المحاسبية المنشورة للمصارف الإسلامية بالسودان .					
9	تطبيق المعيار يزيد من دقة الإفصاح الشامل الذي يحقق ســـلامة المعلومات المحاسبية المدرجة بالقوائم المالية للمصارف.					
10	القوائم المالية المعدة طبقا لهذا المعيار تعتبر اساسا للمقارنات بين الفترات المحاسبية المتعاقبة للمصرف والمصارف الاخري.					

الفرضية الثانية: يؤدي تطبيق معيار العرض والإفصاح العام الي زيادة فاعلية الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف الاسلامية:

الرقم	العبـــــــــــــــارة	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
1	تطبيق المصارف الإسلامية للمعيار يزيد من جودة المعلومات المحاسبية المفصح عنها بالقوائم المالية .					
2	الالتزام بتطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف يزيد من الإفصاح عن تركيز مصادر الاستثمارات وما في حكمها.					
3	تطبيق المصارف الإسلامية بالسودان للمعيار يلزمها بالإفصاح عن مخاطر الموجودات والمطلوبات بالعملات الأجنبية .					
4	التزام المصارف الاسلامية بالمعيار يجعلها تفصح عن توزيع حسابات الاستثمار المطلقة والمقيدة وفقاً لمدة استحقاقها.					
5	تطبيق المصارف للمعيار يزيد من دقة الإفصاح الحقيقي عن الالتزامات المعتمدة غير المنتهية في قائمة المركز المالي.					
6	التزام المصارف الإسلامية بالسودان بالمعيار يلزمها بالإفصاح عن الأحداث الهامة اللاحقة لتاريخ قائمة المركز المالي.					
7	تطبيق المعيار يجعل المصارف الإسلامية قادرة على الإفصاح عن الارتباطات المالية الملزمة غير المنفذة في تاريخ قائمة المركز المالي.					
8	التزام المصارف بالمعيار يمكنها من الإفصاح عن الطريقة التي يستخدمها المصرف لتوزيع الربح أو الخسارة بين أصحاب حسابات الاستثمار وما في حكمه .					
9	تطبيق المعيار يجعل المصارف ذات طابع مالي من الإفصاح عن العمليات مع الأطراف ذات العلاقة .					
10	التزام المصارف بالمعيار يجعلها ذات دقة عالية من الإفصاح عن السياسات المحاسبية الهامة في إيضاح واحد ملائم بدلاً من توزيعها مع الإيضاحات الأخرى.					

الفرضية الثالثة: الإلتزام بتطبيق معيار العرض والإفصاح العام يؤدي الي في توفير مؤشرات مالية جيدة للمصارف الاسلامية:

الرقم	العبـــــــــــــــارة	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
1	التزام المصارف الإسلامية بالمعيار يزيد من درجة الثقـــة فـــي المعلومات المحاسبية مما يؤدي إلى سرعة تداول أسهمها.					
2	تطبيق معاييرالمحاسبة للمؤسسات المالية الاسلامية بالمصارف لها اثر كبير في ارساء دعائم السلامة المالية والمصرفية.					
3	التزام المصارف بتطبيق المعيار يسهم في ترشـــيد القـــرارات الخاصة بتخطيط السياسة المالية والنقدية للبنك المركزي.					
4	تطبيق المصارف الإسلامية للمعيار في القوائم المالية يزيد مـــن قدرتهاعلى جذب وتدفق الاستثمارات المحلية والأجنبية.					
5	التزام المصارف الإسلامية بتطبيق المعيار يؤدي إلـــى تـــوفير الوقت والجهد والتكاليف اللازمة لإصدار معيار محاسبي محلي خاص بالإفصاح المحاسبي للمصارف بالسودان.					
6	تطبيق المعيار يجعل القوائم المالية للمصارف الإسلامية تمكـــن البنك المركزي والجهات الرقابية من مراقبة عمليات وأنشـــطة فروع المصارف الأجنبية العاملة بالسودان.					
7	تطبيق المصارف للمعيار يؤدي إلى توفير معلومات محاســـبية تساعد البنك المركزي في تقييم الأداء الاقتصادي للمصارف.					
8	الالتزام بتطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف يساعد فـــي التعرف على دورها في القيام بمسؤولياتها الاقتصادية.					
9	التزام المصارف الإسلامية بالسودان بالمعيار يؤكد من بقائها في سوق المال والأموال.					
10	تطبيق المعيار في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان يزيد من قدرتها التنبؤية بالأحداث المستقبلية المالية لها ولعملائها ويساعد ذلك في اتخاذ القرارات الرشيدة.					

الفرضية الرابعة: هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق معيار العرض والافصاح العام ومصداقية وعدالة القوائم المالية للمصارف الاسلامية:

الرقم	العبـــــــــــــــارة	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
1	تطبيق المعيار في القـوائم الماليـة للمصـارف الإسـلامية بالسودان ينتج عنه معلومات محاسبية عادلة.					
2	التزام المصارف الإسلامية بالسودان بتطبيق المعيار يسـاعد الملاك والمساهمين في الحصول على معلومات مالية صادقة.					
3	أستخدام المعيار في الإفصاح عن المعلومات في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان يـوفر معلومـات محاسـبية موثوقة.					
4	تطبيق المعيار يجعل القوائم المالية للمصارف الاسلامية تتمتع بمستوى عالي من الإفصاح عن المعلومات المحاسبية .					
5	الالتزام بالافصاح والشفافية يدفع المصارف الـي الاهتمـام بتحسين ادارة الاصول والخصوم وكسب ثقة العملاء.					
6	تطبيق المعيار يوفر معلومات صادقة للمحللين الماليين تؤكـد صدق تنبؤاتهم المالية المبنية علـى المعلومـات المحاسـبية المفصح عنها في القوائم المالية للمصارف .					
7	إلتزام المصارف بالمعيار يساعد الجهات الرقابية في التعرف على مدى التزام تلك المصارف بموجهات الشريعة الإسلامية.					
8	تطبيق المعيار يجعل المصـارف الإسـلامية قـادرة علـى الاستمرارية في أداء مهامها وذلك لقناعة العملاء بأدائها.					
9	تطبيق المعيار يجعل القـوائم الماليـة للمصـارف تسـاعد المستخدمين على مختلـف فئـاتهم فـي ترشـيد قـراراتهم الاقتصادية.					
10	الالتزام بالمعيار في القوائم المالية للمصارف الإسلامية يعزز ثقة العملاء وصدق معاملاتهم المالية الشرعية.					

ملحق رقم (2)

قائمة بأسماء وعناوين محكمي إدارة الدراسة

الرقم	الاسم	الدرجة العلمية	الجامعة
1	د. بابكر ابراهيم الصديق	استاذ مشارك	السودان للعلوم والتكنولوجيا
2	د. الهادي آدم محمد ابراهيم	استاذ مشارك	النيلين
3	د. صالح حامد محمد علي	استاذ مشارك	النيلين
4	د. عبد الرحمن البكري منصور	استاذ مشارك	النيلين
5	د. كمال أحمد يوسف	استاذ مشارك	النيلين
6	د. عبد الرحمن عبد الله عبد الرحمن	استاذ مساعد	النيلين
7	د. بدر الدين فاروق أحمد سالم	استاذ مساعد	السودان للعلوم التكنولوجيا